جامعة السّودان للعلوم والتّكنولوجيا
كُلية الدّراسات العليا
معهد العلوم والبحوث الإسلاميَّة

الآثار بين الحظر والإباحة في قرارات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السعوديَّة
دراسة تأصيليَّة دار ثمود والمساجد السبعة نموذجاً

The Repercussions of Verdicts of Permissibility and Prohibition Issued by the Committee of Senior Scholars in the Kingdom of Saudi Arabia

رسالة مقدّمة لنيل درجة الدّكتوراة في الفقه وأصوله

إعداد الطّالب:
صالح بن عبد اللّه بن محمد الفاضل

إشراف الدّكتور:
محمد السّيد الشّريف

العام الجامعي: 1438هـ/2017م

بسم الله الرحمن الرحيم

إستهلال

قال تعالى:﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾[1]

(1) سورة فاطر، الآية(28)

إهداء

إلى **والدّتي**.....رمزالمحبة والحنان

إلى **والدّي**.....برّاً وعرفاناً

إلى أبنائي.....غرة عيني في الحياة

إلى زوجي..... إخلاصاً وإكراماً

إلى **إخوتي وأخواتي**..... سندي في الحياة

إلى كل من أرشدني إلى الحقّ ونهلت من علمه وأدبه

أهديهم ثمرة جهدي....مع خالصّ تقديري

صالح بن عبد اللّه بن محمد الفاضل

شكر وعرفان

الحمد للّه رب العالمين والثّناء له، أوّلاً وآخراً، أن هداني للإيمان ووفّقني، وذلّل لي سبل التّحصيل، سبحانه ذو الفضل والإحسان.

اتقدّم بخالصّ شكري ووافر احترامي وعظيم امتناني، لجامعة السّودان للعلوم والتّكنولوجيا على ما تقوم بهِ في سبيل خدمة العلم وطلاّبه، وما تبذله من جهودٍ في نشرِ العلم الشّرعيِّ من خلال إتاحتها لي الدّراسة لإعداد رسالة الدّكتوراة، وأخصُّ بالشّكر القائمين على معهد العلوم والبحوث الإسلاميَّة بكُلية الدّراسات العليا ممثلة في عميدها وجميع أعضاء هيئتها التّدريسيَّة، فجزاهم اللّهُ خيرَ الجزاء.

وعرفاناً لأهل الفضل بجميل فضلهم، ووفاءً لأهل الإحسان بصنيعهم: أشكر فضيلة الدّكتور/ محمد السّيد الشّريف "المشرف" على هذه الرّسالة بتوجيهاته وصبره عليَّ، وبذل النصح والزّمن حتى أُنْجِزَت هذه الدّراسة. فله مني كل شكر وتقدير واحترام. فكان سبباً بعد اللّه سبحانه وتعالى في إخراج هذا العمل المتواضع. فجزاه اللّه خيراً وشكر اللّه له صنيعه ووفقه في حياته, ونسأله سبحانه وتعالى أن تكون الجنة داره.

والشّكر موصول للممتحن الدّاخلي والممتحن الخارجي.

جزى اللّه الجميع عنّي خير الجزاء.

صالح بن عبد اللّه بن محمد الفاضل

مستخلص

جاءت هذه الدّراسة بعنوان: الآثار بين الحظر والإباحة في قرارات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة دِّراسة تأصيِّليَّة، تهدف هذه الدّراسة إلى توضيح القواعد الشّرعيَّة في المحظور والمباح من الآثار، وهل الصّحيح إزالة جميع الآثار أم إبقاؤها. وتأتي أهميَّة الدّراسة أن الآثار من الموضوعات المهمة في الوقت الحاضر، والخلاف على المحظور منها والمباح كثير ويحتاج إلى مزيد من البحث والتّنقيب. وأن هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة تعتبر من المجامع العلميَّة، ولا تخفى أهمية القرارات الجماعيَّة على الفتاوى الفرديَّة. ومشكلة الدّراسة تتمثل في وجوب تبصرة المسلمين بأهميَّة العناية بالتّوحيد، مع مراعاة المحافظة على الآثار الإسلاميَّة الخالدّة. اتبع الباحث عدة مناهج في دراسته منها المنهج الاستقرائي الوصفي: في أغلب ثنايا البحث والمنهج المقارن. وختم الباحث الدّراسة أولاً: بالنتائج وأهمها تولي الحكومات اهتماماً بالغاً بالآثار فهي جزء من السّياحة وموردا هاماً للدول التّي توجد فيها آثار، ويجب أن يقابل هذا الاهتمام باهتمام بالغ من العلماء والدّعاة الذين أخذ اللّه عليهم الميثاق في بيان المحظور من المباح في تلك الآثار، وقد أضحى هذا البيان اليوم واجباً متعيّناً عليهم في ظل الاهتمام المحموم من قبل الدّول بالسّياحة والآثار، فليستعينوا باللّه؛ فطريق الدّعوة محفوف بالمخاطر منذ أن بعث اللّه الرّسل وأنزل الكتب، وسيدوم الصّراع بين الحق والباطل ما دامت السّموات والأرض، وسيظهر في كل زمان ومكان من يطالب الحكومات أن تهتم بالآثار، فلا بد من الاحتياط لذلك بتدريب المرشدين السّياحيين على الأحكام الشّرعيَّة المتعلقة بالمحظور والمباح من الآثار. ثانياً:التّوصيات وأهمها تشجيع الباحثين في الكتابة في هذا المجال وتحفيزهم بشتى الطّرق حتى تعم الفائدة لطلاب العلم.

Abstract

This study titled: effects of the ban and permitted in the decisions of the Council of Senior Scholars in Saudi Arabia and applied study, this study aims to clarify the legal bases of the outlawed and patency of effects, and whether the right to remove all effects or kept. The importance of the study that the effects of important issue at the present time, and the dispute over the outlawed them and patency and a lot needs to be further research and exploration. And senior scholars in Saudi Arabia are one of the scientific academies, no secret importance of collective decisions on individual fatwas. The problem is the study should be Muslims insight of the importance of standardization care, taking into account the preservation of Islamic monuments timeless. The researcher studied several courses in which inductive descriptive: in most of the folds of comparative research and curriculum. He concluded the researcher study First results and the most important of Governments pay great attention to the effects they are part of the tourism and resource important for the countries in which the effects exist, and should this interest corresponds with great interest of scholars and preachers who have taken upon them the Charter of the outlawed statement permissible in those effects, it has become this statement today duty Is appointed them under the feverish attention by states tourism and archeology, Use of God and roll, the road to call risky since Allah sent messengers and revealed the books, and will last struggle between right and wrong as long as the heavens and the earth, and will appear in every time and place of demanding governments be concerned with the effects, we must reserve for the training of tour guides to the legal provisions relating to forbidden and patency of effects. Second: the most important of the recommendations and encourage researchers writing in this area and to motivate them in various ways so that the benefit to science student.

مقدِّمة:

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإِنْسَان ما لم يعلم، وأسبغ عليه ظاهراً وباطناً ما لا يُحصى من النعم، أحمده وأستعينه، وأتوكل عليه وأستهديه، وأصلي وأسلم على من منَّ اللّه ببعثته على هذه الأُمة ، ليعلمها الكتاب والْحِكْمَة، ويهديها الصّراط المستقيم، وعلى آله وأصحابه وأتباعه الذين حفظ اللّه بهم الدّين، فوعوا الخطاب وفهموا عن اللّه مراده، وأحسنوا البلاغ، وكانوا عنه فيه موقعين.

وبعد فقد اقتضت حكمة الباري سبحانه أن يرسل رسوله محمداً. وأن ينزل عليه كتابه العزيز بالهدى والدّين والموعظة الحسنة، وأن يجعل الشّرائع ومبادئها وأحكامها حامية لمصالح العباد العاجلة والآجلة، وأن تكون على وفق مدارك وأفهام العقلاء الذين خلقهم وزودهم بنعمة العقل والإدراك ليتلقوا رسالتّه جل وعلا ويفهموها ويطبقوها كما يريد لها أن تطبق سبحانه.

ومن نعمه علينا أن بين لنا معاني ذلك الكتاب ومقاصده بسنَّة نبينا أحسن بيان، فلم يترك فيه. حكماً ولا مقصداً إلا بينهُ بقوله أو بفعله، ثم اختار سبحانه بعد ذلك لصحبة نبينا. قوماً انتقاهم بعنايته ففهموه وعملوا به وعلموه لمن بعدهم من السّلف والخلف العدول.

ومن فضله تعالى على عباده أن جعل منهم عباداً وهبهم من فضله وفتح عليهم من معارفه وأنعم عليهم بتوفيقه ليكونوا حماة للشريعة معرفين بها شارحين لها مبينين معانيها ومبانيها، فمنهم من نذر حياته لعلوم الشّريعة رواية، ومنهم من نذرها لعلوم الشّريعة دراية، حتى إنَّهم لم يتركوا لذي رأي رأياً ولا لباحث مبحثاً. ولكن من أفضل الأعمال وأهم الواجبات على المكلف، توحيد العبادة لخالقه، والقيام بحقه وحده، لاشريك له، حيث دار الصّراع بين الحق والباطل منذ أن أرسل اللّه الرّسل، وأنزل الكتب، وقامت سوق الجنة والنَّار، ولذلك كانت أعظم أعمال الشّياطين إبعاد النَّاس عن هذا الأصل العظيم, وإيقاعهم في الشّرك ما صغر منه وما كبر. ومن مداخل الشّيطان على هذه الأُمة وصرفه العباد عن عبادة الواحد الأحد؛ فتنة تعظيم وتقديس الآثار التّي أصبحت ظاهرة للعيان في أغلب بلاد المسلمين، ولذلك كان الواجب تحذير النَّاس وإرجاعهم إلى ما أمر اللّه به العباد ودعت إليه الرّسل من الإخلاص لله في القول والعمل.

التّعريف بموضوع الدّراسة:

عقدت العزم على اختيار الكتابة في موضوع (الآثار بين الحظر والإباحة في قرارات هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة) ولا يدعي الدّارس الاختراع ولكن يكفيه

أن يكون له الفضل – وليس كل الفضل -في جمع متفرق لم يجمعوه، أو توضيح مشكل لم يعد واضحاً كل الوضوح، أو ترتيب ما اقتضت ضرورة التّبويب في الأمهات والمختصرات عدم ترتيبه، فيكون له بذلك مشاركة في ثلاثة من أسباب التّأليف السّبعة.

أهميَّة موضوع الدّراسة: تأتي الأهمية فيما يلي: -

1. التّقرّب إلى اللّه جل جلاله بتعريف العباد بباب عظيم من أبواب القربى إليه بعد معرفة العبد لربه والعلم به، ألا وهو باب الإخلاص المضاد للشرك.
2. تبصير المسلمين بأهميَّة العناية بجناب التّوحيد، مع مراعاة المحافظة على الآثار الإسلاميَّة الخالدّة.
3. الغلو في تعظيم كثير من الآثار الموجودة في وقتنا الحاضر في كثير من أنحاء العالم الإسلامي والتّبرك بها، حتى أصبح شيئاً مألوفاً لدى النَّاس ويتقرب به إلى اللّه من يفعله.
4. أن الآثار من الأهميَّة بمكان في وقتنا الحاضر، وتزداد أهميتها عند عناية الحكومات بالسّياحة والتّرفيه، والخلاف على المحظور منها والمباح مسألة خلاف عند العلماء، وتحتاج إلى مزيد من البحث والمراجعة.
5. الآثار الخطيرة والمفاسد العظيمة على الأُمة الإسلاميَّة في تعظيم الآثار والمشاهد.

فروض الدّراسة:

الفرضية الإولى: إثبات أن الآثار مهم في وقتنا الحاضر.

الفرضية الثّانية: إثبات الغلو في تعظيم الآثار والمشاهد.

الفرضية الثّالثّة: إثبات قرارات المنع والإباحة من هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة.

حدود الدّراسة: لم يورد الباحث في هذه الدّراسة كل آراء قرارات هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة وإنَّما أورد الباحث فيما يدور حول الآثار المتعلقة بدار ثمود والمساجد السبعة.

سبب اختيار موضوع الدّراسة:يمكن تلخيص الأسباب التّي دفعت الباحث للقيام بهذه الدّراسة ما يلي:-

1. فهم بعض المسلمين للاتباع فهماً خاطئاً، فتجدهم يقعون في الابتداع جهلاً منهم فتراهم قد اعتدوا على حدود اللّه، وارتكبوا الكبائر والذنوب في تقديس الآثار والمشاهد، وحسبوا أنَّهم يحسنون صنعاً، ما داموا يؤدون الصّلوات الخمس، ويتلون كتاب اللّه ولو تلاوة أحسبها لا تتجاوز السّنتهم، ويؤدون زكاة أموالهم، ويصومون، ويحجون، حسبوا بذلك أنَّهم من عباد اللّه المخلصين.

2. المساهمة في الإحسان إلى النَّاس بنشر الخير بينهم، وتيسير العلم النافع لهم، وربطهم بخالقهم عز وجل، عبر بيان حكم الشّرع في المحظور والمباح لهم من الآثار، واستجابة لأمره جل وعلا الذي أمر عباده بأن يتعاونوا على البر والتّقوى.

الأهداف المرجوّة من هذه الدّراسة: ثمَّ أهداف أرجو تحقيقها من خلال هذا الدّراسة، وهي:

1. توضيح القواعد الشّرعيَّة في المحظور والمباح من الآثار، وهل الصّحيح إزالة جميع الآثار أم إبقاؤها.
2. التّعرف على قرارات هيئة كبار العلماء المتعلقة بالآثار.
3. تطبيق القواعد والضوابط الواردة في قرارات هيئة كبار العلماء ومقارنتها على ضوء المناهج المعرفيَّة للاستفادة منها؛

تحديد إشكاليَّة الدّراسة: إن مدار هذه الدّراسة الأحكام المتعلقة بالآثار بين الحظر والإباحة في قرارات هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة، تنظيراً، وتطبيقاً، وهو محاولة لفك الإشكالات التّالية: -

أولاً: فتنة تعظيم وتقديس الآثار.

ثانياً: تطبيق القواعد والضوابط الواردة في قرارات هيئة كبار العلماء ومقارنتها بالمناهج العلميَّة.

الدّراسات السّابقة:

بعد البحث والتّحري في مظَّان الدّراسات السّابقة في المكتبات الجامعيَّة[1]، والمكتبات الوطنيَّة[2]، والمكتبات الأجنبيَّة[3]، ومراكز البحوث[4]، لم يقف الباحث على دِّراسات مشابهة في عنوانها وفكرتها لموضوع بحثه، ولم يعثر على دِّراسة أو بحث علمي قد تطرق لقرارات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة.

---

(1) جامعة الإمام بالرّياض، والجامعة الإسلامية بالمدينة، وأم القرى بمكة، والأزهر بمصر.

(2) مكتبة الملك فهد الوطنية بالرّياض، ومكتبة الملك عبد العزيز العامة بالرّياض.

(3) مكتبة الكونجرس library of congress (www.loc.gov)، والمكتبة البريطانية The British Library (www.bl.uk)، ومكتبة Questia.

(4) مركز الملك فيصل للبحوث والدّراسات الإسلامية بالرّياض.

وعند استقصاء المعلومات عن الرّسائل التّي بحُثت في الآثار وخطرها على الأُمة الإسلاميَّة بشكل عام عثر الباحث على الرّسالة العلميَّة **"الآثار والمشاهد وأثر تعظيمهما على الأُمة الإسلاميَّة"**[1].

عرّف صاحب البحث من خلالها كلاً من الآثار والمشاهد وبعض المسميات التّي تدخل تحتهما، والمقصود بالآثار والمشاهد، وعن أهميَّة الموضوع وصلته بالعقيدة الإسلاميَّة. وعن تعظيم الآثار والمشاهد عند قوم نوح وكيف وصل بهم ذلك إلى الشّرك وعبادة الأوثان. وعن تعظيم الآثار والمشاهد عند أهل الكتاب، وعند الهنود، والفرس. وعن تعظيم الآثار والمشاهد عند فرق تنتسب للإسلام الشّيعة، والصّوفية تأصيلاً وتقعيداً لمسألة تعظيم الآثار والمشاهد. وتعرض إلى الدّعوة إلى تعظيم الآثار في العصر الحاضر ونشأتها وأسبابها ومدى مصداقيتها.

الفرق بين الدّراسة السّابقة ودراسة الباحث:

أولاً: الدّراسة السّابقة عبارة عن رسالة ماجستير، بينما دراسة الباحث دكتوراه. ثانياً: تحدثت عن الآثار والمشاهد منذ عصر نوح عليه السّلام إلى وقتنا الحاضر، بينما دراسة الباحث اقتصرت على بعض الآثار الموجودة في المملكة العربيَّة السّعوديَّة.

الجديد الذي ستضيفه دراسة الباحث:

1. بيان القواعد الشّرعيَّة في المحظور والمباح من الآثار.
2. نشر القرارات المتعلقة بالآثار الصّادرة من هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة.
3. التّعريف بالرّئاسة العامَّة للبحوث العلميَّة والإفتاء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة.
4. التّعريف بهيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة.
5. ستضيف هذه الدّراسة بإذن اللّه إلى المكتبة الدّعوية، عنواناً وموضوعاً جديداً.

منهج الدّراسة: لمَّا كان الهدفُ من هذه الدّراسة عقيدة وفكر إسلامي اتبع الدّارس المناهج التّاليَّة: -

أولاً: المنهج الاستقرائي الوصفي: وظّف الباحث هذا المنهج في أغلب ثنايا البحث لاستقصاء القرارات، وعرضها تشريعاً وتحليلاً، وتخريجاً، للوصول إلى صورة جلية.

ثانياً: المنهج التّحليلي المقارن: بدِّراسة القرارات، تعريفًا، وتوضيحًا، وتأصيلًا، وتفريعًا، ومقارنةً.

---

(1) الجفير، عبد العزيز بن عبد اللّه رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم العقيدة بكُلية أصول الدّين بجامعة أم القرى.

المنهج في عرض المسائل:

حرص الباحث على أن تكون هذه الرّسالة سهلة التّناول للجميع في الحجم والطّرح، وكان منهج الباحث في عرض مسائل الدّراسة الآتي: -

1. الإفادة من المصادر والمراجع القديمة لأصالتّها، والرّجوع إلى المصادر والمراجع الحديثة عند الحآجة إليها ويلحق بها الصّحف والمجلات والمواقع في الشّبكة العنكبوتيَّة.
2. بيان أهم مصطلحات البحث بذكر معانيها اللّغوية اعتماداً على أشهر معاجم اللّغة ومعانيها الاصطلاحيَّة من مظآنَّها التّخصصيَّة.
3. عزو الآيات القرآنيَّة أو أجزائها الواردة في البحث إلى سورها، مع ذكر رقم الآية في السّورة.
4. تخريج الأحاديث من مصادرها الأصليَّة، وإذا وُجد الحديث عند البخاري ومسلم أو أحدهما أكتفي به، أما إن كان في غيرهما فإني أتتبّعه في أكثر من مصدر، وأذكر حكم العلماء عليه، مع ذكر رقم الصّفحة والمجلد، واسم الكتاب والباب، ورقم الحديث.
5. التّرجمة للأعلام الواردة أسمائهم في البحث بما يسهم في معرفة أهم سمات شخصياتهم وما اشتهروا به.
6. كتابة البحث على أسس علامات التّرقيم الحديثة.
7. إثبات جميع المصادر والمراجع مع بيانات النشر الكاملة في قائمة المراجع والمصادر في آخر الرّسالة بعد ترتيبها على حروف المعجم بحسب أسماء الكتب.
8. مراعاة ترتيب حروف المعجم في تنظيم الفهارس العامَّة ، ما عدا فهرس الآيات والأحاديث الذي راعيت فيه ترتيب ورودهما في البحث.
9. عند توثيق المراجع والمصادر، أبدأ الباحث باسم الشّهرة للمؤلّف (الكنية) ثم اسمه كاملًا، ثم اسم المرجع أوالمصدر، تاريخ الطّبعة بالسّنة (الهجرية أوالميلادية) حسب ما هو موجود، دار النّشر ومكانها، رقم الطّبعة إن وجد، فالجزء ثم الصّفحة وفقاً لطريقة هرفرد في التّوثيق هذا إن وردا في أول مرة، وأكتفي باسم الشهرة وأسم المرجع إن ورد في المرة الثانية.

هيكل الدِّراسة: احتوت الدِّراسة على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة وفهارس فنية

مقدمة: اشتملت على التّعريف بموضوع الدّراسة وأهميَّتة، وفروض وحدود الدّراسة والسّبب اختيار الموضوع والأهداف المرجوّة منه، وتحديد إشكاليَّة الدّراسة والدّراسات السّابقة منهج الدِّراسة، والمنهج في عرض المسائل، وهيكل الدِّراسة.

الفصل الأول

أهميَّة العلم ومكانة العلماء في الإسلام والتّعريف بهيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة. ويشتمل على ثلاثة مباحث

المبحث الأول: أهميَّة العلم.

المبحث الثّاني: مكانة العلماء في الإسلام.

المبحث الثّالثّ: التّعريف بهيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة.

الفصل الثّاني

مفهوم الآثار في اللغة، والاصطلاح، والقرآن الكريم والسنة النبوية مع بيان أهميتها ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: تّعريف الآثار في اللغة والاصطلاح، والقرآن الكريم والسّنّة.

المبحث الثّاني: بيان أهميَّة الآثار.

الفصل الثّالثّ:

دِّراسة الآثار بين الحظر والإباحة دراسة تأصيليَّة فقهيَّةفي القرارت المتعلقة بدار ثمود والمساجد السبعة ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: الآثار بين الحظر والإباحة في القرارت المتعلقة بدار ثمود والمساجد السبعة.

المبحث الثّاني: دراسة تطبيقية للقواعد والضوابط الواردة في القرارات، ومقارنتها بالمنهج العلمي.

خاتمة، وتوصيات.

الفهارس الفنية:

- المصادر والمراجع.
- فهرس الآيات القرآنيَّة.
-فهرس الأحاديث النبويَّة.
-فهرست الأعلام.
-فهرس الموضوعات.

وبعد؛؛؛ فهذا عملي فما كان فيه من صوابٍ فبتوفيق من اللّه وتسديدٍ منه، وما كان خلاف ذلك فمني واستغفر اللّه وأتوب إليه، وحسبي أنَّي بذلت الجهد لا لأعدم الأجر بفضل اللّه في الحالين، على أن عملي هذا إنَّما هو عمل بشري، وجهد إنساني، لا بد من وجود الاختلاف فيه وورود النقص فيه والذلل.

ربّ أوزعني أن أشكر نعمتك التّي أنعمت عليَّ وعلى والدّيّ وأن أعمل صالحاً ترضاه وأصلح لي في ذريتي إني تبتُ إليك وأنني من المسلمين. وآخر دعوانا أن الحمد للّه رب العالمين، وصل اللّهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلّم.

صالح بن عبد اللّه بن محمد الفاضل

الفصل الأول

أهمية العلم ومكانة العلماء في الإسلام والتّعريف بهيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة.

ويشتمل على ثلاثة مباحث

المبحث الأول: أهميَّة العلم.

المبحث الثّاني: مكانة العلماء في الإسلام.

المبحث الثّالثّ: التّعريف بهيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة.

المبحث الأول

أهمية العلم

المقصود بالعلم هو العلم الشّرعي المستمد من الكتاب والسّنة، يقول ابن حجر رحمه اللّه[1]: (والمراد بالعلم العلم الشّرعي الذي يفيد ما يجب على المكلف من أمر دينه في عبادته ومعاملاته، والعلم باللّه وصفاته، وما يجب له من القيام بأمره، وتنزيهه عن النقائص، ومدار ذلك على التّفسير والحديث والفقه)[2].

ويقول ابن رجب رحمه اللّه[3]: (فالعلم النافع هو ضبط نصوص الكتاب والسّنة وفهم معانيها، والتّقيد في ذلك بالمأثور عن الصّحابة والتّابعين وتابعيهم في معاني القرآن والحديث، وفيما ورد عنهم من الكلام في مسائل الحلال والحرام والزّهد والرّقائق والمعارف وغير ذلك، والاجتهاد على تمييز صحيحه من سقيمه أولاً، ثم الاجتهاد على الوقوف على معانيه وتفهمه

---

(1) هو شهاب الدّين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني المصري الشّافعي، الكناني القبيلة، العسقلاني الأصل، الشّافعي المذهب، المصري المولد والنشأة، شيخ الإسلام، الملقب بـ أمير المؤمنين في الحديث المعروف بابن حجر، وهو لقب لبعض آبائه، وُلِد بالقاهرة سنة 773هـ، نشأ يتيمًا، من مؤلفاته: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، الإصابة في تمييز الصّحابة، تهذيب التّهذيب ومختصره كتاب تقريب التّهذيب، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثّمانية، نصب الرّاية في تخريج أحاديث الهداية، إنباء الغمر بأنباء العمر، الدّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة، رفع الإصر عن قضاة مصر، وغيرها من المصنفات، توفي رحمه اللّه في القاهرة سنة (852هـ). ابن العماد الحنبلي، أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ج/1، ص74.

(2) ابن حجر، أحمد بن علي أبو الفضل العسقلاني الشّافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري(1379هـ)، دار المعرفة، بيروت، ج/1، ص141.

(3) هو الحافظ زين الدّين وجمال الدّين أبو الفرج عبد الرّحمن بن الشّيخ الإمام المقرىء المحدث شهاب الدّين أحمد بن الشّيخ الإمام المحدث أبي أحمد رجب عبد الرّحمن البغدادي ثم الدّمشقي الحنبلي الشّهير بابن رجب، وكنيته: أبو الفرج، ولقبه: زين الدّين، ولد ببغداد سنة (736هـ)، وتوفي سنة (795هـ)، من مؤلفاته: شرح علل التّرمذي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، جامع العلوم والحكم. عبد الحي الكتاني، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات(1982م)، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط/2، ج/1، ص441.

ثانياً، وفي ذلك كفاية لمن عقل، وشغل لمن بالعلم النافع عني واشتغل)[1].

والعلم هو أول فرضٍ فرضه اللّه على خلقه، قال تعالى: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ * وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ)[2]، وهو أول ما نزل من القرآن على محمد ﷺ، قال تعالى: (اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ* الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)[3].

وفي قوله تعالى: (ن وَالْقَلَمِ وَما يَسْطُرُونَ)[4]، قسم منه عز وجل اللّه بنُون، والنون هي الدّواة والقلم[5]، وعاء الحبر، وقسم بالقلم وقسم بما يسطرون، كلُّ ذلك من أجل لفت الأنظار إلى أهميَّة ما أقسم به، وحثِّ المسلمين على العناية بالقراءة والكتابة، وأدوات العلم والمعرفة، لتحصيل المعارف، والتّخلّي عن الجهل والجاهليَّة وجعلها من مخلَّفات الماضي.

والإيمان باللّه وإخلاص العبادة له لايكون إلا بالعلم والمعرفة، فاللّه لما خلق آدم عليه السّلام لعبادته علّمه الأسماء كلها: (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ كُلَّها ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ)[6].

وقال ﷺ: (طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ)[7]، وهذا يشمل كل علم يتوقف عليه القيام بالواجب أو ترك المحرم، فتعلمه فرض عين على كل مسلم مكلف، أما ما زاد على ذلك من العلوم الشّرعيَّة أو الدّنيوية التّي تحتاجها الأُمة ، فهذه تعلمها فرض كفاية، إذا قام

---

(1) ابن رجب الحنبلي، عبد الرّحمن بن أحمد، فضل علم السّلف على الخلف(1406هـ) دار الصّميعي الرّياض،ط/2، ص45.

(2) سورة محمد، الآية(19).

(3) سورة العلق، الآيات (1، 5).

(4) سورة القلم، الآية(1).

(5) الصّنعاني، أبو بكر عبد الرّزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني تفسير عبد الرّزاق،(1998م) دار الكتب العلمية، بيروت، ط/1، ج/3، ص329.

(6) سورة البقرة، الآية(31).

(7) الطّبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب اللّخمي الشّامي، المعجم الأوسط، باب من اسمه أحمد، دار الحرمين، القاهرة، ط/2، حديث رقم (9)، ج/1، ص7. وهو حديث صحيح، صححه الألباني في صحيح الجامع وزيادته. الألباني، محمد بن ناصر الدّين الفتح الكبير،(1988م) المكتب الإسلامي، بيروت، ط/2، حديث رقم(3913)، ج/2،ص727،

بها من يكفي من سائر أُمة الإسلام، وسدت بهم حاجة الأُمة ، فقد حصل المقصود، وأُدّيَ الواجب، وسقط الإثم عن الباقين، وإن أطبقت الأُمة كلها على تركه، أو تصدى له من لا تحصل بهم الكفاية، أثمت الأُمة كلها، الرّجال والنساء، القادرون وغير القادرين، أما القادر فيأثم لعدم قيامه به ومباشرته له مع قدرته عليه، وأما غير القادر فواجبه أن يحض القادرين على القيام بما أوجبه اللّه عز وجل، وإن كان إثم القادر أعظم من إثم غيره، لكنهم جميعاً آثمون، وهذا هو الشّأن في جميع فروض الكفايات.

ولأجل هذا حث اللّه تعالى على طلب العلم النافع والاستكثار منه، وأثنى على العلماء، وبيّن عظيم فضلهم وعلو مكانتهم، وأنَّه لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون، ووردت كذلك أحاديث كثيرة تبيّن فضل العلم والعلماء، وأنَّهم ورثة الأنبياء في معرفة الحق والعمل به، وفي حمل هذا الدّين وتبليغه للعالمين.

قال تعالى: (شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِمَاً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ)[1]، وقال تعالى: (لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصّلاَةَ وَالْمُؤْتُونَ الزّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا)[2]، وقال تعالى:(قُلْ آمِنُواْ بِهِ أَوْ لاَ تُؤْمِنُواْ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُواْ الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا)[3]، وقال تعالى: (وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ)[4]، وقال تعالى: (وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الْحَقَّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ)[5]، وقال تعالى: (وَمِنَ النَّاس وَالدّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ

---

(1) سورة آل عمران، الآية(18).

(2) سورة النساء، الآية(162).

(3) سورة الإسراء الآيات (106، 108).

(4) سورة الحج، الآية(54).

(5) سورة سبأ، الآية(6).

مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ)[1]، وقال تعالى: (يَرْفَعِ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ)[2]، قيل في تفسيرها: (يرفع اللّه المؤمن العالم على المؤمن غير العالم، ورفعة الدّرجات تدل على الفضل، إذ المراد به كثرة الثّواب وبها ترتفع الدّرجات، ورفعتها تشمل المعنوية في الدّنيا بعلو المنزلة وحسن الصّيت، والحسية في الآخرة بعلو المنزلة في الجنة)[3]، وقال تعالى آمراً نبيه ﷺ بأن يدعو ربه ومن ورائه أمته بأن يزداد من العلم: (وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً)[4]. وفي الصّحيحين من حديث معاوية بن أبي سفيان[5]، رضي الله عنه، أن رسول اللّه ﷺ قال:(مَنْ يُرِدِ اللّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدّينِ)[6]، وهذا الحديث من أعظم ما يبيّن فضل العلم وأهله، وأن من وفق له فقد وفق للخير كله، يدلنا على ذلك تنكير لفظة (خير) في الحديث ليعم الخير كله ويشمل القليل منه والكثير، وهذا كله من فضل اللّه وكرمه وعظيم إحسانه على من وفق للعلم، وعلى العكس من ذلك من حرم العلم فقد حرم الخير، بدلالة الحديث نفسه. قال ابن القيم رحمه اللّه:[7] (وهذا يدل على أن من لم يفقهه في دينه لم يرد به خيراً، كما أن من أراد به خيراً فقهه في دينه، ومن فقهه في دينه فقد أراد به خيراً، إذا

---

(1) سورة فاطر، الآية(28).

(2) سورة المجادلة، الآية(11).

(3) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ج/1، ص141.

(4) سورة طه، الآية(114).

(5) هو بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، الصّحابي الجليل، ولد في مكة قبل الهجرة بخمس عشرة سنة، واختلف هل أسلم معاوية رضي الله عنه قبل الفتح أوبعده فقيل إن معاوية أسلم يوم الفتح أي أنه أسلم سنة (8 هـ)، وقيل أنه أسلم قبل الفتح في عمرة القضية، وفي يوم الفتح كان عمره (23سنة)، توفي رضي الله عنه في رجب سنة (60هـ). ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري، البداية والنهاية(1988م)، دار إحياء التراث العربي، ط/1، ج/8، ص95.

(6) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع الصحيح المختصر "صحيح البخاري"، (1987م) تحقيق : د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير ، اليمامة بيروت، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين، ط/3، حديث رقم(71)، ج/1، ص35.

(7) الإمام شمس الدّين محمد بن أبي بكر ابن أيوب ابن سعد بن حَرِيز بن مكي زين الدّين الزّرعي ثم الدّمشقي الحنبلي الشّهير بابن قيّم الجوزيّة، سمع الحديث واشتغل بالعلم، برع في علوم متعددة لاسيما علم التّفسير والحديث والأصلين، تتلمذ على يد شيخ الإسلام ابن تيمية والقاضي بدر الدّين بن جماعة وغيرهم، ولد في سنة 691هـ وتوفي سنة 751هـ، ابن كثير البداية والنهاية، مرجع سابق، ج/7، ص188.

أريد بالفقه العلم المستلزم للعمل، وأما إن أريد به مجرد العلم فلا يدل على أن من فقه في الدّين فقد أريد به خيراً، فإنَّ الفقه حينئذ يكون شرطاً لإرادة الخير وعلى الأول يكون موجباً واللّه أعلم)[1].

وقال ابن حجر رحمه اللّه: (ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدّين، أي: لم يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع فقد حرم الخير لأنَّ من لم يعرف أمور دينه لا يكون فقيهاً ولا طالب فقه فيصح أن يوصف بأنَّه ما أريد به الخير، وفي ذلك بيان ظاهر لفضل العلماء على سائر النَّاس، ولفضل التّفقه في الدّين على سائر العلوم)[2].

وقال الشّاطبي رحمه اللّه:[3] (وإنَّما نال العلم هذه المكانة العظيمة، لأنَّه وسيلة لأعظم الغايات وهي عبادة اللّه تعالى وحده لاشريك له والقيام بتوحيده على الوجه المطلوب، فالعلم ليس مقصوراً لذاته وإنَّما هو مقصود لغيره وهو العمل، فكل علم شرعي فطلب الشّرع له إنَّما يكون حيث هو وسيلة إلى التّعبد به للّه تعالى، لا من جهة أخرى، ويدل على ذلك أمور:

أحدها: أن الشّرع إنّما جاء بالتّعبد، وهو المقصود من بعثة الأنبياء عليهم السّلام، كقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاس اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)[4]، وقوله: (الرّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ اللّهَ)[5]، وقوله تعالى: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا

(1)ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدّين، مفتاح دار السّعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية، بيروت. ج/1، ص60.

(2) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ج/1، ص165.

(3) هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي الغرناطي الشّهير بالشّاطبي، من علماء الأندلس، كان من أئمة المالكية، ولد بغرناطة وتوفي فيها سنة 790هـ، من كتبه: الموافقات، والمجالسّ، والإفادات والإنشادات، والاتفاق في علم الاشتقاق، أصول النحو، الاعتصام، شرح الألفية، الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي، الأعلام (2002م)، دار العلم للملايين، ج/3، ص152.

(4) سورة البقرة، الآية(21).

(5) سورة هود، الآيات (1، 2).

فَاعْبُدُونِ)[1]، وقوله: (إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدّينَ أَلا لِلَّهِ الدّينُ❖ الْخَالصّ)[2]، وما أشبه ذلك من الآيات التّي لا تكاد تحصى إلا بكلفة كلها دالة على أن المقصود من العلم هو التّعبد لله عز وجل، وصرف جميع أنواع العبادات والطّاعات له.

الثّاني: ما جاء به من الأدلة على أن روح العلم هو العمل، وإلا فالعلم عارية وغير منتفع به، فقد قال اللّه تعالى: (وَمِنَ النَّاس وَالدّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ)[3]، وقال تعالى: (أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاء اللّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ)[4]، فهذه الأدلة وغيرها تدل على أن العلم وسيلة من الوسائل، ليس مقصوداً لنفسه من حيث النظر الشّرعي، وإنما هو وسيلة إلى العمل، وكل ما ورد في فضل العلم إنما هو ثابت للعلم من جهة ما هو مكلف بالعمل به. ومن المعلوم أن أفضل العلوم هو العلم باللّه عز وجل، ومع هذا لا تصح به فضيلة لصاحبه حتى يصدق بمقتضاه وهو الإيمان باللّه)[5].

وفي المسند وغيره من حديث أبي الدّرداء[6]، رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ:(من سلك طريقاً يطلب فيه علماً، سلك اللّه به طريقاً من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع، وإن العالم ليستغفر له من في السّموات ومن في الأرض والحيتان

---

(1) سورة الأنبياء، الآية(25).

(2) سورة الزّمر الآيات (2، 3).

(3) سورة فاطر، الآية(28).

(4) سورة الزّمر، الآية(9).

(5)الشّاطبي، إبراهيم بن موسى اللّخمي الغرناطي المالكي، الموافقات في أصول الشّريعة(2009م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ص36.

(6) هو الإمام القدوة، قاضي دمشق، وصاحب رسول اللّه ﷺ، عويمر بن زيد بن قيس، ويقال: عويمر بن عامر، ويقال: ابن عبد اللّه، وقيل: ابن ثعلبة بن عبد اللّه الأنصاري الخزرجي، حكيم هذه الأمة، وسيد القراء بدمشق، روى عن النبي،ﷺ عدة أحاديث، وهو معدود فيمن تلا على النبي ﷺ، ولم يبلغنا أبدا أنه أقرأ على غيره، وهو معدود فيمن جمع القرآن في حياة رسول اللّه ﷺ، وتصدر للإقراء بدمشق في خلافة عثمان، وقبل ذلك،روى عنه: أنس بن مالك، وفضالة بن عبيد، وابن عباس، وأبو أمامة، وعبد اللّه بن عمرو بن العاص، وغيرهم ويروى له مئة وتسعة وسبعون حديثاً، مات قبل عثمان بثلاث سنين. ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج/10، ص273.

في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، إنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر)[1].

وفي التّرمذي[2]، وغيره من حديث أبي أمامة[3]، رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: (فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، إن اللّه عز وجل وملائكته وأهل السّموات والأرض، حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم النَّاس الخير) [4].

(1) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (10)، ج/1، ص95، بلفظ: لوأن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورّثوا العلم، من أخذه أخذ بحظٍ وافر، ومن سلك طريقاً يطلب به علماً، سهّل اللّه له طريقاً إلى الجنة.

(2) هو محمد بن عيسى بن سورة ابن عيسى السّلمي التّرمذي الضرير مصنف (الجامع) وكتاب (العلل)، قال عن كتابه الجامع: (صنفت هذا الكتاب، وعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به، ومن كان هذا الكتاب، يعني " الجامع "، في بيته، فكأنما في بيته نبي يتكلم)، ولد في حدود سنة 210هـ، وتوفي بترمذ سنة (279هـ). الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء(1984م)، مؤسسة الرسالة، ط/1، ج/13، ص270.

(3) هو الصّدي بن عجلان، وروى عن سليمان أخبرنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر بن برقان، قال: حدثنا ميمون، يعني ابن مهران عن أبي أمامة، قال: «شهدت صفين، فكانوا لا يجهزون على جريح، ولا يطلبون موليا، ولا يسلبون قتيلا» وأخبرت عن أبي اليمان الحمصي، عن جرير بن عثمان، عن حبيب بن عبيد، عن أبي أمامة «أنه كان يحدث الحديث كالرّجل الذي عليه يؤدي ما سمع» قال: وأخبرت عن عبد اللّه بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن الحسن بن جابر أنه سأل أبا أمامة الباهلي عن كتاب العلم، فقال: «لا بأس بذلك، أو ما أدري به بأسا» قال أبو الوليد بن مسلم: حدثنا عثمان بن أبي العاتكة، عن سليمان بن حبيب أن أبا أمامة الباهلي قال لهم: «إن هذه المجالسّ من بلاغ اللّه إياكم، وإن رسول اللّه ﷺ قد بلغ ما أرسل به إلينا، فبلغوا عنا أحسن ما تسمعون»، قالوا: وتوفي أبو أمامة بالشّام سنة ست وثمانين، في خلافة عبد الملك بن مروان، وهو ابن إحدى وستين سنة، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج/3، ص359.

(4) رواه التّرمذي في جامعه، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك التّرمذي أبو عيسى(1998م)، ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الحديث رقم (2685)، ج/4، ص347، صححه الألباني في صحيح الجامع الصّغير وزيادته برقم (4112).

المبحث الثّاني

مكانة العلماء في الإسلام

يقول الإمام أحمد بن حنبل[1]، رحمه اللّه واصفاً العلماء ومكانتهم: (الحمد للّه الذي جعل في كل زمان فترة من الرّسل بقايا من أهل العلم، يدعون مَن ضَلّ إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحيون بكتاب اللّه الموتى، ويبصرون بنور اللّه أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحْيَوه، وكم من ضالّ تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على النَّاس، وأقبح أثر النَّاس عليهم، ينفون عن كتاب اللّه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على اللّه، وفي اللّه، وفي كتاب اللّه بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جُهّال النَّاس بما يُشَبّهون عليهم، فنعوذ باللّه من فتن المضلين)[2].

ويصف ابن القيم رحمه اللّه العلماء بأنَّهم: (فقهاء الإسلام، ومن دارت الفُتيا على أقوالهم بين الأنام، الذين خُصّوا باستنباط الأحكام، وعُنوا بضبط قواعد الحلال والحرام، فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السّماء، بهم يهتدي الحيران في الظّلماء، وحاجة النَّاس إليهم أعظم من حاجتهم إلى الطّعام والشّراب، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء بنص الكتاب، قال تعالى: (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً)[3].

---

(1) هو الإمام الفقيه الحافظ المحدث المجتهد أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال أبو عبد اللّه الشّيباني، إمام أهل السّنة والجماعة وأحد الأئمة الأربعة، صاحب المسند، قيل إنه يحفظ ألف ألف حديث، دُعي إلى القول بخلق القرآن فأبى وامتنع، فضرب وحبس، ولد سنة 164هـ وتوفي سنة 241هـ، ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج/10، ص273.

(2) الإمام أحمد، محمد بن حنبل بن هلال أبو عبد اللّه الشّيباني، الرّد على الجهمية والزّنادقة، باب مقدمة المصنف رحمه اللّه، دار الثّبات للنشر والتّوزيع، ط/1، ج/1، ص55.

(3) سورة النساء، الآية(59).

ومن صفاتهم:

1. إنَّهم راسخون في العلم: قال ابن القيم، رحمه اللّه تعالى: (الرّاسخ في العلم لو وردت عليه من الشّبه بعدد أمواج البحر ما أزالتّ يقينه، ولا قدحت فيه شكّاً، لأنه قد رسخ في العلم، فلا تستفزه الشّبهات، بل إذا وردت عليه ردها حرَس العلم[1].
2. إنَّهم أهل نسك وخشية: قال تعالى: (إِنَّما يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ)[2]، وقال ابن مسعود[3]، رضي اللّه عنه: (إنما العلم الخشية).
3. إنَّهم مشهود لهم من العلماء: يقول الإمام مالك[4]، رحمه اللّه تعالى: (ما ينبغي لرجل أن يرى نفسه أهلاً لشيء حتى يسأل من كان أعلم منه، وما أفتيت حتى سالتّ ربيعة

---

(1) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدّين، مفتاح دار السّعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، مرجع سابق، 140/1.

(2) سورة فاطر، الآية(28).

(3) هو**عبد اللّه بن مسعود** بن غافل بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار، أبو عبد الرّحمن الهذلي المكي المهاجري البدري، حليف بني زهرة الإمام الحبر، فقيه الأمة أحد أئمة الصّحابة، كان من السّابقين الأولين، ومن النجباء العالمين، شهد بدرا، وهاجر الهجرتين، وكان يوم اليرموك على النفل، ومناقبه غزيرة، روى علما كثيراً. حدث عنه أبو موسى، وأبو هريرة ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعمران بن حصين ، وجابر، وأنس، وأبو أمامة، في طائفة من الصّحابة، وعلقمة والأسود، ومسروق، وعبيدة، وأبو وائلة، وقيس بن أبي حازم ، وزر بن حبيش ، والرّبيع، بن خثيم، وطارق بن شهاب، وزيد بن وهب ، وولداه أبو عبيدة وعبد الرّحمن، وأبو الأحوص عوف بن مالك، وأبو عمرو الشّيباني ، وخلق كثير. توفي ﷺ في أيام عثمان سنة اثنتين أو ثلاث وثلاثين بالمدينة عن ثلاث وستين سنة، وقيل إنه توفي بالكوفة والأول أصح ابن كثير، البداية والنهاية، مرجع سابق، ج/7، ص130.

(4) هو شيخ الإسلام، وحجة الأمة، إمام دار الهجرة أبو عبد اللّه مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي المدني، حليف بني تيم من قريش، فهم حلفاء عثمان أخي طلحة بن عبيد اللّه أحد العشرة، وأمه هي عالية بنت شريك الأزدية، مولد مالك على الأصح في سنة ثلاث وتسعين عام موت أنس خادم رسول اللّهﷺ ، ونشأ في صون ورفاهية وتجمل. وطلب العلم وهو حدث بعيد موت القاسم وسالم، فأخذ عن نافع، وسعيد المقبري، وعامر بن عبد اللّه بن الزّبير، وابن المنكدر، والزّهري، وعبد اللّه بن دينار ، وتوفي سنة 179هـ. الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج/8، ص48.

يعني ابن أبي عبد الرّحمن[1]، ويحيى بن سعيد[2]،فأمراني بذلك، ولو نهياني لانتهيت)، وقال: (ما أفتيت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك).

4. حقوقهم كبيرة على النَّاس: قال تعالى في حقهم: (أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)[3]، قال بعض أهل العلم: إن أولي الأمر في هذه الآية هم العلماء، وطاعة العلماء ليست مقصودة لذاتها، وإنما هي تبع لطاعة اللّه وطاعة رسوله ﷺ. وقد أوجب اللّه تعالى الرّجوع إليهم للعلم والمعرفة فقال: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ)[4].

5. عظّم اللّه قدرهم: فنفى التّسوية بين العالم وغير العالم فقال: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ)[5]، والعلماء هم أهل الفهم عن اللّه عز وجل ولذلك يقول سبحانه وتعالى: (وَتِلْكَ الْأَمْثالُ نَضْرِبُها لِلنَّاس وَما يَعْقِلُها إِلاَّ

---

(1) هو ربيعة بن أبي عبدالرّحمن بن فروخ القرشي التّيمي مولاهم أبو عثمان ويقال أبو عبد الرّحمن المدني المعروف بربيعة الرّأي كنيته أبو عثمان، ويقال: أبو عبد الرّحمن وقيل: القرشي التّيمي مولاهم المدني يعتبر ربيعة بن أبي عبد الرّحمن من الطّبقة الخامسة من طبقات رواة الحديث النبوي التّي تضم صغار التّابعين ورتبته عند أهل الحديث وعلماء الجرح والتّعديل وفي كتب علم التّراجم يعتبر ثقة فقيه مشهور، قال ابن سعد: كانوا يتقونه لموضع الرّأي، وعند الإمام شمس الدّين الذهبي فقيه المدينة، صاحب الرّأي، ولد في عام وتوفي في عام 136 وقيل 133 وقيل 142هـ. الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج/6، ص89.

(2) هو يحيى بن سعيد ابن قيس بن عمرو وقيل: يحيى بن سعيد بن قيس بن قهد الإمام العلامة المجود عالم المدينة في زمانه، وشيخ عالم المدينة، وتلميذ الفقهاء السّبعة أبو سعيد الأنصاري الخزرجي النجاري المدني القاضي مولده قبل السّبعين زمن ابن الزّبير. وسمع من: أنس بن مالك، والسّائب بن يزيد، وأبي أمامة بن سهل، وسعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وعلي بن الحسين، ومحمد بن عبد الرّحمن بن ثوبان، وعمرة بنت عبد الرّحمن، وأبي سلمة بن عبد الرّحمن، وعبيد بن حنين، ونافع العمري، وابن شهاب وسليمان بن يسار الفقيه، وبشير بن يسار، وسعيد بن يسار الإخوة، والأعرج، توفي سنة 144هـ، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج/5، ص468.

(3) سورة النساء، الآية(59).

(4) سورة النحل، الآية(43).

(5) سورة الزّمر، الآية(9).

الْعالِمُونَ)[1].

6. هم أهل الخشية :قال تعالى: (إِنَّما يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ)[2].

7. العلماء هم أبصر النَّاس بالشّرور: قال تعالى: (قالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسّوءَ عَلَى الْكافِرِينَ)[3]، حيث أبصروا ما لم يبصره غيرهم، وقال: (قالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَياةَ الدّنْيا يَا لَيْتَ لَنا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ❖ وَقالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوابُ اللّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صالِحاً وَلا يُلَقّاها إِلاَّ الصّابِرُونَ)[4].

والدّعوة إلى اللّه عز وجل تقتضي العلم، وهي وظيفة الأنبياء ومن جاء بعدهم من العلماء، والعلماء هم الدّعاة قال ﷺ: (وأن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورّثوا العلم، من أخذه أخذ بحظ وافر)[5]، وهي أسمى وظيفة على الإطلاق فلا تساميها في الدّنيا وظيفة مهما بلغت منزلتها، ولم لا وقد تولاها اللّه عز وجل بنفسه حيث قال: (وَاللّهُ يَدْعُوا إِلى دارِ السّلامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ)[6]، فعمّ بالدّعوة جميع خلقه وخص بالهداية من يشاء فذاك عدله وهذا فضله[7].

ولقد أرسل اللّه رسله إلى عباده مبشرين ومنذرين يدعونهم إلى الخير وينهونهم عن الشّر، يبلّغون رسالات اللّه ويخشونه ولا يخشون أحداً إلا اللّه.

قال تعالى في شأن العلماء ومنزلتهم التّي لا تضاهيها منزلة مهما بلغت: (يَرْفَعِ اللّهُ الَّذِينَ

---

(1) سورة العنكبوت، الآية(43).

(2) سورة فاطر، الآية(28).

(3) سورة النحل، الآية(27).

(4) سورة القصص الآيات (79، 80).

(5) سبق تخريجه في الهامش رقم (53).

(6) سورة يونس، الآية(25).

(7)ابن قيّم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدّين، إعلام الموقعين عن رب العالمين(1991م)، دار الكتب العلمية، بيروت، ج/1، ص163.

آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجات)[1]، رفع اللّه درجاتهم في الدّنيا والآخرة، في الدّنيا رفع ذكرهم عند الخلق ورفع مكانتهم ومنزلتهم، وأما في الآخرة فلهم الدّرجات العلى، وأي شرف وأي منزلة أعظم من ذلك، وقال: (قُلْ هذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللّهِ عَلى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحانَ اللّهِ وَما أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)[2]، وقال: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ)[3]، وقال ﷺ: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)[4]، وقال: (من يرد اللّه به خيراً يفقهه في الدّين) ، وقال: (مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)[5]، وقال تعالى في أعظم شهادة في القرآن: (شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) [6]، وذكر الإمام ابن القيم، رحمه اللّه أن في هذه الآية عشرة أوجه تدل على شرف العلم وفضل العلماء. ومنها:

1 - أن اللّه عز وجل استشهدهم من بين سائر الخلق.

2 - وضمّ شهادتهم إلى شهادته تعالى.

3 - وضم شهادتهم إلى شهادة ملائكته.

4 - وكونه تعالى استشهدهم فمعناه أنه عدّلهم؛ لأنه لا يمكن أن يستشهد بقولهم إلا وأنَّهم عدول. وفي هذا جاء الأثر: (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله)[7].

5 - أنهم جعلهم هم والأنبياء في وصف واحد، فلم يفرد الأنبياء عن العلماء، فأشهد

---

(1) سورة المجادلة، الآية(11).

(2) سورة يوسف، الآية(108).

(3) سورة الزّمر، الآية(9).

(4) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (5027)، ج/6، ص192.

(5) رواه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (1893)، ج/3، ص1506.

(6) سورة آل عمران، الآية(18).

(7) رواه ابن بطة في الابانة الكبرى، أبو عبد اللّه عبيد اللّه بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري، دار الرّاية للنشر والتّوزيع، ج/1، ص198. وتكملة الحديث: (ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين).

نفسه، ثم أشهد ملائكته ثم أشهد أولي العلم، الذين على رأسهم الأنبياء، ومن ضمنهم العلماء.

6 -إنَّه أشهدهم على أعظم مشهود به، وهذه أجلُّ وأعظم شهادة في القرآن؛ لأن المشهود به هو: شهادة: إن لا إله إلا اللّه. التّي لا يعدلها شيء[1].

ذكر الشّيخ السّعدي[2] رحمه اللّه، في تفسير هذه الآية: (هذا تقرير من اللّه تعالى للتوحيد بأعظم الطّرق الموجبة له، وهي شهادته تعالى وشهادة خواص الخلق وهم الملائكة وأهل العلم،وأن اللّه قرن شهادتهم – أهل العلم - بشهادته وشهادة ملائكته، وكفى بذلك فضلاً) [3].

ومن الآيات الدّالة على فضل العلم وشرف العلماء قوله تعالى: (وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا)[4]، حيث أمر نبيه عليه الصّلاة والسّلام أن يسأله التّزود من العلم، وما ذاك إلا لشرفه ومكانته.

وأيضًا قوله سبحانه: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ)[5]، وهذا أيضًا يدل على غاية فضلهم وشرفهم، كما أنه لم يساو بين أصحاب الجنة وأصحاب النار، فكذلك لم يساو بين مَن يعلم ومن لا يعلم.

ويقول عز وجل: (أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ

---

(1) ابن القيم، مفتاح دار السّعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، مرجع سابق، ج/1، ص94.

(2) هو عبد الرّحمن السّعدي أبو عبد اللّه عبد الرّحمن بن ناصر بن عبد اللّه بن ناصر آل سعدي من قبيلة تميم، ولد في بلدة عنيزة في القصيم سنة 1307هـ وتوفيت أمه وله أربع سنين، وتوفي والدّه وله سبع سنين، فتربى يتيماً ولكنه نشأ نشأة حسنة، فقرأ القرآن ثم حفظه عن ظهر قلب، وأتقنه وعمره أحد عشر سنة، ثم اشتغل في التّعلم على علماء بلده، ولما بلغ من العمر ثلاثاً وعشرين سنة جلس للتدريس، من مصنفاته: تفسير القرآن الكريم المسمى "تيسير الكريم المنان"، إرشاد أولي البصائر والألباب لمعرفة الفقه بأقرب الطّرق وأيسر الأسباب، الدّرة المختصرة في محاسن الإسلام، الحق الواضح المبين في شرح توحيد الأنبياء والمرسلين، وتوفي في عنيزة سنة (1376هـ)، السّعدي، عبد الرّحمن بن ناصر، (2000م) تيسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المنان، مؤسسة الرّسالة،ط/1، ج/1، ص5.

(3) السعدي، تيسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سابق، ج/1، ص124.

(4) سورة طه، الآية(114).

(5) سورة الزّمر، الآية(9).

أُوْلُو الأَلْبَابِ)[1]، ولهذا وصف سائر الخلق بالعمى إلا من أوتي العلم.

ويقول سبحانه: (وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الحَقّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ العَزِيزِ الحَمِيدِ)[2].

ويقول عز وجل: (وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاس وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ العَالِمُونَ)[3]، ولهذا قال بعض السّلف: إذا استعصى عليّ فَهم مَثَلٍ في القرآن حزنت لذلك؛ لأن اللّه عز وجل يقول: (وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاس وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاَّ العَالِمُونَ)[4].

ويقول سبحانه: (بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلاَّ الظّالِمُونَ)[5]، هذا القرآن آيات بينات، لكن عند مَن؟ عند أهل العلم. ولهذا عرفوا كلام اللّه، فقدروه حق قدره، بخلاف غيرهم، فقد يَقرأ القرآن كاملاً، وقد يسمع القرآن كاملاً، ولا يؤثر هذا فيه؛ لأنه ليس من أولو العلم.

ويقول سبحانه: (وَمَا كَانَ المُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ) [6]، ذكر اللّه عز وجل أنه ما كان لأهل الإيمان أن ينفروا جميعًا إلى الجهاد، بل لتبقَ طائفة تتفقه في هذا الدّين؛ لتتعلَّم وتعلم النَّاس الخير.

ويقول سبحانه: (أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاس كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا)[7]، فأهل العلم هم حياة القلوب، وما معهم من العلم هو النور الذي يهتدون به في ظلمات البر والبحر.

---

(1) سورة الرّعد، الآية(19).
(2) سورة سبأ، الآية(6).
(3) سورة العنكبوت، الآية(43).
(4) سورة العنكبوت، الآية(43).
(5) سورة العنكبوت، الآية(49).
(6) سورة التّوبة، الآية(122).
(7) سورة الأنعام، الآية(122).

ويقول سبحانه: (وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلًا)[1] وقد قال المفسرون: إن أولي الأمر هنا هم العلماء، كما أن أولي الأمر في قوله سبحانه: (أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ)[2]، على قول ابن عباس وغيره أنهم العلماء، وذكر شيخ الإسلام أن هذه الآية تشمل أولي الأمر أولي السّلطان، وأيضًا أولي الأمر تشمل العلماء.

وما ثبت في الصّحيحين، من قوله صلى اللّه عليه وآله وسلم: (مَنْ يُرِدِ اللّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)، فمنطوق الحديث: أن من أراد اللّه به خيرًا وَفَّقه لهذا العلم، ومفهومه: أن من لم يتفقه في هذا الدّين ومن لم يتعلم فلم يرد اللّه عز وجل به خيرًا. وهذا ما ذهب إليه كثيرٌ من أهل العلم.

وما ثبت عند أبي داود وابن ماجة والتّرمذي بسند صحيح أنه صلى اللّه عليه وآله وسلم قال:(مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللّهُ بِهِ طَرِيقًا مِنْ طُرُقِ الْجَنَّةِ، وَإِنّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، وَإِنّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ)، وهذا حديث عظيم يبين مكانة ومنزلة أهل العلم.

ويقول عليه الصّلاة والسّلام كما في الصّحيحين: (مَثَل مَا بَعَثَنِي اللّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيّة قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ)[3]، ويقول عليه الصّلاة والسّلام: (فَضْلُ العَالِمِ عَلَى العَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ) ، فضل العالم على العابد وليس على سائر النَّاس العابد الذي لزم المسجد في الصّلاة والصّيام والقيام والاستغفار والتّوبة، كفضل النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم على أدنى واحد من أمته. وهل هناك أدنى تقارب بين الفضلين؟ كذلك العالم مع سائر الخلق.

---

(1) سورة النساء، الآية(83).

(2) سورة النساء، الآية(59).

(3) رواه البخاري في صحيحه،مرجع سابق، الحديث رقم (79)، ج/1، ص27.

وفي الحديث الآخر: (وَإِنّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنّمَا وَرّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ). يقول ابن القيم، رحمه اللّه: "وقوله: (العلماءُ ورثةُ الأنبياءِ)، دليل على أنهم أقرب النَّاس إلى الأنبياء؛ في الفضل والمكانة والمنزلة؛ لأن أقرب النَّاس إلى المورث ورثته، ولهذا كانوا أحقّ بالميراث من غيرهم، كذلك العلماء أحق النَّاس بالنبي ﷺ، وأقرب النَّاس بالنبي ﷺ هم أهل العلم"[1].

وفي الحديث الآخر في صحيح مسلم: (إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاثَةٍ). وذكر: «أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ) [2].

وفي الحديث الآخر: (مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يَعْلَمَهُ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًّا حِجّتُهُ). وبلفظ آخر: «مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلَّمَ خَيْرًا، أَوْ لِيُعَلِّمَهُ، كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللّهِ»[3].

وفي حديث آخر رواه التّرمذي بسند صحيح، أن النبي ﷺ قال: «نَضّرَ اللّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالتّي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلّغَهَا»[4]، «نَضّرُ اللّهُ» دعاءٌ من النبي ﷺ لهذا العالم، ولطالب العلم الذي تلقى عن النبي ﷺ كلامه ووحيه، فوعاه فَقِهه وبلّغه إلى الآخرين.

إن نجاة النَّاس منوط بوجود العلماء، فذهاب العلماء هلاك النَّاس، فهم صمام الأمان بعد اللّه عز وجل ولهذا جاء في الحديث المتفق عليه: (إِنّ اللّهَ لا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتّى إِذَا لَمْ يُبْقَ عَالِمًا اتّخَذَ النَّاس رُءُوسًا جُهّالاً، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلّوا وَأَضَلّوا)[5].

---

(1) ابن القيم، مفتاح دار السّعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، مرجع سابق، ج/1، ص66.

(2) رواه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (1631)، ج/3، ص1255.

(3) رواه ابن حبان في صحيحه ، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ الدّارمي البُستي، باب: ذكر التّسوية بين طالب العلم ومعلمه، (1988م) مؤسسة الرّسالة، بيروت، الطّبعة الأولى، الحديث رقم (87)، ج/1، ص288.

(4) رواه التّرمذي في جامعه، مرجع سابق، الحديث رقم (2658)، ج/5، ص34. صححه الألباني في صحيح الجامع التّرغيب والتّرهيب، حديث رقم(91)، ج/1، ص21.

(5) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (100)، ج/1، ص31.

وفي حديث ابن عباس[1]، رضى اللّه عنهما قال، رسول اللّه ﷺ: (هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ الْعِلْمِ؟) قَالَ: (هُوَ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الأَرْضِ)[2].

وفي حديث أبي أمامة، رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: (خُذُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يَذْهَبَ) قالوا: كيف يذهب العلم يا نبي اللّه، وفينا كتاب اللّه؟ قال: فغضب النبي ﷺ ثم قال: (ثَكِلَتْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ أَوَلَمْ تَكُنِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمْ شَيْئًا؟ إِنّ ذَهَابَ الْعِلْمِ أَنْ يَذْهَبَ حَمَلَتُهُ)[3].

فالعالم عرف ربه، وعرف نبيه، وعرف أوامر اللّه وحدوده، وميز بين ما يحبه اللّه ويرضاه وبين ما يكرهه ويأباه، فهو يعمل بأمر اللّه فيما يأتي ويذر، هذا إن وفق للعمل بما علم وإلا فعلمه وبال عليه.

قال الآجري[4]: (فإن اللّه عز وجل، وتقدست أسماؤه، اختص من خلقه من أحب، فهداهم للإيمان، ثم اختص من سائر المؤمنين من أحب فتفضل عليهم، فعلمهم الكتاب والحكمة وفقههم في الدّين، وعلمهم التّأويل وفضلهم على سائر المؤمنين، وذلك في كل زمان وأوان، رفعهم بالعلم وزينهم بالحلم، بهم يعرف الحلال من الحرام، والحق من الباطل، والضار

---

(1) هو الصّحابي الجليل أبو العباس عبد اللّه بن العباس بن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي، القرشي، الهاشمي ابن عم رسول اللّه ﷺ، حبر الأمة، وفقيه العصر، وإمام التّفسير، وترجمان القرآن، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ومات بالطّائف سنة 68هـ، وهو إبن إحدى وسبعين، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج/3، ص331.

(2) رواه الدّارمي في سننه، عبد اللّه بن عبد الرّحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصّمد الدّارمي التّميمي السّمرقندي(2000م)، دار المغني للنشر، السّعودية، الحديث رقم (249)، ط/1، ج/1، ص310.

(3) رواه الدّارمي في سننه، مرجع سابق، الحديث رقم (246)، ج/1، ص308.

(4) هو الإمام المحدث القدوة شيخ الحرم أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد اللّه الآجري البغدادي، مؤلف كتاب الشّريعة، و(الآجُرّي) نسبة إلى قرية من قرى بغداد يقال لها (الآجُرّ)، كان الآجري من المحدّثين في بغداد قبل أن يهجرها إلى مكة حيث أقام وحدث ببغداد قبل سنة (330هـ)، ثم انتقل حاجاً إلى مكة سنة (330هـ)، فأعجبته، فقيل "أنه سأل اللّه أن يرزقه الإقامة بها سنة، فأقام بمكة مجاوراً ثلاثين عاماً حتى كانت وفاته بها.وكان مولده سنة (280هـ) ببغداد، أو سنة (264هـ)، وما يقوي فرضية ولادته سنة (280هـ) قول الذهبي في السّير (135/16): مات بمكة في المحرم سنة ستين وثلاثمائة. وكان من أبناء الثّمانين، وعلى هذا فيكون مولده سنة (280هـ) تقريباً، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، ج/1، ص108.

من النافع، والحسن من القبيح، فضلهم عظيم وخطرهم جزيل، ورثة الأنبياء، وقرة عين الأولياء، الحيتان في البحار لهم تستغفر، والملائكة بأجنحتها لهم تخضع، والعلماء في القيامة بعد الأنبياء تشفع، مجالسّهم تقيد الحكمة، وبأعمالهم ينزجر أهل الغفلة، هم أفضل من العبّاد، وأعلى درجة من الزّهاد، حياتهم غنيمة، وموتهم مصيبة، يذكرّون الغافل، ويعلمون الجاهل، لا يتوقع لهم بائقة، ولا يخاف منهم غائلة، بحسن تأديبهم يتنازع المطيعون، وبجميل موعظتهم يرجع المقصرون، جميع الخلق إلى علمهم محتاج.. إلى أن قال: فهم سراج العباد، ومنار البلاد، وقوام الأُمة ، وينابيع الحكمة، هم غيظ الشّيطان، بهم تحيا قلوب أهل الحق، وتموت قلوب أهل الزّيغ، مثلهم في الأرض كمثل النجوم في السّماء، يُهتدى بها في ظلمات البر والبحر، إذا انطمست النجوم تحيروا، وإذا أسفر عنها الظّلام أبصروا) [1]. وكانت الأمم السّابقة إذا أصابها الانحراف والضلال وبدأت تحيد عن الصّراط المستقيم، أرسل اللّه إليهم الرّسل وأنزل عليهم الكتب يبصّرونهم بدينه ويهدونهم سبل السّلام.ثم ختمت النبوة بخير الأنام نبينا محمد بن عبد اللّه عليه أفضل الصّلاة والسّلام، وهيأ لأمته علماءَ ربانيين، أخذوا بميراثه ﷺ، وتلقاه الخلف عن السّلف، ولا يزال لهم في هذه الأُمة أثر وباقية، إلى أن يرث اللّه الأرض ومن عليها. ومن فضله عز وجل بهذه الأُمة أن علمائها هم خيارُها، قال ابن تيمية[2]، رحمه اللّه: (كل أمة قبل مبعث محمد ﷺ علماؤُها شرارها، إلا المسلمين فإن علماءَها

(1) أخلاق العلماء، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد اللّه الآجُرِّيُّ البغدادي، باب: وصف من لم ينفعهم اللّه بالعلم، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدّعوة والإرشاد، الرّياض، ج/1، ص15.

(2) هو تقي الدين ابو العباس أحمد ابن الشيخ الإمام العلامة شهاب الدين أبي المحاسن عبد الحليم ابن الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن تيمية الحراني نزيل دمشق وصاحب التصانيف التي لم يسبق إلى مثلها ولا يلحق في شكلها توحيدا أو تفسيراً وإخلاصاً وفقهاً وحديثاً ولغةً ونحواً، وأهم مصنفاته كتاب اقتضاء الصّراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، كتاب الفرقان بين، أولياء الرّحمن وأولياء الشّيطان، كتاب درء تعارض العقل والنقل، كتاب رفع الملام عن الأئمة الأعلام، كتاب منهاج السّنة النبوية في نقض كلام الشّيعة القدرية، كتاب السّياسة الشّرعية في إصلاح الرّاعي والرّعية، كتاب الفتاوى. أثنى العلماء عليه فقال المزي: (ما رأيت مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، وما رأيت أحداً أعلم بكتاب اللّه وسنة رسوله، ولا أتبع لهما منه) وقيل: (كل حديث لايعرفه ابن تيمية فليس بحديث)، ولد سنة 661هـ، وتوفي سنة 728هـ، الكرمى، مرعي بن يوسف بن أبى بكر بن أحمد المقدسي الحنبلى، الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، (1404هـ) تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، دار الفرقان , مؤسسة الرسالة بيروت، ط/1، ص52.

خيارُها)[1].

وهؤلاء العلماء قد رفع اللّه منزلتهم، كما قال تعالى: (يَرْفَعِ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ دَرَجَاتٍ)[2]، ومما ورد في فضلهم ومنزلتهم قول اللّه عز وجل: (إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبَادِهِ العُلَمَاءُ)[3]، و(إِنّمَا) أداة حصر، الذين يخشون اللّه حق خشيته هم أهل العلم؛ والسّبب في ذلك أنهم أعلم الخلق باللّه عز وجل وكلما ازداد الإنسان معرفةً بربه وخالقه ومعبوده ازدادت خشيته. ولهذا هم أعلم النَّاس بما يجب للّه، وما يجوز عليه، وما يمتنع عليه، ولهذا صاروا أكثر النَّاس خشية، بل اللّه عز وجل جعل الخشية محصورة فيهم.

والعلماء هم ورثة الأنبياء، فالأنبياء لم يُخلِّفوا دينارًا ولا درهمًا، وإنما خَلَّفوا العلم، فمن أخذ به أخذ بحظ وافر.

وقد أقام اللّه العلماء في هذه الأُمة مقام الأنبياء في بني إسرائيل، كانوا إذا مضى فيهم نبي أعقبه نبي آخر، فلما انقطعت النبوة بمبعث محمد ﷺ جعل اللّه علماء هذه الأُمة يقومون مقام الأنبياء في بني إسرائيل، فهم القدوة في الحلال والحرام والأُسوة، يبينون الحلال من الحرام، وما يجب للّه، وما يمتنع عن اللّه، يبينون للنَّاس رب العالمين، فيصفونه بصفات الجلال والكمال، وينزهونه عن صفات العيب والنقص، ويبينون وجوب إفراد العبادة للّه، ويبينون حقيقة النبي ﷺ حقيقة الإيمان به، واتباع سنته، والعمل بشريعته. وقال تعالى: (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ)[4].

هؤلاء العلماء أنعم اللّه عليهم بالعلم، فلما حمَّلهم العلم أوجب عليهم تبليغه لغيرهم، قال اللّه تعالى محذرًا من كتمان العلم: (إِنّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ البَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيّنّاهُ لِلنَّاس فِي الكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللّاَعِنُونَ ❖ إِلاَّ الَذينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا

---

(1) ابن تيمية، تقي الدّين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم، رفع الملام عن الأئمة الأعلام، الرّئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدّعوة والإرشاد، الرّياض، ج/1، ص8.

(2) سورة المجادلة، الآية(11).

(3) سورة فاطر، الآية(28).

(4) سورة الزّمر، الآية(9).

وَبَيّنُوا)[1]، وقال تعالى: (وَإِذْ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ لَتُبَيّنُنّهُ لِلنَّاس وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ)[2]، وقال: (وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الغَاوِينَ ❖ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذّلِكَ مَثَلُ القَوْمِ الَّذِينَ كَذّبُوا بِآيَاتِنَا)[3]، فهو ذم لمن حمل العلم ثم ناقضه، وقال جل وعلا: (مَثَلُ الَّذِينَ حُمّلُوا التّوْرَاةَ ثُمّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ القَوْمِ الَّذِينَ كَذّبُوا بِآيَاتِ اللّهِ وَاللّهُ لَا يَهْدِي القَوْمَ الظّالِمِينَ)[4].

وصاحب العلم هو أحد الثّلاثة الذين تُسعّر عليهم النار يوم القيامة، إذا سئل، فقال: يا رب، قرأت فيك القرآن، وتعلمت فيك العلم. فيقول: كذبت، ولكن ليقال قارئ، ليقال عالم، فقد قيل.

فلابد من إخلاصٍ للّه في العلم، واتقاءٍ للّه. وكون هذا العلم سببًا للخشية والإنابة والورع؛ ليقتدي به النَّاس، ويتأسوا بأقواله وأفعاله.

(1) سورة البقرة الآيات (159، 160).

(2) سورة آل عمران، الآية(187).

(3) سورة الأعراف الآيات (175، 176).

(4) سورة الجمعة، الآية(5).

المبحث الثّالثّ

التّعريف هيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة

مدخل:

لقد نشأت الرّئاسة العامَّة للبحوث العلميَّة والإفتاء بموجب المرسوم الملكي عام 1374هـ باسم «دار الإفتاء والإشراف على الشّئون الدّينيَّة والمعاهد العلميَّة» برئاسة سماحة مفتي الدّيار السّعوديَّة الشّيخ/محمد بن إبراهيم آل الشّيخ رحمه اللّه، وقد نشر خبر افتتاح دار الإفتاء في جريدة «أم القرى» بالعدد الصّادر يوم الجمعة 20/9/ 1374هـ، ونص الخبر ما يلي:

(تم في مدينة الرّياض افتاح دار كبرى للإفتاء والإشراف على الشّئون الدّينيَّة في المملكة العربيَّة السّعوديَّة ورئاسة المعاهد تحت رئاسة صاحب السّماحة المفتي الأكبر فضيلة الشّيخ/ محمد بن إبراهيم آل الشّيخ. وقد اختار سماحة المفتي لها الأعضاء والموظفين الأكفاء، وباشروا أعمالهم بجد ونشاط، وسوف تؤدي هذه الدّار رسالتّها كاملة بإذن اللّه تحت إشراف سماحة المفتي ورعاية وتوجيهات صاحب الجلالة الملك سعود المعظم أعزه اللّه وأيد ملكه).

وقد اندرج تحت هذا المسمى «دار الإفتاء والإشراف على الشّئون الدّينيَّة والمعاهد العلميَّة» ثلاثة فروع أحدها: للإفتاء والإشراف على الشّئون الدّينيَّة ومراقبة المطبوعات من الناحية الدّينيَّة. والثّاني: للإشراف على الأمور القضائيَّة في نجد. والثّالثّ: للمعاهد العلميَّة. ولإيجاد نوع من التّخصص في العمل صدر التّوجيه الكريم بتاريخ 17/8/ 1374هـ بإحداث وظيفة نائب المفتي لشئون المعاهد إضافة إلى وظيفة نائب المفتي لشئون الإفتاء وجميعها اعتمدت ضمن ميزانية الإدارة العامَّة للإفتاء والإشراف على الشّئون الدّينيَّة والمعاهد.

مراحل تطور الرّئاسة:

تطورت الرّئاسة وتوسعت أعمالها، وتبلور نشاطها في استحداث إدارات جديدة تخدم الدّعوة وتنشر العلم.

كما استلقت بعض وحداتها لتكون صروحاً قائمة بذاتها:

1 - فتكّون من المعاهد العلميَّة جامعة كبيرة (جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة).

2 - وإدارة شئون المساجد ألحقت بوزارة الحج والأوقاف.

3 - وشئون القضاة أسند لرئاسة القضاة في نجد التّي أنشئت عام 1376هـ (ثم تحولت إلى وزارة العدل).

فأنشئت الرّئاسة العامَّة للكليات والمعاهد العلميَّة عدة سنوات، ثم تحولت إلى جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة، وهي تشرف على المعاهد بالمملكة، ومعاهد اللّغة العربيَّة في بعض الدّول الإسلاميَّة.

كما أن مراقبة المطبوعات من الناحية الدّينيَّة أسندت لوزارة الإعلام حسب التّوجيه السّامي الصّادر عام 1411هـ، كما ضمت أعمال الدّعوة إلى اللّه في الدّاخل في دار الإفتاء عام 1381هـ؛ حيث سلخت وظائف الدّعوة في الدّاخل من رئاسة القضاء إلى دار الإفتاء، بالإضافة إلى قيامها بالدّعوة إلى اللّه في الخارج.

ثم تم تعديل مسمى دار الإفتاء ليصبح «رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد»؛ حيث عُيّن معالي الشّيخ/إبراهيم بن محمد آل الشّيخ رئيساً لها، وذلك بموجب المرسوم السّامي الكريم رقم (139/9) في 1391/7/8هـ إلى أن تم تعيين معاليه وزيراً للعدل عام 1395هـ.

ثم صدر الأمر السّامي الكريم رقم (أ/247) في 1395/10/14هـ القاضي بتعيين سماحة الشّيخ/عبدالعزيز بن عبداللّه بن باز رحمه اللّه رئيساً لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد، وأصبح مسماها بناءً عليه «الرّئاسة العامَّة لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد».

تعيين سماحة الشّيخ عبدالعزيز بن باز مفتياً عاماً للمملكة وإنشاء وزارة للشئون الإسلاميَّة:

بتاريخ 1414/1/20هـ صدر الأمر الملكي رقم (أ/4) القاضي بتعيين سماحة الشّيخ/عبدالعزيز بن عبداللّه بن باز مفتياً عاماً للمملكة العربيَّة السّعوديَّة، وفيما يلي نص الأمر الملكي:

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم بعون اللّه تعالى نحن فهد بن عبدالعزيز آل سعود ملك المملكة

العربيَّة السّعوديَّة بعد الاطلاع على المادتين [45 و 58] من النظام الأساسي للحكم الصّادر بالأمر الملكي رقم (أ/90) وتاريخ 27/ 8/1412هـ، وبعد الاطلاع على المادة الأولى من نظام الوزراء، ونواب الوزراء، وموظفي المرتبة الممتازة الصّادر بالمرسوم الملكي رقم (م/10) وتاريخ 1395/3/18هـ، وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم (أ/3) وتاريخ 1414/1/20هـ أمرنا بما هو آت:

أولاً: يعين سماحة الشّيخ/عبدالعزيز بن عبدالله بن باز مفتياً عاماً للمملكة العربيَّة السّعوديَّة ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء بمرتبة وزير.

ثانياً: يرأس سماحته أو من ينيبه دورات انعقاد هيئة كبار العلماء، وتعدل المادة الثّانية من لائحة سير العمل في الهيئة الصّادرة بالأمر الملكي رقم (أ/137) وتاريخ 1391/7/8هـ[1]، بما يتفق مع أمرنا هذا.

ثالثاً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه.

❖ كما صدر أمر ملكي برقم (أ/3) وبتاريخ 1414/1/20هـ يقضي بإنشاء وزارة للشئون الإسلاميَّة والأوقاف والدّعوة والإرشاد تتولى هذه الوزارة كل ما له علاقة بالشّئون الإسلاميَّة، وشئون الأوقاف والمساجد والإرشاد والدّعوة إلى اللّه، وبمقتضى هذا الأمر الملكي الكريم فقد تم نقل عدد من إدارات الرّئاسة إلى وزارة الشّئون الإسلاميَّة وهي:

1 - الإدارة العامَّة للدعوة في الدّاخل ودول الجزيرة العربيَّة.

2 - الإدارة العامَّة للدعوة في الخارج.

3 - الأمانة العامَّة للدعوة الإسلاميَّة.

4 - الأمانة العامَّة للتوعية الإسلاميَّة في الحج.

5 - وكالة الطّباعة والتّرجمة.

---

(1) أبحاث هيئة كبار العلماء ج/1، ص5، ومجلة البحوث الإسلاميَّة، ص1، ص406، ونبذة مختصرة من إعداد قسم الباحثين بأمانة هيئة كبار العلماء، ص3، ومقدمة فتاوى اللّجنة الدّائمة للشيخ أحمد بن عبدالرّزاق الدّويش ج/1، ص27.

6 - إدارة توزيع الكتب.

وبذلك أصبح اسم الرّئاسة الجديد «الرّئاسة العامَّة للبحوث العلميَّة والإفتاء».

تعيين سماحة الشّيخ/عبدالعزيز بن عبدالله آل الشّيخ مفتياً عاماً للمملكة ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلميَّة والإفتاء:

بعد وفاة سماحة الشّيخ/عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - بتاريخ 1420/1/27هـ.

❖ صدر أمر ملكي برقم (208) وتاريخ 1420/1/29هـ؛ بتعيين سماحة الشّيخ/عبدالعزيز بن عبدالله آل الشّيخ مفتياً عاماً للمملكة العربيَّة السّعوديَّة ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلميَّة والإفتاء.

أهداف الرّئاسة:

1 - بيان أحكام الشّريعة الإسلاميَّة في القضايا العامَّة والتّوجيه للعمل بها.

2 - نشر وإعداد المادة العلميَّة السّليمة التّي تبلغ رسالة الإسلام وتساهم في رفع مستوى الوعي لدى الأُمة الإسلاميَّة.

3 - توفير مصادر المعرفة للعلماء والباحثين، وتيسير سبل الحصول عليها، والمساهمة في حفظ الانتاج العلمي للأمة.

القطاعات الرّئيسة ومهامها

فيما يلي تعريف موجز بالقطاعات المهمة بالرّئاسة:

أولاً: هيئة كبار العلماء:

هيئة كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة هي هيئة دينيَّة إسلاميَّة تضم عدداً من كبار العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة, ويرأسها حالياً سماحة الشّيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشّيخ.

نشأتها صدر المرسوم الملكي رقم (أ/137) في 1391/7/8هـ بتأليف هيئة كبار العلماء، ويتضمن المرسوم تكوين الهيئة من عدد من كبار المختصين في الشّريعة الإسلاميَّة

من السّعوديين، ويجري اختيارهم بأمر ملكي، وتتولى الهيئة إبداء الرّأي فيما يحال إليها من ولي الأمر من أجل بحثه، وتكوين الرّأي المستند إلى الأدلة الشّرعيَّة فيه، كما تقوم بالتّوصية في القضايا الدّينيَّة المتعلقة بتقرير أحكام عامة؛ ليسترشد بها ولي الأمر، وذلك بناء على بحوث يجرى تهيئتها وإعدادها طبقاً لما نص عليه الأمر المشار إليه، واللّائحة المرافقة له.

اللّجنة الدّائمة للبحوث والفتوى:

ويتفرع عن الهيئة لجنة دائمة متفرغة أختير أعضاؤها من بين أعضاء الهيئة بأمر ملكي، وتكون مهمتها: إعداد البحوث وتهيئتها للمناقشة من قبل الهيئة، وإصدار الفتاوى في الشّؤون الفردية، وذلك بالإجابة عن أسئلة المستفتين في شؤون العقائد والعبادات والمعاملات الشّخصية، وتسمى (اللّجنة الدّائمة للبحوث والفتوى) ويلحق بها عدد من البحاث. وكان أول تشكيل لهيئة كبار العلماء في عام 1391هـ حيث صدر الأمر الملكي بتعيين سبعة عشر عضواً في هيئة كبار العلماء، وهم:

فضيلة الشّيخ محضار عقيل

فضيلة الشّيخ عبد الرّزاق عفيفي

فضيلة الشّيخ محمد الأمين الشّنقيطي

فضيلة الشّيخ عبد اللّه خياط

فضيلة الشّيخ عبد اللّه بن حميد

فضيلة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه بن باز

فضيلة الشّيخ عبد العزيز بن صالح

فضيلة الشّيخ عبد المجيد حسن

فضيلة الشّيخ محمد الحركان

فضيلة الشّيخ سليمان بن عبيد

فضيلة الشّيخ إبراهيم بن محمد آل الشّيخ

فضيلة الشّيخ صالح بن غصون

فضيلة الشّيخ راشد بن محمد بن خنين

فضيلة الشّيخ عبد اللّه بن غديان

فضيلة الشّيخ محمد بن جبير

فضيلة الشّيخ عبداللّه بن سليمان المنيع

فضيلة الشّيخ صالح بن لحيدان

❖ وقد صدر أمر ملكي رقم (أ/139) وتاريخ 1391/7/8هـ بتعيين الشّيخ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم آل الشّيخ رئيساً لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد.

❖ وفي عام ثم صدر الأمر السّامي الكريم رقم (أ/247){في1395/10/14هـ} بتعيين سماحة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه بن باز رئيساً لها، وأصبح مسماها الرّئاسة العامَّة لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد.

❖ وفي عام 1397هـ صدر أمر ملكي برقم (أ/14) {وتاريخ 1397/1/23هـ} بتعيين فضيلة الشّيخ عبد اللّه بن حسن بن قعود عضواً في هيئة كبار العلماء وفي اللّجنة الدّائمة للبحوث والفتوى.

❖ وفي عام 1407هـ صدر أمر ملكي برقم (أ/285) وتاريخ 1407/7/11هـ بتعيين المشايخ التّالية أسماؤهم أعضاء في هيئة كبار العلماء:

فضيلة الشّيخ الدّكتور صالح بن فوزان الفوزان

فضيلة محمد بن صالح العثيمين

فضيلة الشّيخ عبد اللّه بن عبد الرّحمن البسام

فضيلة الشّيخ حسن بن جعفر العتمي

❖ ثم صدر أمر ملكي رقم (أ/441) وتاريخ 1407/10/19هـ بتعيين صاحب الفضيلة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه بن محمد آل الشّيخ عضواً في هيئة كبار العلماء.

❖ وفي عام 1412هـ صدر أمر ملكي رقم (أ/70) وتاريخ 1412/5/26هـ بتعيين كل من فضيلة الشّيخ عبد العزيز ابن عبد اللّه آل الشّيخ وفضيلة الشّيخ صالح بن فوزان الفوزان عضوين متفرغين في اللّجنة الدّائمة للبحوث والفتوى.

❖ وفي عام 1413هـ صدر أمر ملكي برقم (أ/138) وتاريخ1413/6/6هـ بتعيين كل من المشائخ التّالية أسماؤهم أعضاء في هيئة كبار العلماء:

فضيلة الشّيخ ناصر بن حمد بن راشد

فضيلة الشّيخ محمد بن عبد اللّه بن سبيل

فضيلة الشّيخ محمد بن سليمان البدر

فضيلة الشّيخ عبد الرّحمن بن حمزة المرزوقي

فضيلة الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن عبد المحسن التّركي

فضيلة الشّيخ محمد بن زيد آل سليمان

فضيلة الشّيخ الدّكتور بكر بن عبد اللّه أبو زيد

فضيلة الشّيخ الدّكتور عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان

فضيلة الشّيخ الدّكتور صالح بن عبد الرّحمن الأطرم

فضيلة الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن محمد بن إبراهيم آل الشّيخ

❖ وفي عام 1414هـ صدر أمر ملكي رقم (أ/4) وتاريخ 1414/1/20هـ بتعيين سماحة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه ابن باز مفتياً عاماً للمملكة العربيَّة السّعوديَّة ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلميَّة والإفتاء.

❖ وفي عام 1416هـ صدر الأمر الملكي رقم (1416/8/838هـ بتعيين فضيلة الشّيخ

عبد العزيز بن عبد اللّه آل الشّيخ على وظيفة نائب المفتي العام لشؤون الإفتاء.

❖ وفي عام 1420هـ صدر الأمر الملكي رقم (أ/20) في 1420/1/29هـ بتعيين سماحة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه آل الشّيخ مفتياً عاماً للمملكة العربيَّة السّعوديَّة ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلميَّة والإفتاء بعد وفاة سماحة الشّيخ عبد العزيز بن باز رحمه اللّه في يوم الخميس الموافق1420/1/27هـ.

❖ ثم صدر الأمر الملكي رقم (أ/86) وتاريخ 1422/3/6هـ بتعيين أصحاب الفضيلة المشايخ التّالية أسماؤهم أعضاء في هيئة كبار العلماء:

فضيلة الشّيخ الدّكتور صالح بن عبد اللّه بن حميد

فضيلة الشّيخ الدّكتور أحمد بن على سير مباركي

فضيلة الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن على الرّكبان

فضيلة الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن محمد المطلق

❖ وفي عام 1422هـ صدر الأمر الملكي رقم (أ/87) وتاريخ 1422/3/6هـ بتعيين أصحاب الفضيلة المشايخ أعضاء هيئة كبار العلماء التّالية أسماؤهم أعضاء متفرغين في اللّجنة الدّائمة للبحوث والفتوى المتفرعة من هيئة العلماء:

فضيلة الشّيخ الدّكتور أحمد بن على سير مباركي

فضيلة الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن على الرّكبان

فضيلة الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن محمد المطلق

❖ وصدر الأمر الملكي رقم (أ/88) وتاريخ 1422/3/6هـ بأن لا يقل عدد أعضاء هيئة كبار العلماء عن أحد عشر عضواً ولا يزيد عن واحد وعشرين عضواً، وباستثناء رئيس الهيئة، ولا تزيد مدة العضوية في الهيئة عن أربع سنوات ما لم يصدر أمر ملكي بتمديدها.

❖ في عام 1426هـ صدر الأمر الملكي رقم (أ/20) بتمديد عضوية أصحاب الفضيلة التّالية أسماؤهم في هيئة كبار العلماء لمدة أربع سنوات وذلك اعتباراً من 1426/3/6هـ:

فضيلة الشّيخ/صالح بن محمد اللّحيدان.

فضيلة الشّيخ/عبد اللّه بن عبد الرّحمن الغديان.

فضيلة الشّيخ/عبد اللّه بن سليمان المنيع.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/صالح بن فوزان الفوزان.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/عبد اللّه بن عبد المحسن التّركي.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/عبد اللّه بن محمد بن إبراهيم آل الشّيخ.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/صالح بن عبد اللّه بن حميد.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/أحمد سير مباركي.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/عبد اللّه بن محمد المطلق.

وتعيين أصحاب الفضيلة التّالية أسماؤهم أعضاء في هيئة كبار العلماء لمدة أربع سنوات وذلك اعتباراً من 1426/3/6هـ:

فضيلة الشّيخ الدّكتور/محمد بن عروس بن عبد القادر محمد.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/عبد اللّه بن سعد بن محمد الرّشيد.

فضيلة الشّيخ الدّكتور /عبد الرّحمن بن محمد بن فهد السّدحان.

فضيلة الشّيخ/عبد اللّه بن محمد بن سعد الخنين.

فضيلة الشّيخ/محمد بن حسن بن عبد الرّحمن بن عبد اللّطيف آل الشّيخ.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/علي بن سعد بن صالح الضويحي.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/سعد بن ناصر بن عبدالعزيز الشّثري.

فضيلة الشّيخ الدّكتور/يوسف بن محمد بن علي الغفيص.

❖ وفي عام 1430هـ صدر الأمر الملكي الكريم بإعادة تكوين هيئة كبار العلماء من

سماحة مفتي عام المملكة العربيَّة السّعوديَّة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه بن محمد آل الشّيخ رئيساً, وعضوية أصحاب الفضيلة التّالية أسماؤهم:

1 – الشّيخ صالح بن محمد اللّحيدان

2 – الشّيخ صالح بن عبد الرّحمن الحصين

3 – الشّيخ الدّكتور صالح بن عبد اللّه بن حميد

4 – الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن عبد المحسن التّركي

5 – الشّيخ عبد اللّه بن عبد الرّحمن الغديان

6 – الشّيخ عبد اللّه بن سليمان بن منيع

7 – الشّيخ الدّكتور صالح بن فوزان الفوزان

8 – الشّيخ الدّكتور عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان

9 – الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن محمد بن إبراهيم آل الشّيخ

10 - الشّيخ الدّكتور أحمد سير مباركي

11 - الشّيخ الدّكتور عبد اللّه بن محمد المطلق

12 - الشّيخ الدّكتور يعقوب بن عبد الوهاب بن يوسف الباحسين

13 - الشّيخ الدّكتور عبد الكريم بن عبد اللّه بن عبد الرّحمن الخضير

14 - الشّيخ الدّكتور علي بن عباس بن عثمان حكمي

15 - الشّيخ عبد اللّه بن محمد بن سعد الخنين

16 - الشّيخ الدّكتور محمد بن محمد المختار الشّنقيطي

17 - الشّيخ محمد بن حسن بن عبد الرّحمن بن عبد اللّطيف آل الشّيخ

18 - الشّيخ الدّكتور سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشّثري

19 - الشّيخ الدّكتور قيس بن محمد بن عبد اللّطيف آل الشّيخ مبارك

20 - الشّيخ الدّكتور محمد بن عبد الكريم بن عبد العزيز العيسى

نظَام هيئة كبار العلماء:

ولائحة سير العمل في الهيئة واللّجنة الدّائمة المتفرعة عنها الأمر الملكي رقم أ/137 و تاريخ 1391/7/8هـ بجريدة أم القرى 2387 في 1391/7/13هـ

نظَام هيئة كبار العلماء:

أولاً : تؤلف هيئة علميَّة تسمى (هيئة كبار العلماء).

ثانياً: تتكون الهيئة من عدد من كبار المختصين في الشّريعة الإسلاميَّة من السّعوديين يجري اختيارهم أمر ملكي. ويجوز عند الاقتضاء وبأمر ملكي إلحاق أعضاء الهيئة من غير

السّعوديين ممن تتوفر فيهم صفات العلماء من السّلفيين.

ثالثاً: تتولى الهيئة:

أ -إبداء الرّأي فيما يحال إليها من ولي الأمر من أجل بحثه وتكوين الرّأي المستند إلى الأدلة الشّرعيَّة فيه.

ب -التّوصية في القضايا الدّينيَّة المتعلقة بتقرير أحكام عامه ليسترشد بها ولي الأمر وذلك بناءً على بحوث يجري تهيئتها وإعدادها طبقاً لما نص عليه في هذا الأمر واللّائحة المرافقة له. رابعاً: تتفرع عن الهيئة (لجنة) دائمة متفرعة يختار أعضاؤها من بين أعضاء الهيئة بأمر ملكي وتكون مهمتها إعداد البحوث وتهيئتها للمناقشة من قبل الهيئة وإصدار الفتاوى في الشّئون الفردية وذلك بالإجابة على أسئلة المستفتين في شئون العقائد والعبادات والمعاملات الشّخصية وتسمى اللّجنة الدّائمة للبحوث والفتوى ويلحق بها عدد من البحاث المعاونين. خامساً: يعين بقرار من مجلس الوزراء في المرتبة الخامسة عشرة أمين عام (للهيئة) يتولى الإشراف على جهاز الأمانة العامَّة ويكون الصّلة بينها وبين رئاسة الجهاز المنصوص عليه في المادة السّادسة لاحقاً.

سادساً: يعين رئيس إدارة البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد بأمر ملكي ويكون مسئولاً عن الشّئون الإدارية والمكتبية للبحوث العلميَّة والإفتاء والرّفع إلى الجهات العليا عن

الشّئون التّي تتعلق به بما في ذلك توصيات وقرارات هيئة كبار العلماء ويتلقى منها ما يتعلق بذلك ويبلغه إلى جهاته، ويتولى تلقي الاستفتاءات وإحالتّها إلى اللّجنة الدّائمة وإبلاغ الفتاوى التّي تصدر عنها إلى ذوي العلاقة من المستفتين.

سابعاً: يجرى العمل في الهيئة واللّجنة الدّائمة وفق اللّائحة المرافقة لأمرنا هذا.

ثامناً: على نائب رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أمرنا هذا.

لائحة سير العمل في هيئة كبار العلماء واللّجنة الدّائمة المتفرعة عنها صدرت بالأمر الملكي رقم أ/137 وتاريخ 1391/7/8هـ بالموافقة عليها ونشر بجريدة أم القرى رقم 2387 وتاريخ 1391/7/13هـ.

1. تنعقد – هيئة كبار العلماء - في دورات انعقاد مرة كل ستة أشهر في مقر (رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والافتاء والدّعوة والإرشاد) في الرّياض ويمكن في الحالات الاستثنائيَّة عقدها في مكان آخر ويجوز انعقاد الهيئة في جلسات استثنائيَّة لبحث أمور ضرورية لا تقبل التّأخير ويحدد رئيس (إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد) بعد التّشاور مع الأمين العام للهيئة وقت انعقاد الدّورة العامَّة والدّورة الاستثنائيَّة وتقوم رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد ضمن المعتمد في ميزانيتها بتهيئة مكان ومستلزمات انعقاد الدّورة كما تؤمن وسائل السّفر والإقامة لمن يقيم من أعضاء الهيئة خارج مقر انعقادها.
2. تكون رئاسة الدّعوات بالتّعاقب بين خمسة من أكبر أعضاء الهيئة سناً ويرأس أكبرهم سناً أول دورة تنعقد ويتولى الرّئيس افتتاح الجلسات وإدارتها وتنظيم المناقشة فيها ورفعها.
3. يصح انعقاد الهيئة بحضور ثلثي أعضائها وتتخذ الهيئة قراراتها وتوصياتها بالأغلبية المطلقة للحاضرين وإذا تساوت الأصوات يكون صوت الرّئيس مرجحاً ومن المفيد أن يكتب الأعضاء المخالفون نوع مخالفتهم وأسبابها وأدلتها مع ذكر البديل عن الرّأي الذي خالفوه.
4. تقرر مكافأة قدرها خمسة آلاف ريال لكل عضو من أعضاء الهيئة عن كل دورة من

دورات الهيئة ويتم صرفها من ميزانية رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد.

5. تتكون إدارة البحوث والإفتاء بالإضافة إلى الوظائف الإدارية والكتابية من اللّجنة الدّائمة المتفرعة عن الهيئة وتقوم هذه الإدارة بواسطة اللّجنة بإعداد البحوث وتهيئتها لعرضها على الهيئة وتحرير الفتاوى عن أسئلة المستفتين في العقائد والعبادات والمعاملات الشّخصية.

6. يقوم الأمين العام للهيئة بإعداد جدول أعمال دورات الانعقاد ولا يجوز مناقشة موضوع لم يتضمنه الجدول وذلك حرصاً على أن تتوفر للهيئة فرصة الدّراسة والمراجعة لما يراد مناقشته ولهذا الغرض يرسل الأمين العام جدول الأعمال لكل عضو من أعضاء الهيئة قبل انعقاد الدّورة بمدة لا تقل عن خمسة عشر يوماً مرفقاً به البحوث التّي تمت تهيئتها ودراستها من قبل اللّجنة المتفرعة عن الهيئة وأوصت اللّجنة بإحالتّها إلى الهيئة.

7. مع الأخذ في الاعتبار ما يطلب ولي الأمر بحثه وإبداء الرّأي فيه يتم اختيار البحوث التّي يجري إعدادها للعرض على الهيئة، إما بناءً على توصية منها أو من أمينها العام أو من رئيس إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد أو من اللّجنة الدّائمة المتفرعة عن الهيئة.

8. لا تصدر الفتاوى عن اللّجنة الدّائمة إلا إذا وافقت عليها الأغلبية المطلقة من أعضائها على الأقل على أن لا يقل عدد الناظرين في الفتوى عن ثلاثة أعضاء وإذا تساوت الأصوات يكون صوت الرّئيس مرجحاً.

9. يعين رئيس اللّجنة الدّائمة فيها وأعضائها بأمر منا بترشيح من رئيس إدارات البحوث.

10. لدى بحث الهيئة مسائل تتعلق بالشّئون الاقتصادية والاجتماعية، والأنظمة العامَّة بما في ذلك القضايا البنكية والتّجارية والعمالية، فإن عليها أن تشرك في البحث معها واحداً أو أكثر من المتخصصين في تلك العلوم من غير أن يكون لهم حق التّصويت ويجري اختيار المتخصصين واستدعائهم من قبل الأمين العام ورئيس إدارة البحوث معاً.

11. تتولى رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد إنشاء مجلة دورية تنشر

البحوث العلميَّة التّي توافق الهيئة على نشرها وكذلك البحوث التّي ترد من بعض الباحثين بعد موافقة الأمين العام للهيئة على نشرها.

12. لا يجوز لأحد من الأعضاء أن يصدر فتوى أو بحث أو رأي باسم عضويته في الهيئة العلميَّة أو باسم منصبه الرّسمي.

رقم أ / 88 تاريخ 1422/3/6 هـ بعون اللّه تعالى نحن فهد بن عبد العزيز آل سعود ملك المملكة العربيَّة السّعوديَّة بعد الاطلاع على المادة الخامسة والأربعين من النظَام الأساسي للحكم الصّادر بالأمر الملكي رقم (أ/90) وتاريخ 1412/8/27هـ. وبعد الاطلاع على الأمر الملكي رقم أ / 137 وتاريخ 1391/7/8 هـ الصّادر بإنشاء وتنظيم هيئة كبار العلماء، وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامَّة ، أمرنا بما هو آت:

أولاً: لا يقل عدد أعضاء هيئة كبار العلماء عن أحد عشر عضواً ولا يزيد على واحد وعشرين عضواً وبإستثناء رئيس الهيئة لا تزيد مدة العضوية في الهيئة عن أربع سنوات مالم يصدر أمر ملكي بتمديدها.

ثانياً: فيما عدا رئيس الهيئة تنتهي مدة العضوية في الهيئة بالنسبة للأعضاء الحاليين بعد مضي أربع سنوات من تاريخ صدور هذا الأمر ما لم يصدر أمر ملكي بتمديدها وفقاً للبند/أولاً/من هذا الأمر.

ثالثاً: يبلغ أمرنا هذا للجهات المختصة لاعتماده وتنفيذه. فهد بن عبد العزيز.

رئاسة هيئة كبار العلماء:

تعقد هيئة كبار العلماء في دوراتها مرة كل ستة أشهر في مقر الرّئاسة في الرّياض، وفي الطّائف (المقر الصّيفي) منذ تاريخ إنشاء الهيئة وبلغ عدد الدّورات الاعتيادية (73) وبلغ عدد الدّورات الاستثنائيَّة (20) وبلغ عدد الموضوعات المدرجة في جلسات الهيئة منذ نشأتها ألف وعشرين (1020) موضوعاً وصدر عن هيئة كبار العلماء مائتان وتسعة وثلاثون (239) قراراً و عشرة (10) بيانات ويمكن في الحالات الاستثنائيَّة عقدها في مكان آخر، ويجوز انعقاد الهيئة في جلسات استثنائيَّة لبحث أمور ضرورية لا تقبل التّأخير.

❖ كانت رئاسة دورات هيئة كبار العلماء بالتّعاقب بين خمسة من أكبر أعضاء الهيئة

سناً، ويرأس أكبرهم سناً أول دورة تنعقد، ويتولى الرّئيس افتتاح الجلسات وإدارتها وتنظيم المناقشة فيها ورفعها، حتى عام 1414هـ حينما صدر الأمر الملكي رقم (أ/4) وتاريخ 1414/1/20هـ بتعيين سماحة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه بن باز مفتياً عاماً للمملكة العربيَّة السّعوديَّة ورئيساً لهيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلميَّة والإفتاء، ليرأس سماحته أو من ينيبه دورات انعقاد هيئة كبار العلماء ويرأس حالياً سماحة الشّيخ عبد العزيز بن عبد اللّه آل الشّيخ هيئة كبار العلماء، وقد انعقدت أول دورة لهيئة كبار العلماء في مدينة الرّياض في تاريخ 9/ 1/ 1392هـ كدورة استثنائيَّة.

ويتفرع من هذه الهيئة الأجهزة التّالية:

1 - اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء:

2 - الأمانة العامَّة لهيئة كبار العلماء:

وهي جهاز إداري يرأسه الأمين العام لهيئة كبار العلماء يتولى تنظيم أعمال الهيئة واللّجان المتفرعة عنها.

ونص المرسوم الملكي أن يعين بقرار من رئيس مجلس الوزراء أمين عام للهيئة يتولى الإشراف على جهاز الأمانة، ويكون الصّلة بينها وبين رئاسة البحوث العلميَّة والإفتاء. تولى منصب الأمين العام لهيئة كبار العلماء منذ إنشائها عام 1391هـ كل من: فضيلة الشّيخ/محمد بن عودة, ثم فضيلة الشّيخ عبد العزيز الفالح, ثم معالي الشّيخ الدّكتور عبد العزيز بن محمد العبد المنعم, ثم في 1430/3/6هـ صدر الأمر السّامي الكريم رقم بتعيين معالي الشّيخ الدّكتور فهد بن سعد الماجد أمينا عاماً لهيئة كبار العلماء.

الأمانة العامَّة لهيئة كبار العلماء حالياً:

قامت الأمانة العامَّة بتطوير أعمالها وفي سبيل ذلك استفادت من كافة الوسائل التّقنية والخبرات الإدارية ومن ذلك التّعاون مع معهد الإدارة العامَّة بالرّياض للعمل على تطوير التّنظيم الإداري للأمانة وإعداد دليل المهام والإجراءات وتقييم الهيكل الإداري وتبسيط إجراءات العمل وتنظيم الوثائق والمحفوظات والملفات, وعلى أثر ذلك استحدث استشارية للشؤون العلميَّة وسكرتارية للشؤون التّنفيذية وسكرتارية لشؤون اللّجان والاجتماعات, وإنشاء قسم للباحثين.

كما تقوم بالتّعاون مع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة ممثلة في مركز التّميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة ونفذت دورة مهارات البحث العلمي في العلوم الشّرعيَّة للباحثين. هذا وقد نحى العمل في الدّورات المنعقدة لهيئة كبار العلماء منحى تجديدياً لتيسير العمل على أعضاء هيئة كبار العلماء ومن ذلك:

الإعداد الجيد والمبكر لموضوعات الدّورة فالعمل لكل موضوع يتم على حدة من خلال تكوين لجان متعددة تدرس كل موضوع على حدة وتعد تقريراً شاملاً لعناصر الموضوع وتستعين بالمختصين عند الحاجة. كما يتم تكليف أحد المختصين من باحثي الأمانة لإعداد بحث حول الموضوع المدرج في أعمال الدّورة وقد أخذت الأمانة العامَّة مؤخراً بتحكيم بحوثها من خلال التّعاقد مع أساتذة الجامعات لإعداد بحوث مرتبطة بموضوعات الهيئة وعرضها على لجنة تحكيم اختيرت من قبل الأمانة العامَّة .

التّهيئة للدورات:

كما تقوم الأمانة العامَّة بإرسال نسخة من الموضوعات المدرجة في أعمال الدّورة (ملف الدّورة) إلى أعضاء الهيئة قبل موعد الدّورة بمدة كافية حتى يتسنى لأعضاء الهيئة دراسة الموضوعات قبل عرضها. أما البحوث فترسل بواسطة البريد الإلكتروني إلى أعضاء الهيئة قبل موعد الدّورة بأكثر من شهر، إضافة إلى تزويدهم بالنسخة الورقية بواسطة البريد.

وقد استحدثت الأمانة العامَّة إدارة مختصة لمتابعة أعمال اللّجان وتنسيق اجتماعاتها التّي قد تكون ميدانية أو خارج مدينة الرّياض.

وتعمل على خدمة أعضاء الهيئة وتسهيل أعمالهم فقد قامت بتزويد كل عضو من أعضاء الهيئة بجهاز حاسب آلي مزود ببرامج وموسوعات علميَّة بتوجيه من سماحة رئيس الهيئة.

كما تم تخصيص بريد الكتروني لكل عضو من أعضاء هيئة كبار العلماء مرتبطاً بموقع الإفتاء.

وحرصت على التّواصل مع الأعضاء أينما كانوا من خلال استخدام وسيلة الرّسائل القصيرة (sms) لأجهزة الجوال.

قامت الأمانة العامَّة مؤخراً بتطوير أعمال اجتماعات الهيئة بإدخال التّقنيات الحديثة

فيها وتم تجهيز قاعة الإجتماعات بأحدث وسائل التّقنية ذلك بالتّعاقد مع شركة متخصصة لتزويد طاولة الاجتماعات بالأجهزة التّقنية وتم تجهيز قاعات اجتماعات مساندة لقاعة الإجتماعات الرّئيسية في الرّياض والطّائف كما تم العمل بوسيلة العرض المرئي بواسطة (البروجكتر) أثناء الجلسات لعرض الخرائط والصّور عند دراسة بعض الموضوعات.

وتسعى الأمانة العامَّة إلى تطوير تعاملاتها من خلال ربط إداراتها إلكترونياً ويتم العمل على وضع برنامج مناسب لذلك.

كما بدأ العمل في الأمانة العامَّة في إدخال القرارات والبيانات وجميع الأعمال الصّادرة من هيئة كبار العلماء إلى الحاسب الآلي وتحويلها إلى إرشيف إلكتروني حتى تتم الاستفادة منها بصورة مناسبة.

مجلة البحوث الإسلاميَّة:

لقد تضمن المرسوم الملكي رقم (1/ 137) الصّادر بتاريخ 8/ 7/1391هـ الموافقة على نظام لائحة سير العمل في هيئة كبار العلماء، ونصت المادة (11) من اللّائحة على أن تتولى رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد إنشاء مجلة دورية تنشر البحوث العلميَّة التّي توافق الهيئة على نشرها، وكذلك البحوث العلميَّة التّي تَرِدُ من بعض الباحثين بعد موافقة الأمين العام للهيئة على نشرها.

وقد بدأت المجلة في الصّدور بعددها الأول عام 1395هـ، واستمرت بشكل دوري حتى آخر عدد لها عند إعداد هذا التّقرير، وتهتم مجلة البحوث الإسلاميَّة بالإضافة إلى نشر البحوث في مجال الشّريعة الإسلاميَّة وعلومها تحقيق المخطوطات الإسلاميَّة بأنواع معارفها ولاهتمام بالدّراسات القرآنية التّخصصة بالإضافة إلى نشر فتاوى اللّجنة الدّائمة وفتاوى سماحة المفتي العام، وبعض قرارات هيئة كبار العلماء.

ومجلة البحوث الإسلاميَّة لا تتبع الأمانة حالياً، ويشرف عليها معالي الدّكتور/ محمد بن سعد الشّويعر والأمين العام لهيئة كبارالعلماء ليس عضواً فيها.

مكتبة هيئة كبار العلماء:

وهي مكتبة خاصة قاصرة على تزويد أعضاء الهيئة واللّجنة الدّائمة بالمراجع اللّازمة

بالبحوث العلميَّة، وتحتوي على عدد من المراجع في العلوم الشّرعيَّة؛ كالتّفسير، وأصول الفقه، والحديث الشّريف وعلومه.

المكتبة السّعوديَّة:

وهي أول مكتبة عامة أنشئت في مدينة الرّياض حيث صدر أمر جلالة الملك سعود رحمه اللّه حين كان ولياً للعهد بإنشاء مكتبة الرّياض السّعوديَّة بناء على اقتراح سماحة الشّيخ محمد بن إبراهيم رحمه اللّه مفتي المملكة السّابق، واعتمدت لها ميزانية مستقلة حتى عام 1376هـ، ثم جرى ضمها إلى ميزانية دار الإفتاء «الرّئاسة العامَّة للبحوث العلميَّة والإفتاء» حالياً، وتم إعداد المبنى الخاص بالمكتبة وافتتح رسمياً في أواخر عام 1371هـ، وحضر الافتتاح ولي العهد الأمير سعود رحمه اللّه.

وفي عام 1404هـ استقرت المكتبة في مبناها الجديد ضمن مباني الرّئاسة العامَّة للبحوث العلميَّة والإفتاء، وتزخر هذه المكتبة بالعديد من المخطوطات، والكتب النادرة الدّينيَّة، وتحتوي في الوقت الحاضر على أكثر من 55 ألف مجلد.

وتحتوي المكتبة السّعوديَّة على عدة أقسام من أهمها؛ صالات المطالعة العامَّة ، صالة الصّحف والدّوريات، ومكتبة الطّفل، جناح المكتبات المهداة، والنوادر قسم التّزويد والتّبادل، قسم الفهرسة والتّصنيف، قسم التّجليد، قسم الإعارة، قسم الحاسب الآلي.

ومن أهداف هذه المكتبة:

1 - توفير مصادر المعرفة من الكتب والمخطوطات والدّوريات المهمة لكبار العلماء.

2 - خدمة الباحثين والقراء بتيسير سبل الحصول على المعرفة، وتوفير مصادرها.

3 - المساهمة في حفظ الإنتاج العلمي، وتيسير الوصول إليه.

4 - توفير ما تصدره الرّئاسة من فتاوى وبحوث علميَّة ومطبوعات.

5 -إيجاد الجو الملائم لقضاء وقت الفراغ والمحافظة على الوقت بالتّزود من العلم والمعرفة.

ثالثاً: الإدارة العامَّة لمراجعة المطبوعات الدّينيَّة:

وتهدف هذه الإدارة إلى المحافظة على الفكر الإسلامي الجيد، وطبع ونشر الكتاب

السّليم الذي يساهم في إثراء المعرفة لدى المسلمين، ويحافظ على المعتقد الإسلامي الصّحيح، وقد كانت تسمى هذه الإدارة بوكالة الطّبع والتّرجمة؛ إلا أنها انتقلت إلى وزارة الشّئون الإسلاميَّة، وبقيت هذه الإدارة لدى الرّئاسة، حيث تتم مراجعة الكتب الدّينيَّة بها المحالة إليها من سماحة المفتي العام للمملكة، أو أحد أعضاء اللّجنة الدّائمة، وما يحال إليها من وزارة الإعلام، أو من إحدى الجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة بطبع الكتاب ونشره.

كما تقوم هذه الإدارة بالإشراف على طباعة فتاوى اللّجنة الدّائمة، وفتاوى سماحة الشّيخ/عبدالعزيز بن باز رحمه اللّه (وما يحال إليها من سماحة المفتي العام وأبحاث هيئة كبار العلماء).

إدارة توزيع الكتب:

وهي إدارة تعني بتوزيع مطبوعات الرّئاسة؛ بالإضافة إلى ما يتم تأمينه من الكتب المتعلقة بالعقيدة مما يحتاجه عامة النَّاس في أمورهم الشّرعيَّة.

إدارات مساعدة: وهي الإدارة العامَّة للشئون الإدارية والمالية:

1 - إدارة العلاقات العامَّة والإعلام.

2 - إدارة شئون الموظفين.

3 - الإدارة المالية.

4 - إدارة المشاريع.

5 - إدارة الخدمات الإدارية.

6 - إدارة الحاسب الآلي.

7 - إدارة الميزانية.

8 - إدارة المستودعات.

9 - إدارة الحركة.

وكل منها يعمل في مجال اختصاصه.

الهيكل التنظيمي لهيئة كبار العلماء

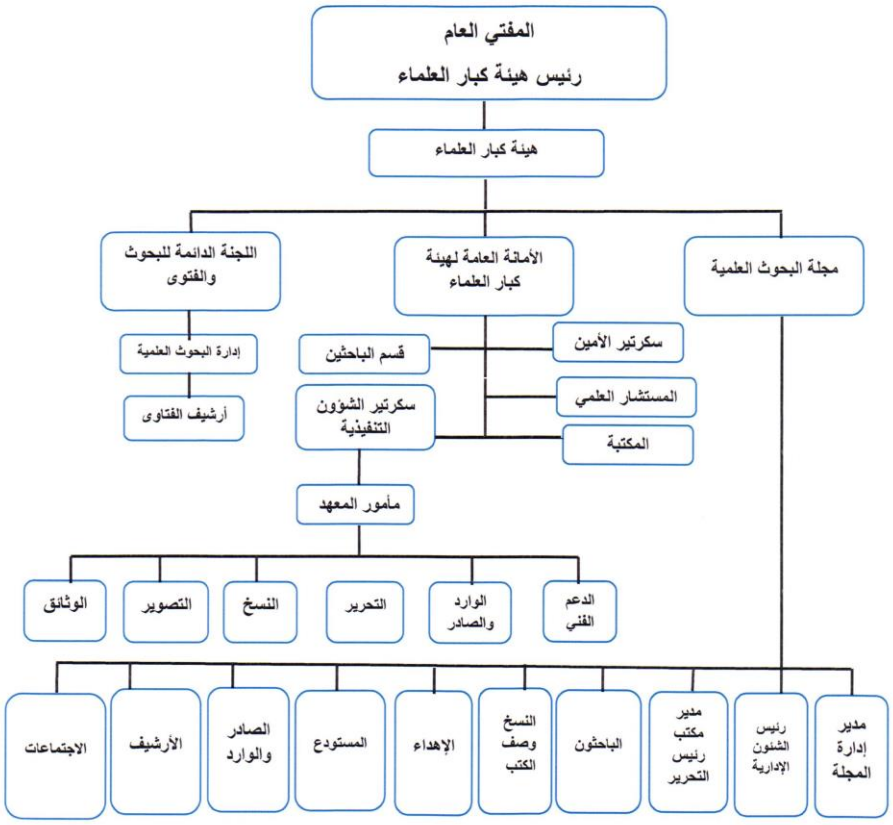

الفصل الثّاني

مفهوم الآثار في اللغة، والاصطلاح، والقرآن الكريم والسنة النبوية مع بيان أهميتها ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: تّعريف الآثار في اللغة والاصطلاح، والقرآن الكريم والسّنّة.

المبحث الثّاني: بيان أهميَّة الآثار.

المبحث الأول

تّعريف الآثار في اللغة والاصطلاح

علم الأثار ترجمة لكلمة آركيولوجيا، المأخوذة من اللّغة اليونانية، وهي مشكّلة من كلمتين آركيو Archeo ومعناها قديم، ولوجوسLogos ومعناها علم أو حديث[1].

المطلب الأول: تعريف الآثار في اللّغة:

أثر " الهمزة، والثّاء، والرّاء، له ثلاثة أصول: تقديم الشّيء، وذكر الشّيء، ورسم الشّيء الباقي.

جمع كلمة أثر وهو ما خلفه السّابقون، والأثر من الأشياء القديمة المأثورة، والمأثور هو ما ورث الخلف عن السّلف[2].

آثارُ التّعَبِ وَاضِحَةٌ عَلَى مُحَيَّاهُ: عَلاَمَاتُ التّعَبِ.

زَارَ الضُّيُوفُ الآثارَ التّارِيخيَّةَ: أي القُصُورَ وَالأبْنِيَةَ القَدِيمَةَ وَمَا فِي الْمَتَاحِفِ مِنْ تَمَاثِيلَ وَتُحَفٍ، مِنْ بَقَايَا التّارِيخِ وَمَعَالِمِهِ هَذِهِ آثارُنَا تَشْهَدُ عَلَيْنَا آثارُ القُدَمَاءِ.

لَهُ آثارٌ أدَبِيَّةٌ مَشْهُورَةٌ: أَيِ الْمُؤَلَّفات والكِتَابَاتُ الأدَبِيَّةُ.

(آثار): اسم.

آثار: جمع أثَر.

(آثار): اسم.

آثار: جمع ثَّأْرُ.

(أثَرٌ): اسم.

---

(1) دحدوح، عبدالقادر ،مدخل إلى علم الآثار وتقنياته، كلية العلوم الإنسانية والعلوم، المؤسسة التّعليمية للدراسات التّاريخية والأثري، المركز الجامعي لتيبازة، الجزائر. الاجتماعية، قسم التّاريخ والآثار، ص5.

(2) أنيس إبراهيم، المعجم الوسيط(1973م)، دار المعارف بمصر، ج/1، ص5.

الجمع:آثارٌ.

الأَثَرُ: العلامة.

لَمْ نَجِدْ لَهُ أثَرًا: خَبَرًا.

مَازَالَ أثَرُ الجُرْحِ بَاقِياً: عَلاَمَتُهُ اِقْتَفَى أَثَرَ أَقْدَامِهِ.

يَطلُبُ أَثَرًا بَعْدَ عَيْنٍ: أَيْ مَنْ يَتْرُكُ شَيْئًا يَرَاهُ ثُمَّ يَتْبَعُ أثَرَهُ وَيَسْعَى إِلَيْهِ بَعْدَ فَوَاتِ الأَوَانِ.

لاَ أَطْلُبُ أَثَرًا بَعْدَ عَيْنٍ: لاَ التّمِسُ شَيْئاً غَائِباً وَأَتْرُكُ مَا هُوَ مَوْجُودٌ أمَامَ عَيْني.

جَاءَ فِي أثَرِه: بَعْدَهُ.

أجَابَ عَن سُؤَالِهِ عَلَى الأثَرِ: فِي الحَالِ.

كُلُّ مَا بَنَاهُ صَارَ أَثَراً بَعْدَ عَيْنٍ: زَال، اِضْمَحَلَّ.

الأَثَرُ: السّنَّةُ آثارٌ.

أَثَرٌ فَنِّيٌّ رَائِعٌ: عَمَلٌ فَنِّيٌّ.

الأَثَر الرّجعيّ: (القانون) سريان قانون جديد على المدَّة التّي سبقت صدوره.

الأَثَرُ: ما خلَّفه السّابقون.

وجاءَ في أثره:في عقبه الأَثَرُ.

الأَثَرُ: لمعان السّيف.

أثر الشّيء: بقيته.

الأُثْر ماء الوجه ورونقه.

وأَثَر الجرح بعد البرء.

علم الآثار: العلم الخاصّ بدراسة القديم من تاريخ الحضارات الإنسانيّة، أو علم معرفة بقايا القوم من أبنية وتماثيل ونقود وفنون وحضارة.

عالِم الآثار: من يدرس الآثار ويهتمّ بمعرفتها.

دار الآثار: متحف يضم آثارًا معيَّنة.

وفلان أثيري، أي: من خلصائي[1].

الأثر، بالتّحريك: ما بقي من رسم الشّيء، والجمع الآثار.

وفلان أثير عند فلان وذو أثرة، إذا كان خاصاً[2].

والأثَر: بقية الشّيء والجمع آثار وأُثور.

والأثر: الأجل وسمي به لأنه يتبع العمر.

والأثَر: الخبر والجمع آثار.

والأثْر: مصدر قولك أثرت الحديث آثره إذا ذكرته عن غيرك.

وسمنت الإبل والناقة على أثارة أي على عتيق شحم كان قبل ذلك، ومطلق البقية من الشّيء.

وسيف مأثور: في متنه أثر أي مفعول به.

وأثر السّيف: ضربته.

وأُثْر الجرح: أثره يبقى بعد ما يبرأ.

والتّأثير: إبقاء الأثر في الشّيء.

والآثارُ: الأعلام واحدة الأثر.

والأُثْر: خلاصة السّمن.

والأثرُ: العلامة المنطبعة مطلقاً[1].

---

(1) الفيروز آبادى، مجد الدّين أبو طاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط (2005م)، مؤسسة الرّسالة للطباعة والنشر والتّوزيع، بيروت، فصل الهمزة، ط/8، ج/1، ص342.

(2) الزّبيدي، مرتضى محمد، تاج العروس من جواهر القاموس(1414هـ)، دار الفكر، بيروت، ط/1، مادة أثر، ج/10، ص22.

(الآثار) علم الآثار مصطلح معناه معرفة القديم أو علم الوثائق القديمة.

وعلم الآثار: العلم الخاصّ بدراسة القديم من تاريخ الحضارات الإنسانيّة، أو علم معرفة بقايا القوم من أبنية وتماثيل ونقود وفنون وحضارة، عالِم الآثار: من يدرس الآثار ويهتمّ بمعرفتها، دار الآثار: متحف يضم آثارًا معيَّنة[2].

الآثارُ الأبْنِيَة، ودارٌ أَثِرَةٌ: كَثِيْرَةُ الآثَارِ[3].

المطلب الثاني تعريف الآثار في الاصطلاح:

أولاً: في اصطلاح الفقهاء: لا يخرج استعمال الفقهاء للفظ (أثر) عن المعاني اللّغوية، وأكثر ما يستعمله الفقهاء للدلالة على بقية الشّيء، أو ما يترتب على الشّيء، كقولهم في حكم بقية الشّيء بعد الاستجمار: (وأثر الاستجمار معفو عنه بمحله). وقولهم في حكم بقية الدّم بعد غسله: ولا يضر أثر الدّم بعد زواله. ويطلقونه على ما يترتب على الشّيء، فيستعملون كلمة أثر مضافة، كقولهم: أثر عقد البيع، وأثر الفسخ، وأثر النكاح[4]، وقيل إن مصطلح الآثار في الفقه الإسلامي يطلق على كل ما خلفه الإنسان من مواد ملموسة من صنع يده في الماضي منذ أن خلق اللّه أدم عليه السّلام وهذه الآثار قد تكون ثابتة مثل المساكن والحصون والمعابد والسّدود وقد تكون متحركة أو منقولة مثل الأواني الفخارية والحجرية والزّجاجية.

والأشياء التّي صنعها الإنسان واستعملها من مسكن وأثاث وأدوات ومن ثم خلفها وراءه[5]، أما الآثار الإسلاميَّة فيقصد بها المخلفات المادية التّي خلفها المسلمون سواء في شكل

=

(1) ابن فارس، أحمد بن زكريا القزويني الرّازي أبو الحسين، مجمل اللّغة لابن فارس(1986م)، مؤسسة الرّسالة، بيروت، باب الألف والثّاء وما يثلثهما، ط/2، ج/1، ص87.

(2)مختار، أحمد عبد الحميد عمر، معجم اللّغة العربية المعاصرة(2008م)، عالم الكتب، ط/1، ص51.

(3) الفيروز آبادى،القاموس المحيط، مرجع سابق، ج/1ص56.

(4) الموسوعة الفقهية الكويتية، وموسوعة الفقه الإسلامي الصّادرة عن المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر ج/2،ص191.

(5) الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة أعمال الموسوعة، الطّبعة الثّانية، المملكة العربية السّعودية، ج/1،ص176.

عمائر أو منتجات تطبيقية مختلفة[1].

ثانياً: تعريف الآثار كعلم مستقل فهو: مخلفات الأبنية والعمائر القديمة كالبيوت والقصور والمعابد والتّماثيل وما إليها[2]. كل ما هو الأثر الحقير أو العظيم للصناعة والفن البشريين خلال القرون[3] الأشياء التّي صنعها الإنسان أو استعملها من مسكن وأثاث وأدوات وفن ثم تخلفت عنه[4].

المنشأ الذي له قيمة معمارية وتاريخية وعمره أكثر من مائة عام، ومعنى ذلك أنه بمرور الزّمن تدخل المباني ضمن دائرة الآثار أو المباني الأثرية[5]، كما عرفه البعض بأنه: ليس قطعة حجر أو تحفة فنية أو نقشاً ملوناً لكنه راوٍ للتاريخ باعتباره مظهراً من مظاهر الحضارات المختلفة التّي قامت على أرض الوطن أو كانت لها صلة تاريخية به[6]، وقيل إنه: كل ما تركه الإنسان القديم من أدوات خلفها أو كهوف أو قصور عاش فيها أو معابد نشأ عليها، أو حلي أو قلائد تزين أو نذور تقرب بها أو كتابات أو أسلحة استخدمها أو رسوم أو فنون خلدها[7]. أو العلم الذي يهتم بدراسة كل ما خلفه لنا الإنسان من قبيح وجميل في مكان ما خلال حقبة ما. أو هي الكشف عن الأثر الإنساني المادي ودراسته وجلاء البيئة التّي وجد فيها واستخلاص كل المدلولات الممكنة منه. أو كل ما خلفه نشاط إنساني في مكان ما خلال حقبة ما من الزّمن هو أثر يخضع لدراسة علم الآثار. أو علم يدرس ماضي الإنسان ويبحث في الحضارات القديمة، والمراحل البعيدة للمدنيات الغابرة، ويرمي إلى تحديد التّغير الحضاري وتتابعه على مر العصور، ويهدف كذلك إلى إعادة بناء الحياة الاجتماعية لمجتمعات ما قبل

---

(1) نويصر، حسني محمد، الآثار الإسلامية(1998م)، مكتبة زهراء الشّرق، ص7.

(2) أحمد عطية اللّه، دائرة المعارف الحديثة(1975م)، مكتبة الأنجلو المصرية، الطّبعة الثّانية، ج/1، ص22.

(3) جورج ضو، تاريخ علم الاثار، منشورات عويدات، بيروت باريس، ط/3، ص7.

(4) الباشا، حسن، مدخل إلى الآثار الإسلاميَّة، (1979م)، دار الاتحاد العربي، نشر دار النهضه لعربية،ص9.

(5) حلمي، أحمد أمين، حماية الآثار والأعمال الفنية، دار النشر والتّدريب الأمين، الرّياض، ص126.

(6) حلمي، حماية الآثار والأعمال الفنية، المرجع السّابق، ص138.

(7) قاسم، محمد أحمد، الإعلام الاثري(1996م)، بحث مقدم للندوة العلمية للآثار اليمنية،صنعاء، ص1.

التّاريخ[1].

ومن التّعريفات المهمة للآثار التّعريف الذي أورده قانون الآثار العربي الموحد في المادة (3) إذ عرف الأثر على النحو الآتي: يعتبر أثراً أي شيء خلفته الحضارات أو تركته الأجيال السّابقة عما يكشف عنه أو يعثر عليه سواء كان ذلك عقاراً أو منقولاً يتصل بالفنون أو العلوم أو الآداب أو الأخلاق أو العقائد أو الحياة اليومية أو الأحداث العامَّة أو غيرها مما يرجع تاريخه إلى مائة سنة مضت، متى كانت له قيمة فنية أو تاريخية[2].

دراسة ما صنع النَّاس وما فعلوا حتى يمكن فهم كل طريق من طرق حياتهم[3]، يقول الأستاذ ماجد المضيان معلقاً على هذا الكلام: «لا يكاد يتفق خبراء الآثار على تعريف ووضع حد معين لفهمه، إلا أننا نحاول أن نخرج بخلاصة ما يذكرونه في تعريف هذا الفن في مصطلح أهل الفن فيقولون: دراسة ما صنع النَّاس وما فعلوا حتى يمكن فهم كل طريقة من طرق حياتهم. وذلك لأنهم يزعمون أنه لا يمكن أن تظهر الصّورة كاملة وواضحة لحياة النَّاس في السّابق إلا عن طريق الدّراسة الأثرية للأشياء التّي قاموا بها وبصنعها. ومنهم من يعرّفه بأنه: علم يبحث عن دراسة مخلفات الأمم السّابقة المادية لأهداف إنسانية[4].

ثالثاً: تعريف الآثار عند بعض الدّول: في العراق تبنى قانون الآثار الحالي الاتجاه الذي تبنته أكثر قوانين الآثار العربيَّة منها والغربية، إذ أن الاتجاه السّائد في أغلب التّشريعات لا يقصر نطاق الآثار المادي على النتاج الإنساني بل جعل هذا النطاق يشمل بالإضافة إلى الأشياء التّي صنعها أو أنتجها الإنسان بقايا السّلالات البشرية والحيوانية والنباتية، في حين نلاحظ أن المشرّع ومن خلال قانون الآثار الملغي رقم 59 لسنة 1936 قد نص في الفقرة (5) من المادة (1) على أن المقصود بالآثار هي: (الأموال المنقولة وغير المنقولة التّي بناها أو أنتجها أو نحتها أو

(1) حماد، حسين فهد، موسوعة الآثار التّاريخية، دار أسامة للنشر والتّوزيع، عمان الأردن، ص3.

(2) الخفاجي، علي حمزة عسل، الحماية الجنائية للآثار والتّراث، دراسة في ضوء أحكام قانون الآثار والتّراث العراقي رقم 55 لسنة (2002م) كلية القانون، جامعة بابل، بغداد ، ص18.

(3) روبرت، ج بريد وود، رجال الاثار(1970م)، دار الفكر العربي، مطبعة المدني، القاهرة، ص8.

(4) دور أهل الذمة في إقصاء الشّريعة الإسلامية، ماجد المضيان، نشر الهدي النبوي بمصر ودار الفضيلة بالسّعودية ص329.

كتبها أو رسمها أو صورها الإنسان إذا كان عمرها مائتي سنة أو تزيد)[1].

في حين عرّف قانون حماية الآثار المصري رقم (117) لسنة من (1983) في المادة (1) منه إذ نص أن: (الأثر هو كل عقار أو منقول أنتجته الحضارات المختلفة أو الحديثة من الفنون أو العلوم أو الأديان من عصر ما قبل التّاريخ وخلال العصور التّاريخية المتعاقبة حتى ما قبل مائة عام متى كانت له قيمة أو أهمية أثرية باعتباره مظهراً من مظاهر الحضارات المختلفة التّي قامت على أرض مصر أو كانت لها صلة تاريخيه بها وكذلك رفات السّلالات البشرية والكائنات المعاصرة لها)[2].

والملاحظ على تلك التّعاريف أن تحديد الأثر بمائة أو مائتي سنة لم يكن على سبيل القطع، فكل دولة تحدد في ضوء ظروفها ومصالحها وواقعها التّاريخي والمدى الزّمني لاعتبار الأشياء من الآثار، فقانون الأردن يحددها بما قبل عام (1700م)[3]، بينما قانون الكويت يحددها بمرور (400) سنة، كما أن القانون السّوداني الصّادر عام (1952م) كان يحددها بما قبل سنة (1821م)، وبقايا الإنسان والحيوان بما قبل سنة (1340ه)[4].

وقد ورد أيضا في اتفاقية لاهاي أن الآثار: تشمل الممتلكات المنقولة والثّابتة ذات الأهمية الكبرى لتراث الشّعوب الثّقافي فالمباني والأماكن الأثرية والمخطوطات والكتب وكل الأشياء ذات القيمة التّاريخية والأثرية وكذلك المباني المخصصة لحماية الممتلكات الثّقافية

---

(1) الحماية الجنائية للآثار، فراس ياوز عبد القادر أوجي، (ص54،55)، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية القانون، جامعة بغداد، 1998م، والحماية الجنائية للآثار والتّراث، دراسة في ضوء أحكام قانون الآثار والتّراث العراقي رقم 55 لسنة 2002) أ.م.د.علي حمزة عسل الخفاجي، (ص17)، كلية القانون، جامعة بابل، بغداد.

(2) الحماية الجنائية للآثار والتّراث، (ص18)، والفقرتين سابعاً وثامناً من المادة (4) من قانون الآثار والتّراث العراقي رقم (55) لسنة 2002م، ونص المادة الأولى 1/1/ من قانون الآثار العراقي رقم (59) لسنة 1936م الملغي، والفقرة الثّانية من المادة الأولى من قانون الآثار العراقي رقم 59 لسنة 1936م.

(3) قانون رقم 31 لسنة 1988 المنظم لقطاع الاثار الاردني، والحماية الجنائية للآثار والتّراث، دراسة في ضوء أحكام قانون الآثار والتّراث العراقي رقم 55 لسنة 2002).

(4) فلسفة قوانين الآثار وتطويرها، حماية الآثار والأعمال الفنية، د.بشير محمد السّباعي، (ص15 وما بعدها)، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرّياض، 1992م/المادة الثّانية من قانون الآثار السّوداني القديم الصّادر في 15/ 1952/3م.

نفسها كالمتاحف ودور الكتب ومخازن المحفوظات وغيرها ذات العلاقة التّي تتطلب بموجب الاتفاقيات الوقاية والاحترام والحماية المتواصلة وقت السّلم ووقت الحرب وعدم تعريضها للتلف والتّدمير وتحريم سرقتها ونهبها أو تبديدها[1].

ويرى الباحث: أن تلك التّعاريف لامنافاة بينها، بل يكمل بعضها البعض الآخر، فهي ليست من باب اختلاف التّضاد، ولكنها من باب اختلاف التّنوع، وكل تعريف منها عُني بجانب مهم من جوانب الآثار، واللّه أعلم بالصّواب.

المطلب الثالث: الآثار في القرآن والسّنة:

الأَثَرُ: الخبر المرويّ والسّنَّة الباقية والجمع: آثار، وأثور، وهي جمع أثر جاء في القرآن الكريم والسّنة النبوية المطهرة، داعياً إلى التّأمل في الآثار المادية وأخذ العظة والعبرة منها، قال تعالى: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَآثاراً فِي الْأَرْضِ فَما أَغْنى عَنْهُمْ مَا كانُوا يَكْسِبُونَ) فتلى هذه الآية قوله عز وجل: (فَلَمَّا جاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّناتِ فَرِحُوا بِما عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحاقَ بِهِمْ ما كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُنَ ❖ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا قالُوا آمَنَّا بِاللّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنا بِما كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ❖ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا سُنَّتَ اللّهِ التّي قَدْ خَلَتْ فِي عِبادِهِ وَخَسِرَ هُنالِكَ الْكافِرُونَ)[2]، وقال تعالى: (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعادٍ ❖ إِرَمَ ذاتِ الْعِمادِ ❖ التّي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُها فِي الْبِلادِ ❖ وَثَمُودَ الَّذِينَ جابُوا الصّخْرَ بِالْوادِ ❖ وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتادِ ❖ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلادِ ❖ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسادَ ❖ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذابٍ)[3]، وقال تعالى: (وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ

---

(1) اتفاقية حماية التّراث العالمي الثّقافي والطّبيعي التّي أقرها المؤتمر العام لمؤتمر اليونسكو المنعقد في باريس في 17 أكتوبر إلى 21 نوفمبر 1972م، في دورته السّابعة عشر المنعقدة في باريس واعتمدتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثّقافة (اليونسكو، UNESCO) في باريس بتاريخ 16 نوفمبر 1972م، ص82. مجلة التّراث الثّقافي للإنسانية العدد 18 لسنة 1982م، الملحق (1)، الاتفاقية الخاصة بحماية التّراث العالمي الثّقافي والطّبيعي صادرة عن اليونسكو باريس 1982 ص30، وكذلك د. رشاد عارف السّيد دراسة لاتفاقية لاهاي لسنة 1954م، ص63، المجلة المصرية للقانون الدّولي، المجلد الأربعون، القاهرة، 1984م.

(2) سورة غافر، الآيات (83، 85).

(3) سورة الفجر الآيات (6، 13).

قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعادٌ وَثَمُودُ ❖ وَقَوْمُ إِبْراهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ ❖ وَأَصْحابُ مَدْيَنَ وَكُذِّبَ مُوسى فَأَمْلَيْتُ لِلْكافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كانَ نَكِيرِ ❖ فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْناها وَهِيَ ظالِمَةٌ فَهِيَ خاوِيَةٌ عَلى عُرُوشِها وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ ❖ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِها أَوْ آذانٌ يَسْمَعُونَ بِها فَإِنَّها لا تَعْمَى الْأَبْصارُ وَلكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ التّي فِي الصّدُورِ)[1]، والمعنى: ألم يكن للنَّاس وهم يظلمون في جنبات الأرض عيون أو قلوب أو آذان فيرون بها آثار القوم التّي تخبر عن مصير المشركين الذين أهلكهم اللّه بظلمهم وبشركهم لعلهم يعتبرون بمصارعهم فينأون بأنفسهم عما وقع فيه غيرهم من الشّرك باللّه، وقال تعالى في سورة الفرقان آمراً عباده بالتّفكر والتّأمل والسّعي في الأرض: (وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ التّي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السّوْءِ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَها بَلْ كانُوا لا يَرْجُونَ نُشُوراً)[2]، والمقصود بالقرية قرية سدوم بالأردن.

وقال تعالى: (وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ ❖ وَآتَيْناهُمْ آياتِنا فَكانُوا عَنْها مُعْرِضِينَ ❖ وَكانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبالِ بُيُوتاً آمِنِينَ ❖ فَأَخَذَتْهُمُ الصّيْحَةُ مُصْبِحِينَ ❖ فَما أَغْنى عَنْهُمْ مَا كانُوا يَكْسِبُونَ)[3]، وأصحاب الحجر هم قوم ثمود، وقوم صالح، الذين أشركوا باللّه وأفسدوا في الأرض، وهم الذين عناهم اللّه عز وجل بقوله تعالى: (ومَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ❖ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ❖ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ❖ وَأَنْجَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ)[4]، : ومما جاءت به لفظة آثار على معانٍ أخرى في القرآن الكريم قوله تعالى: (إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ)[5]، وقوله تعالى: (قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي

(1) سورة الحج الآيات (42، 46).
(2) سورة الفرقان، الآية(40).
(3) سورة الحجر الآيات (80، 84).
(4) سورة النمل الآيات (50، 53).
(5) سورة يس، الآية(12).

السّماواتِ ائْتُونِي بِكِتابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ)[1]. وأَثارةٌ من عِلْم، أي بقية منه.

وعن أنس بن مالك رضي اللّه عنه، قال: سمعت رسول اللّه ﷺ، يقول: (من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه)[2]، وجاء في الحديث: أَنَّ مُجَزِّزًا رضي اللّه عنه كان قائِفاً، فعن عائشة رضي اللّه عنها، قالتّ: (دخل قائف ورسول اللّه ﷺ شاهد وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فسر بذلك النبي ﷺ وأعجبه، وأخبر به عائشة، وكان مجزز قائفاً)[3]، أي الذي يَتَتبَّعِ الآثارَ وَيعرِفُها[4].

القافةُ جَمع قائفٍ وهو الَّذِي يقوف الآثار ويتتبَّعُها[5].

(1) سورة الأحقاف، الآية(4).

(2) رواه البخاري في صحيحه،مرجع سابق، الحديث رقم (2067)، ج/3، ص56.

(3) رواه امسلم في صحيحه،مرجع سابق، الحديث رقم (1459)، ج/32، ص1082.

(4) المديني، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني، المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث(1986م)، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التّراث الإسلامي، كلية الشّريعة والدّراسات الإسلامية، نشر دار المدني للطباعة والنشر والتّوزيع، جدة، ط/1، ج/2، ص760.

(5)الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، غريب الحديث(1982م)،(700/1)، دار الفكر، دمشق، ج/1، ص700.

المبحث الثاني

بيان أهمية الآثار

تعد الآثار من العناصر الأساسية للحضارة الإنسانية، وتمثل الرّصيد الدّائم من التّجارب والخبرات والمواقف التّي تعطي الإنسان والمجتمع القدرة على أن يواجه الحاضر، ويتصور المستقبل بوصفها من أهم مكونات الذاكرة البشرية الممتدة إلى أعمق جذور مكوناتها.

فقيمة الآثار لا تقف عند متعة مشاهدة المكان فحسب ولكنها تعني استعادة التّاريخ، فإذا سقط المكان أو توارى سقطت معه رموز التّاريخ وضاعت ذاكرة الأُمة ، وتراثها[1].

ومنذ قرن واحد من الزّمان، كانت معلوماتنا عن تاريخ بلاد العرب قبل الإسلام، تعتمد فقط على ما جاء في التّوراة، وعلى ما كتبه القدامى من الإغريق والرّومان، وكان هذا كله شيئًا قليلاً لا يشفي غليل العلماء، حتى لو أضفنا إليه بعض ما كتبه العرب عن تاريخهم قبل الإسلام، أو ما نستطيع أن نحصل عليه من معلومات إذا درسنا الشّعر الجاهلي، إلا أن الأمر سرعان ما بدأ يتغير عندما أخذت النقوش اليمنية طريقها إلى أيدي العلماء وفيها الكثير من المعلومات عن ممالك شبه الجزيرة العربيَّة، كما وصل إلى أيديهم كذلك عشرات الآلاف من "المخربشات" القصيرة على واجهات الصّخور في شمال بلاد العرب، بين ثمودية ولحيانية وسبئيَّة وغيرها، فضلاً عن تلك التّي وجدت خارج شبه الجزيرة العربيَّة كالنقوش الصّفوية التّي وجدت فوق جبال الصّفا جنوب شرق دمشق، وهي قريبة من حيث الخط واللّغة وأسماء الآلهة من النقوش الثّمودية.

أضف إلى ذلك، تلك النقوش والكتابات غير العربيَّة التّي تطرقت إلى ذكر العرب، كما في بعض النقوش الآشورية والبابلية، والتّي قدمت لنا معلومات قيمة عن بلاد العرب الشّمالية، وعن علاقاتها بالإمبراطوريتين الآشورية والبابلية، كما عرفنا من هذه النقوش مثلاً أن المرأة العربيَّة قد وصلت منذ القرن الثّامن قبل الميلاد إلى منصب رئيس الدّولة،

(1) الخفاجي، الحماية الجنائية للآثار والتّراث، دراسة في ضوء أحكام قانون الآثار والتّراث العراقي، ص10.

كالملكة زبيبة، والملكة شمس، والملكة تعلخونوصاحبة دومة الجندل، وغيرهن.[1]

والأمر كذلك بالنسبة إلى النقوش المعينيَّة أو السّبئيَّة في مصر أو في الحبشة، فضلاً عن النقوش النبطية التّي اكتشفت في بعض جزر اليونان، والتّي تدل على المدى البعيد الذي بلغه أصحابها في النشاط التّجاري والبحري، ومن هذا النوع ذلك النقش الذي اكتشف عام 1936م في جزيرة "كوس" ببحر إيجه، فضلاً عن نقشين نبطيين وجدا بالقرب من "نابولي"، إلى جانب نقش ثالثّ وجد في "روما".

وهكذا أصبح لدينا الآن ما يساعدنا في تقديم صورة واضحة إلى حد ما، عما كان جاريًا في تلك البلاد منذ القرن التّاسع قبل الميلاد، وحتى ظهور الإسلام، أي خلال ألف وخمسمائة سنة، سواء أكان ذلك من الناحية السّياسية أو الدّينيَّة أو الاقتصادية.

وهكذا تظهر لنا أهمية الآثار في دراسة التّاريخ والحضارة، بل لعلها من أهم إن لم تكن أهم ما يجب أن يعتمد عليه المؤرخ في دراسته، فهي الشّاهد الناطق الوحيد الباقي لنا من تلك الأيام الخوالي، ومن هنا كانت أهميتها في تقديم صورة للحياة العامَّة في كل مناحيها المختلفة، فمثلاً عن طريق الكتابات المعينيَّة الشّمالية التّي وجدت في "العلا" استطعنا أن نعرف منها أن المعينيين الشّماليين كانوا يستخدمون الكتابة والدّيانة المعينيَّة التّي عرفها المعينيون الجنوبيون، واستخدموها في وطنهم الأصلي هذا، وقد عرفنا عن طريق الوثائق الصّفوية أن الصّفويين هم وحدهم الذين نعرف عنهم شيئًا قبل أن يمتزجوا في الشّعوب السّامية الشّمالية، إذ ظلوا محتفظين بالخط السّامي الجنوبي واللّغة السّامية الجنوبية والعقائد السّامية الجنوبية بل استطعنا أن نعرف عن طريق الجعارين المصرية، والأختام السّاسانية، التّي وجدت طريقها إلى بلاد العرب الجنوبية، أن نستنتج أن التّبادل بين بلاد العرب الجنوبية وبين البلاد الأخرى، لم يكن مقصورًا على التّجارة فحسب، بل تعداها إلى الفنون كذلك، وقد تركت هذه الفنون الأجنبية أثرها في الفن العربي الجنوبي.[2]

(1) لطفي، عبد الوهاب، العرب في العصور القديمة، دار المعرفة الجامعية، ط/2، ج/1، ص361.

(2) مهران، محمد بيومى، دراسات في تاريخ العرب القديم،دار المعرفة الجامعية، ط/2، ج/1، ص127.

على أنه يجب أن نلاحظ أن في هذه المصادر الأثرية نقاط ضعف كثيرة، منها:

أولًا: أنها في معظمها تتشابه في مضمونها وفي إنشائها، لأنها تتعلق بأمور شخصية، كإنشاء بيت أو بناء معبد أو إقامة سور، ومن ثم فقد كانت أهميتها لغوية أكثر منها تاريخية، ولكنها في الوقت نفسه، قد أمدتنا بأسماء عدد من الملوك، لولاها لما عرفنا عنهم شيئًا، كما قدمت لنا بعض المعلومات عن العلاقة بين القبائل بعضها بالبعض الآخر، ومن هذا النوع نقش Cih.1450"" والذي يتحدث عن حرب دارت رحاها بين قبائل حاشد وحمير في مدينة "ناعط".

ثانياً: أن معظمها قد وجد في المعابد والقبور، ومن ثم فهي ذات صبغة دينيَّة.

ثالثًا: أن النصوص اللّحيانية عبارة عن "مخربشات" صغيرة، وبعضها كما في النصوص المعينيَّة الشّمالية ليست نقوشًا كاملة، وإنما هي أجزاء من نقوش، ذلك لأن معظم الأحجار التّي دونت عليها النقوش إنما وجدت في غير أماكنها الأصلية، وقد استخدمها القوم أخيرًا كمواد للبناء، ومن ثم فقد وجدت في جدران المنازل وأسوار الحدائق في مدينة "العلا".

وانطلاقًا من هذا، فإن الفائدة منها جد قليلة، كما أن قلة من العلماء هي التّي كانت قادرة على ترجمتها، ومع ذلك فقد أفادتنا في معرفة أسماء بعض الآلهة.

رابعاً: أن الكتابات المؤرخة منها قليلة، ومن ثم فلم تهدنا إلى تقويم ثابت يمكن القول أن العرب القدامى إنما كانوا يستعملونه، وطبقًا لهذا اتجه الباحثون إلى أن العرب إنما كانوا كغيرهم من الشّعوب القديمة يؤرخون الأحداث طبقًا لسني حكم الملوك، بل إن القوم قد تجاوزوا ذلك إلى التّأريخ بأيام الرّؤساء وشيوخ القبائل وأرباب الأسر، بل إن البعض منهم قد أهمل التّاريخ تمامًا، وإن كان الحميريون قد اتخذوا من قيام دولتهم في عام 115 قبل الميلاد وربما عام 118ق. م أو عام 109ق. م"، تقويمًا ثابتًا يؤرخون به الأحداث.

هذا وقد أشار المسعودي[1]، إلى أن العرب قبل الإسلام إنما كانوا يؤرخون بتواريخ

(1) هو علي بن الحسين بن علي، أبو الحسن المسعودي، من ذرية ابن مسعود ﷺ، أقام بمصر مدة. وكان إخباريا علامة صاحب غرائب، وملح، ونوادر، له كتاب " مروج الذهب في تحف الأشراف والملوك "، وكتاب " ذخائر العلوم "، وكتاب " =

كثيرة، فأما "حمير" و"كهلان" أبناء سبأ، فقد كانوا يؤرخون بملوكهم، أو بما يقع لهم من أحداث جسيمة، فيما يظنون، كنار صوان التّي كانت تظهر في بعض الحرار بأقاصي اليمن، وكالحروب التّي كانت تنشب بين القبائل والأمم، فضلاً عن التّأريخ بأيامهم المشهورة, وكذا بوفاة إبراهيم وإسماعيل عليهما السّلام، كما كانت قريش تؤرخ عند مبعث المصطفى ﷺ بوفاة هشام بن المغيرة وبعام الفيل، ويذهب الطّبري إلى أن العرب لم تكن تؤرخ بشيء محدد قبل الإسلام، غير أن قريشًا إنما كانت تؤرخ بعام الفيل[1]، بينما كان سائر العرب يؤرخون بأيامهم المشهورة، كيوم جبلة والكلاب الأول والثّاني[2].

وقد عرفت البشرية منذ القدم بعض مظاهر العناية بالأشياء القديمة؛ ذلك أن الاهتمام بآثار السّلف، والحرص على امتلاكها وتخليد ذكرى أصحابها والاستمتاع بجمالها مرتبط بالنوازع والغرائز البشرية التّي تمثل حب التّملك وتذوق الجمال وحب المعرفة.

فقد حرص المسلمون بدورهم على جمع التّحف الثّمينة؛ إذ كانت قصور الأمويين والعباسيين والفاطميين والأندلسيين وغيرهم تزخر بالكثير من الآثار والتّحف الثّمينة والنادرة، فليس أدل على ذلك مما ذكره المؤرخون عما أُخرج من قصر الخليفة الفاطمي من الكنوز والتّحف. ولم تقتصر عناية المسلمين بالتّحف المنقولة فقط، بل امتدت إلى العمائر القديمة على مختلف أنواعها من دينيَّة ومدنية وعسكرية، وحظيت المباني الدّينيَّة بأكبر نصيب من الصّيانة والحفظ. ومن ثم كان معظم ما وصل إلينا من آثار معمارية قديمة عبارة عن مبان دينيَّة من مساجد ومدارس وزوايا وخانقاوات وأضرحة ومكاتب وأسبلة وتكايا.. وغيرها، إلى جانب ما وصل إلينا من تحف منقولة مثل التّحف الخشبية والزّجاجية والعاجية والمعدنية والخزفية والجصية والبلور الصّخري والمنسوجات والمخطوطات المصورة وغيرها.

=

الاستذكار لما مر في سالف الأعصار "، وكتاب " التّاريخ في أخبار الأمم "، وكتاب " المقالات في أصول الدّيانات "، وكتاب " أخبار الخوارج "، وغير ذلك من الكتب، توفي عام 346هـ/957م، الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ج/25، ص341.

(1) المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين ، التّنبيه والإشراف (1983م)، دار الفكر ،القاهرة، ص181.

(2) الطّبري، أبو جعفر محمد بن جرير تاريخ الرّسل والملوك (1967م)،دار القاهر للطبعة والنشر، ج/1، ص193.

وقد وضحت عناية المسلمين بالآثار والكتابة عنها عملاً بالآية الكريمة في قوله تعالى: (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَآثاراً فِي الْأَرْضِ فَما أَغْنى عَنْهُمْ مَا كانُوا يَكْسِبُونَ)[1].

وفي القرآن الكريم إشارات أخرى كثيرة إلى الآثار والاعتبار بها، كما حفظ لنا التّاريخ الإسلامي أسماء كثيرٍ من المؤرخين الذين عُنوا بدراسة الآثار والتّحف، نذكر منهم على سبيل المثال: الأزرقي[2]، الذي كتب عن آثار مكة حرسها اللّه، والسّمهودي[3]، الذي كتب عن مسجد الرّسول ﷺ بالمدينة المنورة، والهمداني[4]، الذي ضمّن كتابه صفة جزيرة العرب كثيرًا من المعلومات عن آثار الجزيرة العربيَّة.

ومن أشهر المؤرخين الذين كتبوا عن الآثار المقريزي[5]، كما اهتم الرّحالة المسلمون في العصور الوسطى بوصف الآثار الإسلاميَّة التّي كانوا يشاهدونها أثناء رحلاتهم، ومن أشهر

---

(1) سورة غافر، الآية(82).

(2) هو محمد بن عبد اللّه بن أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة الغساني، أبو الوليد الأزرقي المكي، مؤلّف كتاب (أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار)، حدّث عن جماعة من العلماء، وروى عنه غير واحد، ولم تعلم وفاته، إلا أنه كان حيًا في خلافة المستنصر محمد بن جعفر العباسي، وكانت وفاة المستنصر في ربيع الآخر سنة ثمان وأربعين ومائتين، ابن ماكولا سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة اللّه بن جعفر، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب(1990م)، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، ط/1، ج/1، ص152.

(3) هو السّيد علي بن عبد اللّه بن أحمد بن علي بن عيسى الحسيني الملقب نور الدّين المعروف بالسّمهودي ولد سنة 844هـ بسمهود ونشأ بها فحفظ القرآن والمنهاج ولازم والدّه وقرأ عليه وقدم القاهرة وقرأ على جماعة منهم الجوجري والمناوي وزين زكريا والبلقيني والمحلي ثم حج وجاور وسمع من السّخاوي وتردد ما بين مكة والمدينة وعمل للمدينة تاريخا وصنف حاشية على إيضاح النووى إلى المناسك وله فتاوى مجموعات ومؤلفات غير ما ذكر وموته تقريبا سنة اثنتي عشر وتسعمائة، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد اللّه الشوكاني اليمني، البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع، دار المعرفة بيروت، ج/1، ص116.

(4) هو الحسن بن أحمد بن يعقوب ابن ذي الدّمنة الهمداني، من أشهر مصنفاته: صفة الجزيرة العربية، ولد سنة 280هـ وقيل إنه توفي السّجن سنة 334هـ، ولكن الثّابت أنه توفي سنة 345هـ، الزركلي،الأعلام، مرجع سابق، ج/1، 317.

(5) هو تقي الدّين أبي العباس أحمد بن علي المقريزي، مؤلف كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية، وكتاب السّلوك لمعرفة دول الملوك، توفي عام 845هـ، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني، إنباء الغمر بأبناء العمر(1969م)،تحقيق: حسن حبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ج/1، ص4.

هؤلاء الرّحالة ناصر خسرو[1]، والرّحالة ابن جبير[2]، وابن بطوطة[3]، .. وغيرهم.

وفي القرن الثّالثّ عشر الهجري، منتصف القرن التّاسع عشر الميلادي أخذت الدّراسات تظهر عن الآثار والفنون الإسلاميَّة في أوروبا، وكانت أعمالاً موسوعية، وقد كشفت تلك الدّراسات الحاجة الماسة إلى إجراء الحفريات العلميَّة للبحث عن التّراث المادي الإسلامي، وبالفعل بدأ التّنقيب عن الآثار الإسلاميَّة في الشّرق منذ أواخر القرن التّاسع عشر. ومن أشهر مواقع التّنقيب عن الآثار الإسلاميَّة حفائر بني حماد في الجزائر عام 1898م، وحفريات مدينة الزّهراء بالأندلس عام 1910م، وحفريات الفسطاط بمصر عام 1912م، وحفريات سامراء بالعراق عام 1913م، وحفريات إيران ونيسابور عام 1932م.

---

(1) هو أبو معين الدّين ناصر خسرو الحكيم القبادياني المروزي مؤلف كتاب (سفرنامه) ولد سنة (1003م) في بلدة من أعمال بلخ وتأدب أحسن تأدب، وقام في شبابه بأسفار عديدة في أنحاء إيران وتركستان والهند وبلاد العرب، ثم استقر في منصب كبير في ديوان السّلاجقة بمدينة مرو، وظل يعيش ترف وبطالة حتى سنة (1045م) فتحول عن ذلك بسبب رؤيا ظهر له فيها شيخ طلب إليه أن يكف عن شرب الخمر وعن حياة اللّهو والمجون فسافر لتأدية فريضة الحج وقام برحلات طويلة في الشّرق الأدنى بين عامي 437هـ،444هـ، ولما عاد إلى وطنه كان قد ترك مذهبه السّني، وأصبح من أشد دعاة الإسماعيلية والمتعصبين للفاطميين لما وجده في مصر من الأمن ورغد العيش في وقت انتشرت فيه الاضطرابات في بلده إيران، فظن أن هذا المذهب كفيل بإنقاذ العالم الإسلامي؛ فلم يلبث أن ترفض، وسعى لنشر مذهبه في خراسان فمنعه السّلاجقة فاضطر إلى الفرار إلى بلاد ما وراء النهر، حيث توفي سنة481هـ. شهاب الدين، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، مسالك الأبصار في ممالك الأمصار،(1423م)، المجمع الثقافي، أبو ظبي، ط/1، ج/12، ص 520.

(2) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن جبير الكناني، الأندلسي، الشّاطبي، البلنسي. رحّالة، كاتب وشاعر عربي أندلسي. ولد في بلنسة شرقي أسبانيا سنة 539 هـ. أسرته من بني كنانة وهي من القبائل العربية العريقة والكبيرة، وقد قامت شهرته عن كتابه الذي عرف باسمه (رحلة ابن جبير) اذ أنه جاء ثمرة لرحلات ثلاث قام بها، أهمها رحلة استغرقت أكثر من ثلاث سنوات وقد بدأها في يوم الاثنين في التّاسع عشر من شهر شوال سنة 578 هـ. وختمها في يوم الخميس في الثّاني والعشرين من شهر محرم سنة 581 هـ. وكانت آخر رحلاته إلى الشّرق للمرة الثّالثّة سنة 1217م وقد كانت وفاة ابن جبير في سنة 614هـ وقد جاوز الثّانية والسّبعين. الحِميرى، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الرّوض المعطار في خبر الأقطار(1980م)، تحقيق، إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة بيروت، طبع على مطابع دار السراج، ج/12، ص192.

(3) هو الحسن بن أحمد بن يعقوب ابن ذي الدّمنة الهمداني، من أشهر مصنفاته: صفة الجزيرة العربية، ولد سنة 280هـ وقيل إنه توفي السّجن سنة 334هـ، ولكن الثّابت أنه توفي سنة 345هـ. الدينوري، أبو حنيفة أحمد بن داود ،الأخبار الطّوال(1960م)، تحقيق: عبد المنعم عامر، مراجعة: الدكتور جمال الدين الشيال، دار إحياء الكتب العربي عيسى البابي الحلبي وشركاه القاهرة، ج/1، ص69.

ولا يزال الآثاريون والهيئات والحكومات يجرون حفريات في مختلف أنحاء العالم الإسلامي للتنقيب عن الآثار الإسلاميَّة. ومما يؤسف له أن ظهرت نزعة بين بعض دارسي الفنون والآثار الإسلاميَّة تهدف إلى إنكار فضل العرب في إنشاء الفنون والآثار الإسلاميَّة. فزعموا أن العرب لم يكن لهم من الذوق الفني أو المهارة الصّناعية أو الحذق بأساليب البناء ما يؤهلهم للإسهام الجدي في نشأة وتطوير الفنون الإسلاميَّة. ومن ثم أرجعوا نشأة العمارة والفنون الإسلاميَّة إلى تأثيرات جاءت من الشّعوب غير العربيَّة التّي دخلت في الإسلام، ومن الحضارات الأخرى المعاصرة والقديمة. والحق أن هذه المزاعم نتجت عن جهل هؤلاء الباحثين بأوضاع العرب قبل الإسلام، وعن نظرة سطحية سواء إلى تعاليم الإسلام أو إلى حقيقة الفنون الإسلاميَّة نفسها

فتعتبر العمارة الإسلاميَّة من أهم المجالات التّي تفوَّق فيها المسلمون، حيث زاول المعماريون المسلمون بناء جميع أنواع العمائر، فخلَّفوا لنا كثيرًا من الأبنية من دينيَّة كالمساجد والمدارس والكتاتيب والخانقاوات والأضرحة والزّوايا، ومدنية كالقصور والبيوت والوكالات والخانات والفنادق والحمامات والبيمارستانات والأسبلة وأحواض الدّواب والقناطر والصّهاريج والبرك، وعسكرية كالقلاع والحصون والأبراج والأسوار والأربطة وأبواب المدن.

وقد بقيت نماذج كثيرة من هذه العمائر الإسلاميَّة في مختلف الأقطار الإسلاميَّة. وكان لكل من هذه الأنواع تصميمه الخاص به، والملائم لوظيفته. كما اختلفت طرزها باختلاف العصور والأقطار. وتتميز العمارة الإسلاميَّة بوحدات وعناصر معمارية خاصة بها كالمآذن والقباب والمداخل والواجهات والمقرنصات وغيرها، وسنستعرض فيما الآثار المعمارية من خلال تصنيفها الوظيفي.

أولاً: المنشآت الدّينيَّة:

تمثل المقام الأسمى بين العمائر سواء من حيث كثرة العدد ودرجة الحفظ إلى جانب كونها مازالتّ تؤدي وظيفتها التّي شيدت من أجلها منذ مئات السّنين، وتنقسم المنشآت الدّينيَّة إلى مساجد ومدارس وأضرحة وزوايا وخانقاوات وأربطة.

1. **المساجد:** من أشهر المساجد الأثرية وأظهرها المسجد الحرام بمكة حرسها اللّه

ومسجد الرّسول الكريم ﷺ بالمدينة النبوية، والمسجد الأقصى في فلسطين. ومن أشهر العمائر الدّينيَّة في بلاد الشّام قبة الصّخرة. الجامع الأموي في دمشق الذي بناه الوليد بن عبد الملك سنة 87هـ. مسجد عمرو بن العاص أول مسجد في قارة إفريقيا بشكل عام ومصر بخاصة، وقد بناه الصّحابي الجليل عمرو ابن العاص عند تأسيسه لمدينة الفسطاط عام 21هـ. ويعرف جامع عمرو بن العاص بأسماء عديدة منها: تاج الجوامع والجامع العتيق وجامع أهل الرّاية والجامع العمري. جامع أحمد بن طولون من أشهر مساجد مصر الأثرية شيده أحمد بن طولون وسط مدينته الجديدة المعروفة بالقطائع عام 263هـ، ويقال بإن جامع ابن طولون شيد على غرار جامع سامراء في العراق. وأهم ما يميز جامع بن طولون مئذنته الفريدة المعروفة باسم الملوية. الجامع الأزهر من مساجد مصر الشّهيرة شيده الفاطميون داخل مدينة القاهرة عام 261هـ. ويعد الجامع الأزهر من أشهر مساجد العالم الإسلامي نظرًا لدوره الكبير في تدريس علوم الدّين ونشر الدّعوة. وقد تخرج فيه أشهر علماء الإسلام في العالم الإسلامي. مسجد الجامع بالقيروان من أشهر المساجد في المغرب والأندلس وأقدمها، وقد شيده عقبة بن نافع عام 50هـ بمدينة القيروان. مسجد تلمسان الجامع في الجزائر وهو أشهر مساجدها ويعود إلى عصر المرابطين، وقد شيده أمير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين عام 530هـ. جامع القرويين بفاس يعد من أشهر مساجد المغرب، لاسيما وأنه استخدم كجامعة إسلاميَّة قبل جامعة الأزهر، كما كان له أثره في الطّراز المعماري للمساجد في بلاد المغرب، وقد أنشأته فاطمة القروية ابنة محمد الفهري سنة 245هـ. ومن أشهر المساجد المغربية في عصر الموحدين مسجد الكتبية الجامع بمدينة مراكش وصومعته الشّهيرة، ومسجد حسان بمدينة الرّباط. جامع قرطبة في الأندلس من أعظم الآثار الإسلاميَّة القائمة، يعد ثالثّ المساجد الكبرى مساحة بعد مسجدي سامراء وأبي دلف اللّذين اندثرا. ويرجع بناء جامع قرطبة إلى الأمير عبد الرّحمن الدّاخل عام 170هـ. أما في مدينة أشبيليا فيوجد جامع القصبة الموحدي الذي لم يبق منه إلا صومعته المعروفة بالخيرالدّة التّي شيدها الخليفة يعقوب المنصور الموحدي عام 591هـ. ومن أشهر المساجد في إيران المسجد الجامع بأصفهان. أما في الهند فمازالتّ المساجد التّي شيدت

في ظل وجود الدّولة الإسلاميَّة هناك باقية إلى اليوم. ومن أشهر تلك المساجد مسجد قوة الإسلام في دلهي. وهو مشهور بمئذنته المعروفة بقطب منار نسبة إلى الأمير قطب الدّين أيبك أول سلاطين مماليك الهند في القرن السّادس الهجري (الثّاني عشر الميلادي). ومن أشهر مساجد الهند أيضًا التّي تعود إلى العهد المغولي جامع فاتح بور سيكري ويقع جنوبي مدينة دلهي، ومسجد أكرا الجامع الذي شيده السّلطان أكبر وأتمه ابنه جاهنجير الذي ينسب إليه أيضًا بناء المسجد. وفي تركيا توجد أعظم المساجد الأثرية التّي تمتاز بعظم مساحتها وقبابها الضخمة ومآذنها الرّشيقة المتعددة. ومن أشهرها جامع السّلطان أحمد بإسطنبول. جامع سامراء في العراق شيد عام 234هـ في عهد الخليفة المتوكل.

2. **المدارس الإسلاميَّة:** ظهرت في شرق العالم الإسلامي في القرن الخامس الهجري، الحادي عشر الميلادي. وقد ازدهرت حركة تأسيس المدارس في عصر السّلاجقة وبخاصة على يد الوزير نظام الملك، وبدأت في خراسان وأخذت تمتد غربًا حتى وصلت بلاد الشّام ومصر واليمن والمغرب. ارتبط بنشأة المدارس في العالم الإسلامي ظهور طراز خاص في العمارة الإسلاميَّة يعرف بالطّراز الإيواني. وهو صحن أوسط مكشوف يحيط بأضلاعه أربعة إيوانات أكبرها إيوان القبلة. وقد كانت كل المدارس التّي شيدت في العالم الإسلامي مساجد، بينما لم تكن كل المساجد مدارس. ومن المحتمل أن تكون عمارة المدارس قد تأثرت بالإيوانات السّاسانية، حيث نلاحظ هذا التّأثُر في تخطيطات المدارس العراقية والشّامية والمصرية الباقية. المدرسة المستنصرية ببغداد من أشهر مدارس العالم الإسلامي. أمر بإنشائها الخليفة العباسي المستنصر سنة 625هـ. مدرسة السّلطان حسن بن قلاوون في مصر شيدها السّلطان حسن بن قلاوون في عام 757هـ، واستمر العمل في بنائها ثلاث سنوات بلا انقطاع. ومن أشهر مدارس القاهرة أيضًا في العصر المملوكي الشّركسي مدرسة السّلطان قايتباي الواقعة بجبانة صحراء المماليك. وكذلك مدرسة السّلطان الغوري وهي تشبه مدرسة السّلطان قايتباي من حيث التّخطيط ولكن تتفوق عليها من حيث جمال الموقع والثّراء الزّخرفي. مدرسة ابن يوسف بمراكش من أشهر مدارس المغرب الأقصى وهي تحفة

معمارية، شيدها السّلطان أبو الحسن المريني عام 747هـ، وتمتاز بتناسق عمارتها وروعة زخرفتها. المدرسة البوعنانية من أشهر المدارس المغربية أيضًا، في مدينة فاس، شيدها السّلطان أبو عنان فارس بن أبي الحسن المريني عام 751هـ. المدرسة النورية في دمشق شيدها الملك العادل نور الدّين أبو القاسم محمود بن زنكي عام 563هـ. مدرسة أنجه منار في قونية أشهر المدارس في تركيا شيدها الوزير صاحب أتا عام 659هـ. المدرسة الأشرفية الكبرى أنشأها السّلطان الملك الأشرف إسماعيل بن الملك الأفضل الرّسولي في مدينة تعز اليمنية عام 800هـ، وتضم المدرسة منشآت عدة وملاحق كثيرة منها خانقاه للصوفية ومكتب لتعليم الأيتام ومدفن وبركة وميضأة.

3. **الخانقاوات:** ومفردها خانقاه. وهي منشآت كانت تخصص لإيواء الصّوفية والمنقطعين للعبادة، وكانت تسمى في الدّولة العثمانية التّكايا، ومفردها تكية. وقد انتشرت هذه الخانقاوات في الأقطار الإسلاميَّة المختلفة، وبخاصة في إيران ومصر والشّام واليمن وآسيا الصّغرى (تركيا) أما في المغرب الإسلامي، فتعرف الخانقاوات هناك باسم الزّوايا. وتجمع عمارة الخانقاه بين عدة وظائف منها المدرسة والضريح والمسجد والسّبيل وغيرها. وكانت الخانقاوات تخطط على غرار المدارس، أي أنها كانت تتكون من صحن أوسط يحف به إيوانات وحجرات لسكن الصّوفية تتكون من عدة طوابق، وقد أسهمت الخانقاوات في النواحي التّربوية والدّينيَّة والاجتماعية. وقد عرفت مصر الخانقاوات منذ العصر الأيوبي، وانتشرت انتشارًا واسعًا في العصر المملوكي. ومن أهمها الخانقاه البندقدارية بالقاهرة نسبة إلى مشيدها السّلطان بيبرس البندقداري، في العصر المملوكي البحري. وخانقاه سيلار وسنجر الجاولي، وخانقاه الأمير شيخو الناصري الواقعة بشارع الصّليبية بجوار مسجد أحمد بن طولون. وأشهر خانقاوات مدينة القاهرة في العصر المملوكي الشّركسي خانقاه السّلطان الناصر فرج بن برقوق الواقعة بجبانة صحراء المماليك. أما في اليمن فتعود أشهر الخانقاوات إلى عهد الدّولة الرّسولية. ومن أهم أمثلتها الخانقاه الأشرفية التّي شيدها الملك الأشرف الرّسول عام 800هـ. أما في سورية فترجع أشهر الخانقاوات هناك إلى العصر المملوكي. ومن أهمها الخانقاه اليونسية، التّي تعرف اليوم باسم جامع الطّاووسية،

وتحتفظ الخانقاه باسم مؤسسها الأمير يونس الدّودار عام 784هـ.

4. **الأربطة:** أماكن كان يرابط فيها الجنود المحاربون استعدادًا للجهاد. وقد اشتق اسم الأربطة من الآية القرآنية الكريمة في قوله تعالى: (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ)[1]. وفي قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)[2]. وبتطور العصور الإسلاميَّة صار الرّباط مأوى ينقطع فيه العباد للتعبد بعيدًا عن زخرف الحياة. وكانت الأربطة تشاد في الثّغور أي على الحدود، سواء أكانت في الصّحراء أم على شواطئ البحار. وأقدم الأربطة الإسلاميَّة تقع في بلاد المغرب العربي، حيث شيد بمدينة إفريقية (تونس الحالية) في القرنين الثّاني والثّالثّ الهجريين رباط المنستير ورباط سوسة. وكان التّخطيط المعماري للأربطة يتكون من صحن أوسط يحفه من الجانب القبلي كتلة المسجد، ومن الجوانب الثّلاثة الباقية حجرات إقامة المرابطين. شيَّد رباط المنستير في تونس هرثمة بن أعين عام 180هـ. انتشرت الأربطة في الحجاز، ومن أشهرها رباط الأغوات بالمدينة المنورة. وهو يعد نموذجًا من الأربطة التّي تلاشت عنها وظيفتها العسكرية؛ حيث شيد ليكون مأوى للمتعبدين. وكُتِبَ على المدخل الرّئيسي للرباط نص يحتوي على اسم مؤسسه ياقوت المظفري المنصوري المارداني. وقد هدم الرّباط الآن بسبب أعمال التّوسعات الحديثة في مسجد الرّسول ﷺ.

خامساً المنشآت المائيَّة: تعد المنشآت المائيَّة من العمائر التّي لها صلة مباشرة بالعمائر الدّينيَّة لكونها كانت تبنى من قبل القادرين من النَّاس ابتغاء وجه اللّه وكسبًا لثوابه وطمعًا في مغفرته سبحانه. والإسلام دين الطّهارة، وتعتمد شعائره على الماء بشكل أساسي، ولذا حرص المسلمون على بناء هذه المنشآت التّي بقيت منها نماذج رائعة في الآثار الإسلاميَّة، من أهمها الأسبلة والحمامات، والآبار والقناطر والسّقايات وأحواض

(1) سورة الأنفال، الآية(60).

(2) سورة آل عمران، الآية(200).

الدّواب وبرك تخزين المياه، وغيرها الكثير مما يشهد على عظمة المسلمين وحبهم للإنفاق في وجوه البر والأعمال التّي تنفع النَّاس. ومن أشهر الأسبلة والسّقايات في العالم الإسلامي مجموعة أسبلة السّلطان قايتباي بالقدس والقاهرة والحجاز، وأسبلة محمد علي باشا بالقاهرة، وسبيل السّلطان أحمد في إسطنبول بتركيا. أما أشهر الأسبلة في الحجاز فتلك التّي شيدها الملك عبدالعزيز آل سعود على طريق الحجاج الواقع بين مكة وجدة. وفي سوريا يوجد سبيل ساحة بزة، وسبيل اشقتمر الواقع أمام جامع السّكاكيني بحلب، وقد شيد السّبيل بالحجر المنقوش ومازال يحتفظ بتاريخ تأسيسه من قبل السّلطان اشقتمر سنة 773هـ وقد جرت العادة أن يبنى فوق السّبيل كتَّاب لتعليم الأطفال. وكانت الأسبلة تزود بالماء عن طريق الصّهاريج التّي كانت تبنى في أسفل كتلة السّبيل. ومن المنشآت التّي لها صلة بالماء(الحمامات)، وهي من الأبنية المهمة في مختلف العصور الإسلاميَّة نظرًا لأهميتها في التّطهر والنظافة. وكان يراعى في تخطيطها أن تصمم بحيث تتيح للمستحم أن ينتقل تدريجيًا من الجو الحار إلى الجو البارد حتى لا يصاب بأذى. ومن أشهر الحمامات التّي مازالتّ قائمة وأقدمها حمام الصّرح وحمام قصير عمره الواقعان في بادية شرقي الأردن، ويعود تاريخ إنشائهما إلى العصر الأموي. أما القاهرة فأشهر حماماتها يعود إلى عصر المماليك ومن أمثلتها حمام بشتاك وحمام السّلطان المؤيد. وفي سوريا يوجد حمام بزة الذي يقع بمدينة حلب. ومن المباني التّي لها صلة بالمنشآت المائيَّة(بئر الرّملة)، وهي تعد من أشهر الآثار المائيَّة في الآثار الإسلاميَّة بعد مقياس النيل بالقاهرة، وقد شيدها الخليفة العباسي هارون الرّشيد الذي مازال اسمه محفوراً على نقش تأسيسها المؤرخ في عام 172هـ. والقناطر من المباني التّي لها صلة أيضًا بالمنشآت المائيَّة، حيث حظيت من المسلمين بعناية كبيرة، وكان بناء مثل هذه المباني يتطلب نفقات كبيرة حيث كانت تبنى بغرض حمل الماء من أماكن بعيدة وتوصيله إلى مناطق تفتقر إلى وجود الماء. ومن أشهر ما شيد من هذه القناطر في الآثار الإسلاميَّة وأقدمها قناطر أحمد بن طولون التّي شيدها بمنطقة البساتين بالقاهرة في القرن الثّالثّ الهجري، التّاسع الميلادي. وفي المغرب الأقصى شيد الخليفة يعقوب المنصور الموحدي قناطر كانت تمتد إلى أكثر من

اثني عشر ميلاً لتحمل الماء إلى مدينة رباط الفتح. ومن القناطر المشهورة أيضًا بفنها الإنشائي والهندسي قناطر محمد علي بالقناطر الخيرية. كما تعد أحواض الدّواب من المباني التّي لها صلة وثيقة بالماء. وقد شيدت من أجل توفير الماء لشرب الدّواب. وفي هذا رحمة كبيرة بالحيوان الذي أوصى به اللّه سبحانه وتعالى في كتابه الكريم، وكذلك رسولنا الكريم ﷺ في أحاديثه الشّريفة. ومن أشهر أحواض الدّواب في الآثار الإسلاميَّة، تلك التّي بناها السّلطان قايتباي بجوار مدرسته بصحراء المماليك بالقاهرة في عام 883هـ، وفي المغرب الأقصى شيد الخليفة يعقوب المنصور الموحدي بمدينة الرّباط سقاية لشرب الدّواب. أما النواعير (السّواقي) فتعتبر مدينة حماة الأولى في العالم المشهورة بكثرة نواعيرها الموزعة على ضفاف نهر العاصي، ومازال عدد كبير منها قائماً اليوم وقيد العمل، غير أنها لم توصل المياه إلى الأحياء لخدمة البيوت والحمامات والمساجد، وأصبحت مقصورة اليوم على ري البساتين. أما المواجل (الفسقيات) فهي من المباني التّي لها صلة بالمنشآت المائيَّة وهي صهاريج كبيرة تجمع فيها المياه. ومن أشهر المواجل في الآثار الإسلاميَّة مواجل الأغالبة بتونس التّي شيدت في عهد الأغالبة، وهي صهريج كبير كانت تتجمع فيه مياه الأمطار ليشرب منه أهل القيروان.

ثانياً: المنشآت المدنية: تعتبر المنشآت المدنيَّة من العمائر الإسلاميَّة ذات الطّابع المدني التّي تختلف وظائفها بين التّجارة ومباني الرّعاية الاجتماعية. وقد تعددت هذه المنشآت، وبقيت آثارها في كثير من الأقطار الإسلاميَّة، ومما بقي من هذه العمائر مجموعة كبيرة من الخانات والوكالات والبيمارستانات والقصور والدّور والطّرق والدّروب وغيرها. ومن أهمها المباني التّجارية وهي تضم الوكالات والخانات والفنادق والقيساريات. وجميعها تؤدي وظيفة واحدة وهي أنها مأوى التّجار والمسافرين والقوافل سواء في داخل المدن أو خارجها. يتكون التّخطيط المعماري لكل منها من فناء داخلي أوسط مكشوف تحف به مبان من عدة طوابق أسفلها حجرات تلتف حول أضلاع الفناء من الدّاخل. وتُستغل هذه الحجرات لعرض وخزن بضائع المقيمين في هذه المنشآت، ويعلو الطّابق السّفلي غرف الإقامة. وتمتاز تلك المنشآت بمبانيها المتينة وأسوارها العالية المدعمة بأبراج ومداخلها الضخمة، وذلك للحفاظ على

البضائع المخزونة أو المعروضة بها.

1. الخانات: من المرجح أن طراز الخان بدأ ظهوره في إيران. وانتقل منها إلى مصر وآسيا الصّغرى وسوريا. ومن أشهر الخانات في العالم الإسلامي خان عطشان. وهو يقع في منتصف الطّريق بين الأخيضر والكوفة، وربما يرجع بناء خان عطشان إلى عصر بناء الأخيضر نفسه، أي إلى عام 161هـ. ومن أشهر الخانات في آسيا الصّغرى خان السّلطان قونيه ويطلق عليه هناك سلطان خان، شيده السّلطان علاء كيكياد الأول 630هـ، ولعلاء الدّين هذا خان آخر في مدينة قيصرية في سيواس. ومن الخانات السّلجوقية في آسيا الصّغرى خاتون خان، وهو يقع على الطّريق بين مدينة أماسيا وتوقات. وقد شيد خان خاتون عام 636هـ، ومن أشهر الخانات في سوريا خان جقمق، نسبة إلى الأمير سيف الدّين جقمق نائب السّلطنة بدمشق بين عامي 822هـ و824هـ، وخان رستم باشا، الذي شيد عام 969هـ، بدمشق في وسط سوق المنصورية. أما في القاهرة فيعرف أشهر خاناتها باسم خان الخليلي الذي شيده الأمير المملوكي جهاركس الخليلي في القرن الثّامن الهجري، الرّابع عشر الميلادي، ومن أشهر وكالات القاهرة وكالة السّلطان الغوري عام 909هـ، وهي تقع بحي الأزهر.
2. البيمارستانات: من المنشآت المدنية المهمة حيث عني الإسلام بصحة الأبدان، وحث على الاستشفاء ومعالجة الأمراض. وكان من مظاهر ذلك أن حرص المسلمون على إنشاء البيمارستانات (المستشفيات) والعناية بتزويدها بكل ما يلزمها من أطباء وأدوات طبية وتأمينيَّة لاستمرارها في خدمة المرضى. أوقف عليها المسلمون الأوقاف الكثيرة من أجل توفير مصادر الإنفاق. ومن بين أشهر البيمارستانات في العالم الإسلامي بيمارستان السّلطان المنصور قلاوون بمدينة القاهرة الذي بُني عام 684هـ، 1285م. وقد وظَّف السّلطان قلاوون في بيمارستانه أطباء في جميع التّخصصات، وكذلك الصّيادلة والممرضين والسّعاة، وزود عمارة البيمارستان بالأثاث والأدوات والأدوية اللّازمة لعلاج المرضى. ومن أشهر بيمارستانات سوريا بيمارستان النوري الذي شيده السّلطان نور الدّين محمود في دمشق في القرن السّادس الهجري، الثّاني عشر الميلادي، كما شيد السّلطان نور الدّين بيمارستانًا آخر

بمدينة حلب. ومن أشهر البيمارستانات في آسيا الصّغرى (تركيا) في العصر السّلجوقي بيمارستان سيواس الذي يعد من أكبر البيمارستانات في منطقة الأناضول، وقد شيده السّلطان عز الدّين كايكاوس الأول عام 614هـ، 1217م، كما تنص على ذلك الكتابة الأثرية المنقوشة على المدخل الرّئيسي.

3. الطّرق والدّروب: عني المسلمون بإصلاح الطّرق والدّروب التّي تربط بين المدن، وبخاصة تلك التّي تصل الأقطار الإسلاميَّة بالمدينتين المقدستين مكة والمدينة، وذلك من باب التّيسير على الحجاج. ومن أهم الآثار الإسلاميَّة المدنية في الجزيرة العربيَّة درب زبيدة، وهو طريق كان يسلكه الحجاج القادمون من العراق إلى مكة المكرمة. وقد عنيت بتمهيده السّيدة زبيدة زوج الخليفة العباسي هارون الرّشيد، وذلك من أجل تيسير سبل الحج. وقد أنشأت على امتداد الطّريق منازل زودتها بالمرافق اللّازمة لخدمة المسافرين. وقد بلغت هذه المنازل نحو خمسين منزلاً، كما كانت لهذا الطّريق أيضًا أهمية في تيسير سبل التّجارة، وفي ازدهار بعض المواقع العمرانية الواقعة على امتداده.

4. القصور والدّور: إلى جانب حركة بناء المساجد، فإن هناك مشروعات معمارية أخرى كالقصور العديدة والدّور التّي شيدت على أيدي المسلمين في الأمصار الإسلاميَّة ولم يكتب لها البقاء كما كتب للعمائر الدّينيَّة؛ حيث إن مثل هذه العمائر المدنية التّي تقع داخل المدن أدعى إلى الزّوال والاندثار من القصور التّي تُبنى في البادية. ومن أشهر القصور في الآثار الإسلاميَّة مجموعة القصور الأموية والعباسية التّي كشف عنها مؤخرًا في صحراء بباديةالشّام، وأشهرها: قصر الأخيضر، وقصر الجوسق الخاقاني، وقصر العاشق. أما الأندلس فما زالتّ تحتفظ بأعظم وأشهر القصور الإسلاميَّة، ومن أشهرها قصر الحمراء الذي يقع بمدينة غرناطة، ويتكون تخطيطه المعماري من مجموعة عمائر مستقلة شيدت على مراحل متتابعة بدأها السّلطان أبو الحجاج يوسف الأول من بني الأحمر عام 733هـ.

ثالثاً: المنشآت العسكرية: حرص الإسلام على إعداد القوة ومدافعة المعتدين والجهاد في سبيل اللّه، وذلك ببناء الاستحكامات الدّفاعية من أربطة وقلاع وحصون وأسوار وأبراج ومداخل

محصنة. وقد زودت تلك العمائر بالعناصر الدّفاعية التّي تعين على عملية الدّفاع. ومن أهم تلك العناصر فتحات السّهَّامة (المزاغل) والسّقاطات التّي تستخدم في رمي الزّيوت والمواد السّاخنة المنصهرة على المهاجمين. ومن العناصر الدّفاعية أيضًا: الخنادق، والأبواب الحديدية الزّلاقة. ومن أشهر القلاع في الآثار الإسلاميَّة قلعة حلب وقلعة الجبل بالقاهرة وقلعة الحمراء في دلهي وقلعة فاتحبور سكري في أكرا وقلعة الحمراء بغرناطة وقلعة بني حماد بالجزائر.

المبحث الثالث

الأسباب التي أدت إلى تعظيم الآثار

1- الجهل بتعاليم الإسلام :

لا شك أن الجهل بتعاليم الإسلام يؤدي إلى هذه الأمور البدعية التي تؤدي إلى الشرك فإن الرسول صلى الله عليه وسلم بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وتركها على المحجة البيضاء ثم قام الصحابة بتبليغ هذا الدين لمن بعدهم وهكذا التابعون ومن بعدهم ولا يزال العلم ينقص ويكثر الجهل كلما امتد الزمن قال صلى الله عليه وسلم: (يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن)[1]، وهذا ما حصل فعلاً مصداقاً لما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فقد ذكر ابن القيم في كتابه إغاثة اللهفان 214/1 [الجهل بحقيقة ما بعث الله به رسوله، بل جميع الرسل من تحقيق التوحيد، وقطع أسباب الشرك، فقل نصيبهم جداً من ذلك، ودعاهم الشيطان إلى الفتنة، و لم يكن عندهم من العلم ما يبطل دعوته، فاستجابوا له بحسب ما عندهم من الجهل، وعصموا بقدر ما معهم من العلم .

بل جعلوا المعروف منكراً والمنكر معروفاً ولذا يقول ابن القيم في كتابه زاد المعاد 507/3 [قد غلب الشرك على أكثر النفوس لظهور الجهل، وخفاء العلم، فصار المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، والسنة بدعة، والبدعة سنة، ونشأ في ذلك الصغير وهرم عليه الكبير، وطمست الأعلام، واشتدت غربة الإسلام، وقل العلماء، وغلب السفهاء، ولكن مع هذا لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين، ولأهل الشرك والبدع مجاهدين إلى أن يرث الله سبحانه الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين].

---

(1) رواه البخاري في صحيحه – (28/1) – رقم الحديث (85).

ويقول القرافي في كتابه الفروق 265/4 [... أصل كل فساد في الدنيا والآخرة إنما هو الجهل؛ فاجتهد في إزالته عنك ما استطعت، كما أن أصل كل خير في الدنيا والآخرة إنما هو العلم؛ فاجتهد في تحصيله ما استطعت، والله تعالى هو المعين على الخير كله].

ومن الجهل الإعراض عن الكتاب والسنة وفهم وتدبر ما فيهما فمن أعرض عنهما اشتغل بالبدعة يقول ابن القيم في إغاثة اللهفان 214/1 [وأما من أصغى إلى كلام الله بقلبه، وتدبره وتفهمه، أغناه عن السماع الشيطاني الذي يصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وينبت النفاق في القلب، وكذلك من أصغى إليه وإلى حديث الرسول صلى الله عليه وسلم بكليته، وحدَّث نفسه باقتباس الهدى والعلم منه لا من غيره أغناه عن البدع والآراء والتخرصات والشطحات والخيالات التي هي وساوس النفوس وتخيلاتها، ومن بَعُد عن ذلك فلا بد له أن يتعوض عنه بما لا ينفعه، كما أن من غمر قلبه بمحبة الله – تعالى – وذكره، وخشيته، والتوكل عليه، والإنابة إليه، أغناه ذلك عن محبة غيره وخشيته والتوكل عليه، وأغناه أيضاً عن عشق الصور، وإذا خلا من ذلك صار عبد هواه أي شيء استحسنه ملكه واستعبده. فالمُعرض عن التوحيد مشرك، شاء أم أبى، والمعرض عن السنة مبتدع ضال، شاء أم أبى ... والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم].

ومن الجهل أيضاً أنهم حملوا نصوص القرآن والسنة على أناس سابقين وهم غير مخاطبين بهما يقول ابن القيم في مدارج السالكين343/1-344 [أكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته، وتضمنه له، ويظنونه في نوع وفي قوم قد دخلوا من قبل و لم يعقبوا وارثاً، وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القرآن، ولعمر الله إن كان أولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم أو شر منهم أو دونهم، وتناول القرآن لهم كتناوله لأولئك، ولكن الأمر كما قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه : (إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية)، وهذا لأنه إذا لم يعرف الجاهلية والشرك،

وما عابه القرآن وذمه وقع فيه وأقره، ودعا إليه وصوبه وحسنه وهو لا يعرف أنه هو الذي كان عليه أهل الجاهلية أو نظيره أو شر منه أو دونه فينتقض بذلك عرى الإسلام عن قلبه ...].

2- الغلو في تعظيم الأنبياء والصالحين:

وقد ذكر الإمام ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري الجزء الثالث عشر ص 275 [باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع] لقوله تعالى: (قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ)[1]، واستدلال الإمام البخاري رحمه الله بهذه الآية ينبني على أن لفظ أهل الكتاب للتعميم ليتناول غير اليهود والنصارى، أو يحمل على أن تناولها من عدا اليهود والنصارى بالإلحاق.

وذكر ابن تيمية في كتابه [اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم] الجزء الأول ص 89 قال تعالى: (لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ)[2]، قال [ثم إن الغلو في الأنبياء والصالحين قد وقع في طوائف من ضلال المبتدعة والمتصوفة ، حتى خالط كثيراً منهم من مذهب الحلول والاتحاد ما هو أقبح من قول النصارى أو مثله أو دونه. وقال تعالى: (اتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَرُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَما أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلهاً واحِداً لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ)[3]، وفسره النبي صلى الله عليه وسلم لعدي بن حاتم رضي الله عنه بأنهم : (أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم)[4].

---

(1) سورة المائدة آية (77).

(2) سورة المائدة آية (72).

(3) سورة التوبة آية (31).

(4) رواه الترمذي في جامعه - (ص678) - رقم الحديث (3095)، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه، وهو حديث حسن، حسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم (3095).

3- **اختلاط المسلمين بأصحاب الديانات الأخرى** من يهود ونصارى وغيرهم ومعروف عنهم الاعتقادات الباطلة وقد تأثر بهم بعض المسلمين ومن ذلك تعظيم القبور الذي كان موجوداً عند اليهود والنصارى، قال صلى الله عليه وسلم : (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة . ح 436/435 .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى 27 ص 461 : (وصار كثير من جهال المسلمين ينذرون للمواضع التي يعظمها النصارى كما قد صار كثير من جهالهم يزورون كنائس النصارى ويلتمسون البركة من قسيسيهم ورهبانهم ونحوهم).

الفصل الثّالثّ:

دِّراسة الآثار بين الحظر والإباحة دراسة تأصيليَّة فقهيَّة في القرارت المتعلقة بدار ثمود والمساجد السبعة ويشتمل على مبحثين:

المبحث الأول: الآثار بين الحظر والإباحة في القرارت المتعلقة بدار ثمود والمساجد السبعة.

المبحث الثّاني: دراسة تطبيقية للقواعد والضوابط الواردة في القرارات، ومقارنتها بالمنهج العلمي.

المبحث الأول

الآثار بين الحظر والإباحة في القرارت المتعلقة بدار ثمود والمساجد السبعة.

المطلب الأول: حكم إحياء أرض ديار ثمود

أولاً: وصف المنطقة: قامت اللّجنة المشكلة في الملحق رقم (1) بجولات فيما يسمى بـ (أرض الحجر) وما يسمى بـ"أرض العذيب) ومعها خبراء بالمواقع وبأسمائها: وبالحدود المشهورة عند أهل هذه الجهات حالياً، ومع اللّجنة مندوب فني أيضاً من بلدية العلا، وأشرفت على هذه الأراضي وما فيها من جبال ووديان ومزارع وآثار وما يحيط بذلك من سلسلة الجبال، وأخذت مقادير المسافات التّي قد يحتاج إليها في التّحديد عند مقارنتها بما ذكر من التّقدير في النقول عن العلماء. وفيما يلي بيان لما شاهدته اللّجنة في جولاتها:

1. يحيط بأرض المنطقة سلسلة جبال متصل بعضها ببعض إلا في منافذ محدودة يأتي بيانها، وتبدأ هذه السّلسلة من الجنوب من عند مفيض وادي المعتدل في نخيل العلا متجهة نحو الجنوب الشّرقي، ثم إلى الشّرق ثم إلى الشّمال الشّرقي، ثم إلى الشّمال، ثم إلى الشّمال الغربي، وإلى هنا تعرف بـ (جبال الرّكب)، ثم تتجه غرباً، ثم إلى الجنوب الغربي، ثم إلى الجنوب إلى ما يسمى من هذه السّلسلة بـ"بأبي القناطير)، وهو يوازي كثيب الرّمل المسمى بـ"النثلة) عند مفيض وادي المعتدل، ويسمى هذا الجزء من السّلسلة بـ"حرة عويرض) .
2. يوجد فيما يسمى بـ (جبال الرّكب) المنافذ الآتية على التّرتيب: مصيعب، فالشّجرة، فأم عاذر، فمهج ظفير، فمهج ظفير، فأبو حماطة، فالرّماحية، فأبو الحمام، فأم جرفان، فالمقتل، فالفج، فمزيلقة، فمزيلقة الثّانية، فالشّليل، فالمزحم، فخور الحمار، ومنه تخرج سكة حديد من الحجر إلى الشّام، ثم وادي الصّريط، فالبويب، وبه ينتهي ما يسمى من السّلسلة بـ"الرّكب) ويبدأ ما يسمى من السّلسلة بـ"حرة عويرض)، وبها وادي الصّدير فوادي حوضاء، فوادي ثربة، فوادي المنقى الأول، فوادي المنقى الثّاني، فوادي شلال، وينزل من تلاع هذه السّلسلة في الجنوب الغربي منها وادي عشار. وبهذا يتبين أن المنطقة كلها تحد من جميع جهاتها بسلسلة جبال.
3. يفيض في أرض هذه المنطقة ثمانية وديان: وادي الصّريط، ويأتي من خارج سلسلة جبال الرّكب من الجهة الشّمالية منها، ووادي الصّدير، فوادي حوضاء، فوادي ثربة،

فوادي المنقى الأول، فوادي المنقى الثّاني، فوادي شلال، وهذه الوديان السّتة تفيض على أرض الحجر، من تلاع داخل حرة عويرض من الجهة الشّمالية الغربية والجهة الغربية منها لأرض الحجر، وتجتمع هذه الوديان السّبعة في مفرش واسع في الشّمال الغربي من أرض الحجر، ثم يتفرع من هذا المفرش ثلاثة وديان: اثنان منها غرب سكة الحديد، وما يسمى بـ"بئر الناقة) وواحد منها يتجه إلى الجهة الشّرقية من أرض الحجر، ثم ينعطف جنوباً، ثم إلى الجنوب الغربي إلى أن يجتمع بالواديين في مفرش غرب سكة الحديد، فيما بين الخريمات غربا وجبل بثنية وجبال الأثالثّ شرقاً، ويتكون منها واد واحد جنوب هذا المفرش يتجه جنوباً مع تعرجات فيه، حتى يلتقي بمفيض وادي المعتدل، ويفيض وادي عشار من الجهة الغربية من حرة عويرض، ويلتقي بمضيق وادي الحجر قبل أن يفيض على العلا، ويبدأ وادي المعتدل من الجهة الشّرقية تقريبا متجها إلى الغرب حتى يلتقي بوادي الحجر، ويكون معه وادياً واحداً يتجه إلى العلا جنوباً.

4. يقع في الأرض المحاطة بسلسلة الجبال المتقدمة كثير من الجبال المتفرقة المنتشرة من أشهرها: جبال الأثالثّ، وجبل بثينة، وجبل بيت الصّانع، وجبل أبي لوحة، وجبال الخريمات، وبكل من هذه الجبال المشهورة بيوت منحوتة، ومن أشهرها جبل عكما، وجبل دنان، وبكل منها كتابة أثرية، ومن أشهرها أيضاً: جبل الحوارة، وجبل الحوير، وجبل الجميل، وجبال الصّقليات، وجبال الصّينيات، ومما بداخل السّلسلة أيضا من الآثار: بئر الناقة، وخريبة الحجر التّي أظهرها السّيل العام الماضي، على ما قاله مأمور مركز الحجر وغيره، وتقع هذه الخريبة قريباً من جبال الأثالثّ، وبثنية كما هو موضح بالرّسم، كما أن بأرض الحجر مزارع وأشجار وآباراً حديثة وقديمة أثرية، ويوجد قريباً من جنوب مفيض وادي المعتدل مكان أثري يعرف بـ"خريبة العلا)، وبخشم الجبل المشرف عليها وعلى مفيض المعتدل نحوت وكتابة أثرية.
5. إن أريد بأرض الحجر جميع الأرض التّي أحاطت بها سلسلة جبال الرّكب وحرة عويرض – فحده من الجهات الأربع طبيعي - وقد تبين مما تقدم - وعلى هذا أخذت اللّجنة المساحة من الشّمال إلى الجنوب بكيلو السّيارة فوجدتها (34.50) (أربعة وثلاثين كيلو متراً ونصف كيلو مع وجود تعرجات اقتضاها خط سير السّيارة، وهذا التّقدير بعد طرح التّعرجات يقرب من تقدير أهل العلم لها قديماً بثمانية عشر

ميلاً، وهو الذي بنى عليه الشّيخ عبد اللّه بن بليهد فتواه في تحديد الحجر. أما إن أريد بأرض الحجر خصوص ما به بناء أثري وآبار أثرية وجبال أثرية فالتّحديد يحتاج إلى القيام بحفريات في جميع الأراضي التّي تحيط بها سلسلة الجبال التّي تقدم ذكرها للوقوف على ما اندفن من البيوت والآثار والأسوار، وعند ذلك يمكن التّحديد بغير سلسلة الجبال، وإن أريد بالحجر مجرى الوادي فحده طبيعي واضح.

6. تقسيم المنطقة التّي بداخل سلسلة الجبال المتقدمة إلى ما يسمى بـ"أرض الحجر)، وما يسمى: بـ (أرض العذيب) تقسيم حديث، كما سيجيء بيانه في إجابة عرفاء البلاد في جهة المنطقة.

ثانياً: أسلوب عمل اللجنة: رأت اللّجنة بعد أن جالتّ في المنطقة وعرفت جماعة من أهل الخبرة بالمواقع وأسمائها من سكان هذه الجهات أن تدعوهم إلى الاجتماع لسؤالهم عن المواقع وأسمائها، وعن المتعارف عليه عندهم في حدود الحجر؛ زيادة في الإيضاح، وتأكيدا لما عرفته في جولاتهم مع الأدلاء في الحجر، ورأت أن يكون المجتمعون من العلا، ومما يسمى بـ"العذيب)، وما يسمى بـ"الحجر)، فاجتمع كل جماعة من جهة في جهتهم، وسالتّ اللّجنة كلاً منهم على انفراد.

ثالثاً: تحليل إجابات أهل الخبرة: في الأسئلة الواردة في الملحق رقم (1) اتفقت إجابتهم في أن شلال وثربة ليستا من الحجر، وإن كان سيلهما يفيض في الحجر، وفي أن بئر الناقة يقع عند المحطة الكبرى لسكة الحديد تحت القلعة، أنهم لا يعرفون بئراً أخرى سواها تعرف بـ"بئر الناقة) وفي أن الحجر في المتعارف عليه عندهم يحد من الجنوب الشّرقي: بأم الشّجرة، ثم مهج الظّفير، ثم مهج الظّفير، ومن الشّرق والشّمال: بالجبال المتصلة المسماة بـ (الرّاكبة) أو (الرّكب)، ومن الغرب والجنوب الغربي: بالجبال المتصلة، والمسماة بـ (حرة عويرض)، ومن الجنوب يحد قديماً بكثيب من الرّمال يسمى: (النثلة) وهو يقع عند مفيض المعتدل في طرف نخيل العلا شمالاً عند خروج الوادي من الحجر: أما حد الحجر من الجنوب: بما يسمى بـ"جبال الصّينيات) فهو حد حديث لم يعرف إلا بعد استفتاء سلطان الفقير عن أرض العذيب وإجابة الشّيخ ابن بليهد له، ومنح أرض العذيب لدبشي بن سلطان الفقير، فعند ذلك قامت لجنة حكومية وحددت العذيب شمالاً: بما يسمى بـ"جبال الصّينيات)، وجنوباً: بـ"النثلة) عند مفيض المعتدل ونهاية نخيل العلا شمالاً، كما اتفقوا على أنه لا توجد آبار ثمودية فيما يسمى بـ"العذيب" حسبما يعرفون وإنما توجد عيون قديمة ومجاري عيون، وما فيه من الآبار كلها

محدثة، واتفقوا أيضاً على أنه لا يوجد في الشّمال الشّرقي من أرض الحجر آبار قديمة مندفنة، عند مزيلقة، وكذا عند جبال الصّقليات يغلب على الظّن وجود آبار قديمة مندفنة، ولكن لم يظهر شيء منها إلى الآن، كما اتفقوا على أنه يوجد آبار كثيرة قديمة وحديثة عند جبال الأثالثّ وبثينة، ولا يوجد شمال الحجر بعد الوادي شيء من الآبار فيما نعرف، وأما الجهة الجنوبية الشّرقية والتّي جعل بعضها مطاراً فليس فيه آبار حسب علمنا: وأما الآثار فهي في مدخل الحجر شمال العلافي منطقة تسمى: (الخريبة)، وفي جبال الأثالثّ، وبثينة، وأبي لوحة، والخريمات، وخريبة الحجر. مع البحث خريطة تقريبية لأرض المنطقة، ولسلسلة الجبال المحيطة بها، وما بهذه السّلسلة من منافذ، وما بداخلها من الجبال والآثار والوديان والآبار.

رابعاً: وصف المنطقة بناء على ما ذكره أهل العلم: أن الحكم على الشّيء فرع عن تصوره، وبناءً على ما قررته هيئة كبار العلماء في أن تقوم اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء بالشّخوص إلى الحجر وتطبيق النقول على طبيعة الأرض، ونظراً إلى أن النقول عن أهل العلم في تحديد هذه المنطقة غير واضحة لإمكان تطبيقها، وإنما يتطرقها الاحتمال. فقد ظهر لي أن مهمة اللّجنة في الدّرجة الأولى تكاد تنحصر في وصف مشاهدتها المنطقة، وصفاً يتمكن فيه من تكييف أي احتمال يكون في تحديد ما لا يجوز إحياؤه شرعاً منها، ونظراً إلى أن الوصف المقدم في البحث لم يكن في رأيي مستغرقاً ما في نفسي مما شاهدته فيها مع الزّملاء ولم يكن لدى الزّملاء استعداداً في بسط الوصف بالطّريقة التّي أراها؛ ولذلك فقد رأيت التّقدم للهيئة بالوصف التّالي للمنطقة:

1. أن المنطقة محاطة بسلسلة جبال سود تتخللها منافذ تخرج منها. هذه المنافذ تسمى: مصيعيب، فخرم الشّجرة، فأم عاذر، ثم مهج ظفير، ثم مهج ظفيِّر ثم أبو حماطة، فالرّماحية، فأبوالحمام، فأم الجرفان، فالمقتل، فالفج، فمزيلقة، ثم مزيلقة الثّانية، فالشّليل، فالمزحم، فخور الحمار، ومنه مخرج سكة الحديد، ثم الصّريط، ثم بويب، وتبدأ هذه الجبال من الجهة الجنوبية بالنسبة للواقف في وسط المنطقة، ثم تمتد نحو الجنوب الشّرقي، ثم إلى الشّرق، ثم إلى الشّمال الشّرقي، ثم إلى الشّمال، ثم إلى الشّمال الغربي، وتسمى هذه الجبال بـ (الرّكب) ثم يفصلها واد صغير يعتبر أحد روافد وادي الحجر، ويسمى بـ"الصّريط)، ثم تقوم الجبال السّود، وتستمر في الامتداد نحو الغرب، ثم الجنوب الغربي، ثم الجنوب، إلى أن تقابل نقطة الابتداء في مكان

يسمى: (أبا القناطير) وتسمى هذه السّلسلة الثّانية من الجبال بـ"حرة عويرض)، وبين ابتداء محيط هذه السّلسلة وانتهائه الطّرف الشّمالي لمدينة العلا.

2. أقسام المنطقة: تنقسم هذه المنطقة حاليا إلى قسمين:

القسم الأول: ويسمى بـ"العذيب) وهو الجزء الجنوبي منها، وفيه مركز إمارة تابع لإمارة العلا، ويعتبر ثلث المنطقة تقريباً، وهو محدود من الجهة الجنوبية: بالعلا، ومن الجنوب الشّرقي والجنوب الغربي: بسلسلة الجبال القائمة، ومن الشّمال: بجبال تسمى: (جبال الصّينيات)، وفيه مجموعة من المزارع التّي تسقى على آبار محدثة، كما أن فيه آثار مجاري عيون أثرية معطلة، وفي جزئه الجنوبي فيما يسمى بـ"عكمة) و (جبل دنان) كتابات أثرية، وقد استصدر دبشي بن سلطان الفقير أمراً سامياً بإقطاعه إياه، وأخذ بذلك الإقطاع صكاً شرعياً من محكمة العلا. وقد قام الباحث بالبحث في بعض معاجم البلدان فلم يجد له تسمية فيها. مما يؤكد الظّن أن تسميته بـ: (العذيب) كان في وقت متأخر. ويجري في العذيب ثلاثة وديان: أحدها: يسمى المعتدل، ويأتي من الجهة الشّرقية مما يلي الجنوب الشّرقي لسلسلة الجبال المحيطة بالمنطقة، ويمتد غرباً، ويتصل بأدنى نخل من نخيل العلا من الجهة الشّمالية، يسمى: الزّهراء، ثم يستمر في الامتداد حتى يتصل بمضيق وادي الحجر. الثّاني: يضيق وادي الحجر ويأتي من الجهة الشّمالية من مفرش وادي الحجر، ويمتد جنوباً حتى يتصل به وادي المعتدل، ليشكلا وادي العلا. الثّالثّ: وادي عشار، وهو يأتي من الجهة الغربية، ويمتد شرقاً حتى يتصل بمفيض وادي الحجر قبل اتصال المفيض بوادي المعتدل. وفي العذيب مجموعة جبال متقطعة متناثرة بيض اللّون، أشهرها: عكمة ودنان، وفيهما آثار كتابات قديمة، وفي جنوبيه مما يتصل بشمال العلا قطعة أرض تسمى: (الخريبة) فيها آثار قديمة، منها ما يسمى بـ"محلب الناقة)، وفي الجبال الواقعة في الجنوب الشّرقي منها نحوت وتماثيل وكتابات، وينقسم العذيب حالياً إلى قسمين: الوسيطى، وقرقرى، وهي تسميات محدثة حسبما أخبرنا بذلك بعض أهلها.

القسم الثّاني: الحجر: وهو محدود من الجهات الشّرقية والشّرقية الشّمالية والشّمال والشّمال الغربي والغرب بسلسلة الجبال القائمة، ومن الجنوب بجبال الصّينيات وما حاذاها غرباً وشرقاً، وفيه مركز إمارة تابع إمارة العلا. وهو يمثل ثلثي ما أحاطت به سلسلة الجبال القائمة وهو يحتوي على ما يلي:

أ. الوديان: هذه الوديان عبارة عن واد واسع، له روافد سبعة: الصّريط، ويأتي من خارج السّلسلة الجبلية من الجهة الشّمالية للحجر، ثم وادي صدير، ثم وادي حوضاً، ثم وادي ثربة، ثم وادي المنقى الأول، ثم المنقى الثّاني، ثم وادي شلال، وهذه السّتة تفيض على أرض الحجر من تلاع داخل هذه السّلسلة الجبلية من الجهة الشّمالية الغربية، ومن الجهة الغربية لأرض الحجر، تجتمع هذه الرّوافد السّبعة ليتشكل منها واد واسع المجرى، يقدر عرضه قبل انفراشه بثلاثة كيلو مترات، ينحدر هذا الوادي من الشّمال الغربي إلى الجنوب الشّرقي، وقد قيسا عرضه قبل اتصال وادي ثربة والمنقى الأول والمنقى الثّاني وشلال به فبلغ كيلوين وربع كيلو، ثم ينفرش في أرض واسعة، تقدر مساحتها بستة كيلو مترات تقريباً في مثلها، ثم يخرج من هذا المفرش واد يتجه نحو الجنوب الغربي يتراوح عرضه بين الثّمانين مترا والمائة متر، وهو ما سبقت الإشارة إليه بتسميته بـ"مفيض وادي الحجر" وغالب مجراه واقع فيما يسمى بـ"العذيب). وتجدر الإشارة إلى أن نهاية تلعتي ثربة وشلال وراء سلسلة الجبال القائمة قريتين: إحداهما: ثربة، والأخرى: شلال، في كل واحدة منهما مزارع ونخيل.

ب. الجبال: هذه الجبال عبارة عن مجموعة جبال متناثرة متقاطعة بيض اللّون، ومن أشهرها: جبال بثينة، والأثالثّ، وأبو لوحة، والخريمات، وجبال الصّقليات، وجبل الحوارة، وجبل الحوير، وجبال الصّينيات، تتخلل هذه الجبال كثبان من الرّمال.

ج. الآثار: توجد الآثار ظاهرة للعيان الآن في منطقة تقدر مساحتها بستة كيلو مترات في أربعة، وهي عبارة عن أمور ثلاثة:

أحدها: نحو بيوت في جبال الأثالثّ، وبثينة، وأبو لوحة، والخريمات، وما بينها من جبال قد تدخل في مسمى: جبال الأثالثّ.

الثّاني: آبار بعضها عثرت عليه البادية هناك، وأقاموا عليها مزارعهم، بعض هذه الآبار منحوت حتى الماء، وبعضها مطوي، وغالبها في مفرش الوادي وبعضها خارج عنه من الجنوب، كبئر بجوار جبل الصّينيَّة، ومن الشّمال كآبار مزيلقة، وقد حفر بعضها ثم دفن بأمر من الحكومة - أعزها اللّه - حتى يبت في موضوع الحجر.

الثّالثّ: آثار قصور في مفرش الوادي في جهته الجنوبية، وقد كشف سيل العام الماضي عنها، وهي محاطة بآثار سور، يظهر أنه سور مدينة، يقدر طول هذا السّور بكيلو متر وعرضه نصف كيلو تقريباً، تحيط به الجبال التّي فيها نحوت من جهاته الغربية والجنوبية والشّرقية.

كما أن في مفرش الوادي في الجهة الشّمالية منه بئرا عند محطة سكة الحديد، وعندها مبنى يقال بأنه كان معداً لاستراحة الحجاج قبل بناء محطة سكة الحديد، وحوله بركة محفورة يقدر طولها باثني عشر متراً في مثلها في عمق مترين ونصف تقريباً، يقال: بأن هذه البئر هي بئر الناقة، وأهل المنطقة لا يختلف بعضهم على بعض في أنها هي بئر الناقة، وليس في واقعها المشاهد آثار قديمة، ولعل آثار حفرها وطيها مطمور، وهي الآن عبارة عن بئر ضيقة داخل المبنى تتصل بها بئر خارجة عن المبنى تبعد عنها قرابة عشرين متراً وبجوار هذه البئر حفر مطمور يقال: بأنه البئر الثّالثّة، كما يقال: بأن هذه الآبار الثّلاث عبارة عن بئر واحد واسعة الأرجاء، تصرفت فيها الحكومة التّركية حتى صارت إلى ما هي عليه الآن.

د. المزارع والسّكان: يوجد في هذا الجزء من أرض الحجر مجموعة كبيرة من المزارع والبساتين، تزيد على مائة مزرعة، غالبها تسقى من آبار ثمودية، كما يوجد بها مجموعة من السّكان، غالبهم بادية، وهم يشتغلون في مزارعهم ورعي مواشيهم، وفي الأوراق المتعلقة بالمسألة بيان تعدادي للمزارع قامت بإعداده اللّجنة السّابقة المكونة من الشّيخ عبد الرّحمن الخيال والشّيخ محمد بن قعود.

3. المساحات: قامت اللّجنة بأخذ مساحات تقريبية بكيلو السّيارة، أهمها ما يلي: -

من الصّينيَّة إلى المزحم – المزحم: منفذ يخرج من محيط الحجر شمالاً، يقال: بأن الناقة كانت تزحمها جباله إذا صدرت منه - واحد وعشرون كيلو متر تقريباً.

عرض مجرى الوادي قبل اجتماع أربعة من روافده كيلوان وربع، ويقدر عرضه بعد اجتماع روافده وقبل انتشاره بثلاثة كيلو متر تقريباً، ويقدر مفرش الوادي في سهول الحجر بستة كيلو مترات تقريباً في مثلها، من حافة الوادي الشّمالية إلى السّلسلة الجبلية شمالاً يتراوح بين المتر وأربعة كيلو مترات، بمعنى: أن هذه المساحة تشكل شبه مثلث طرفا ضلعيه في الغرب.

من مدخل الحجر في شمال العلا إلى مفرش الوادي ستة عشر كيلو متر تقريباً.

طول الوادي من مفيض الصّدير إلى منعرج الوادي لجهة العذيب ثلاثة وعشرون كيلو متر تقريباً.من مدخل الحجر شمال العلا إلى المزحم – وهو أحد مخارج جبال الرّكب شمال الحجر أربعة وثلاثون كيلو متر ونصف. من مفيض ثربة غرب الحجر حتى مهج ظفير شرق الحجر سبعة وثلاثون كيلو متر تقريباً ويلاحظ أن المسافات الطّويلة التّي أخذت بكيلو السّيارة فيها تعاريج اقتضاها خط سير السّيارة تتراوح بين خمسة عشر وعشرين في المائة. مما سجله عداد السّيارة.

4. الجهة الشّرقية: هذه الأرض تحيط بها سلسلة الجبال القائمة، وتبلغ مساحتها عشرين كيلو متر طولاً من الشّمال إلى الجنوب في عشرة كيلو متر من الشّرق إلى الغرب تقريباً، وهذه الأرض ليس فيها آثار ظاهرة ولا مزارع ولا سكان، والجبال فيها قليلة جداً، وقد اقتطع جزء منها ليكون مطاراً للمنطقة، وليس فيها وديان غير مجرى وادي المعتدل في نهاية جنوبها، وقد سبقت الإشارة إليه في وصف الوديان الواقعة فيما يسمى بـ"العذيب) من المنطقة.

المطلب الثاني: الحكم الشرعي لإحياء دار ثمود:

تحرير محل النزاع: بناءً على البحث المقدم من اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء بعد شخوصها إلى أرض الحجر ومشاهدتها إياها، واتصالها بأهل الخبرة في تلك الجهات، وما اشتمل عليه البحث من وصف كامل لمشاهدتها ومن خارطة تقريبية لها، ولما فيها من آثار وجبال ووديان، ومزراع وغير ذلك في الدّورة الثّالثّة لمجلس الهيئة جرى استعراض النصوص الواردة في ذلك والتّي يمكن أن يستند عليها في التّحديد وهي ما يلي: -

قال تعالى: (وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفاءَ مِنْ بَعْدِ عادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِها قُصُوراً وَتَنْحِتُونَ الْجِبالَ بُيُوتاً فَاذْكُرُوا آلاءَ اللّهِ وَلا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) [1]، وقال تعالى: (وَثَمُودَ الَّذِينَ جابُوا الصّخْرَ بِالْوادِ)[2]. وروى عن عبداللّه بن عمر رضي اللّه عنهما قال:

(1) سورة الأعراف، الآية(74).

(2) سورة الفجر، الآية(9).

لما مرّ النبي ﷺ بأرض الحجر قال: (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين ثمّ قنّع رأسه وأسرع السّير حتى اجتاز الوادي)[1].

وروى أيضاً عن نافع أن عبداللّه بن عمر رضي اللّه عنهما (أخبره أن النَّاس نزلوا مع رسول اللّه ﷺ أرض ثمود الحجر واستقوا من بئرها، واعتجنوا به فأمرهم رسول اللّه ﷺ أن يهريقوا ما استقوا من بئارها وأن يعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التّي كانت تردها الناقة)[2]. وأخرج معلقاً بصيغة الجزم قال ابن حجر في الفتح وصله البزار من طريق عبداللّه بن قدامة عنه أنهم كانوا مع رسول اللّه ﷺ في غزوة تبوك فأتوا على واد فقال لهم النبي ﷺ: (إنكم بواد ملعون فأسرعوا) ، وقال: (من اعتجن بمائه، أو طبخ قدراً فليكنها) [3]

وروى عن عبداللّه بن عمر رضي اللّه عنهما قال: مررنا مع رسول اللّه ﷺ على الحجر فقال لنا رسول اللّه ﷺ: (لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين حذر أن يصيبكم مثل ما أصابهم ثم زجر فأسرع السّير حتى خلفها).

قال النووي في شرحه قوله: (ثم زجر فأسرع حتى خلفها. أي زجر ناقته فحذف ذكر الناقة، ومعناه ساقها سوقاً كثيراً حتى خلفها وهو بتشديد اللّازم أي جاوز المساكن)[4].

وروى الإمام أحمد بسنده عن نافع عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: (لما نزل رسول اللّه ﷺ بالنَّاس عام تبوك نزل بهم الحجر عند بيوت ثمود فاستقى النَّاس من الآبار التّي كان يشرب منها ثمود، فعجنوا منها ونصبوا القدور باللّحم فأمرهم رسول اللّه ﷺ، فأهرقوا القدور وعلفوا العجين الإبل، ثم ارتحل بهم حتى نزل بهم على البئر التّي كانت تشرب منها الناقة، ونهاهم أن يدخلوا على القوم الذين عذبوا قال: إني أخشى أن يصيبكم مثل ما أصابهم فلا تدخلوا عليهم)[5].

---

(1) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (4419)، ج/6، ص7.

(2) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (3379)، ج/4، ص194.

(3) رواه البزار في مسنده، مرجع سابق، الحديث رقم (3971)، ج/9، ص385..

(4) رواه مسلم في صحيحه، مرجع سابق،ج/4، ص2286.

(5) رواه أحمد في مسنده، (الحديث رقم (5984). ج/10، ص192.

قال ابن كثير في البداية والنهاية بعد سياقه هذا الحديث: (وهذا الحديث إسناده على شرط الصّحيحين من هذا الوجه ولم يخرجوه)[1].

وبناء على ذلك، وحيث أن موارد النهي من هذه الأحاديث تأتي على أمرين:

أحدهما: دخول مساكنهم سواء ما كان منها جبال، أو كان في السّهول مما في تلك الأرض.

الثّاني: الاستقاء من آبارهم وقد وجد بين الآثار في الجبال والسّهول آبار قديمة تواترت الأخبار فيما بين أهل المنطقة أنها آبار ثمودية.

كما أن بعض هذه الأحاديث يدل على الأمر بالإسراع في الوادي عند المرور به حتى يتم اجتيازه وعلى التّقنع فيه.

وحيث أن الهيئة لم تجد نصوصاً صريحة تحدد المنطقة تحديداً لا يكون للاجتهاد فيه مجال، وحيث أن ما ذكره بعض أهل العلم بالتّفسير والسّير كابن إسحاق، وغيره من تحديد أرض الحجر بثمانية عشر ميلاً، أو بخمسة أميال لا يمكن الاعتماد عليه في تحليل أو تحريم ما لم يكن معتمداً على ما ثبت من كتاب أو سنة.

وحيث أن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد دليل ينقل ذلك الأصل عن حكمه.

بناء على ذلك كله فإن الهيئة تقرر فيما يلي:

أولاً: منع الإحياء والسّكنى ما يأتي:

أ ـ ما كان فيه آثار من جبال وسهول.

ب ـ الآبار الثّمودية.

ج ـ مجرى الوادي ومفرشه.

وبناء على ما جاء في وصف اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء على ضوء مشاهداتها لتلك المنطقة وما ذكرته في وصفها من آثار ومسميات وجبال ووديان ومساحات وآبار، وحيث أن آخر بئر ثمودية ظهرت في الجهة الجنوبية من أرض الحجر هي البئر التّي بجوار أحد جبال الصّينيات، وأن آخر بئر ثمودية ظهرت في الجهة الشّمالية هي بئر مزيلقة، وأن آخر جبل من

(1) ابن كثيؤ، البداية والنهاية،مرجع سابق، ج/5، ص15.

الجهة الشّرقية فيه آثار قائمة هو جبال الأثالثّ، وأن آخر أثر سكني ظهر من الجهة الغربية هو في جبال الخزيمات، وحيث أن الوادي يأخذ مسماه بعد التّقاء روافده السّبعة. فيكون تحديد الممنوع إحياؤه والسّكنى فيه ما يلي:

يحد جنوباً بجبال الصّينيات ويمتد الحد شرقاً بانعطاف إلى الشّمال حتى يتصل بجبال الأثالثّ؛ بحيث تكون هي وجبال الصّانع وبثينه، وأبو لوحه وغيرها مما فيه آثار داخلة في الحد، ثم يمتد الحد من الشّرق إلى الشّمال بشكل دائري متمش مع حافة مفرش الوادي حتى يتصل بآخر بئر من آبار مزيلقة؛ بحيث يكون مفرش الوادي وآبار مزيلقة داخلين في هذا الحد، ثم يمتد الحد غرباً بانعطاف نحو الجنوب حتى يتصل بحافة الوادي الشّمالية، ثم يمتد حتى يتصل بمجمع روافد الوادي السّبعة، ويكون هذا الملتقى حداً غربياً للممنوع، ثمّ ينعطف الحد نحو الشّرق ممتداً مع حافة الوادي الجنوبية حتى يتصل بمفيض الوادي إلى أرض الفذيب، ثمّ يتجه الحد جنوباً ماراً بجبال الخزيمات بحيث تكون داخلة في المحدود حتى يتصل بجبال الصّينيات.

أما بئر الناقة فقد وردت الأحاديث الصّحيحة في جواز الاستقاء منها والنزول حولها للاستقاء، لأنه ﷺ نزل بأصحابه عندها، واستقوا من مائها، وكذلك المرور من أرض الحجر فقد مر بها ﷺ ومعه كثير من أصحابه في طريقهم إلى تبوك، إلا أنه ينبغي الاقتداء برسول اللّه ﷺ في ذلك، فقد قنع رأسه وزجر راحلته حتى اجتاز الوادي.

ثانياً: ما عدا ذلك مما كان خارجاً عما هو منوه عنه أعلاه وداخلاً في محيط سلسلة الجبال القائمة، فإن الهيئة تقرر بالأكثرية جواز إحيائه والسّكنى فيه، لأن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد دليل الحظر.

وبعد دراسة الموضوع وتداول الرّأي قرر المجلس بالأكثرية ما يلي: -

أولاً: لا يشمل الحكم بتحريم احياء ديار ثمود وسكناها، وتحريم مياهها ما نشأ فيها، أو جلب إليها من المواشي والدّواجن، وإن تغذى بما فيها من مزارع ونبات، وشرب من مياهها، لأن النبي ﷺ أمر أصحابه أن يعلفوا ركائبهم العجين الذي عجنوه بماء آبار ثمود، ولو كان ذلك يوجب تحريم ركائبهم عليهم ما أمرهم ﷺ أن يعلفوها ذلك العجين.

ثانياً: لا يلزم من تحريم مياهها واحياء أرضها تحريم ثمارها، لأن أعيان المياه والتّربة قد استحالتّ لأعيان أخرى هي التّمار والزّروع، والاستحالة تقتضي تغيير الخواص والأحكام، ونظير ذلك طهارة ما سمد من الأشجار والزّروع بالنجاسات، وحل ثمارها بسبب الاستحالة.

ونظيره أيضاً طهارة ما تخلل بنفسه من الخمر، وحل الائتدام به، وبيعه، وشرائه وغيرها من أنواع الانتفاع بعد أن كان خمراً محرماً شربها، وبيعها وشرائها، وذلك بسبب الاستحالة.

وأيضاً للزراع فيها كسب وتسبب يوجب ملك التّمار والزّروع، ومال المسلم معصوم كدمه وعرضه لقول النبي ﷺ: (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه.[1]

يرى الباحث أن رسول اللّه ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم ألا يشربوا من بئرها، ولا يستقوا منها، فقالوا: قد عجنا منها، واستقينا، فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين، ويهريقوا ذلك الماء، وفيه بسنده إلى ابن عمر، أن النَّاس نزلوا مع رسول اللّه ﷺ أرض ثمود الحجر، واستقوا من بئرها، واعتجنوا به، فأمرهم رسول اللّه ﷺ أن يهريقوا ما استقوا من بئارها، وأن يعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التّي كانت تردها الناقة. وإن المتأمل في علة المنع من الاستقاء من هذه الآبار سيخرج بأحد أمرين: إما لنجاسة الماء، أو لوصف لازم له يوجب تحريمه، وجمهور أهل العلم متفقون على القول بطهارة مياه تلك الآبار؛ لما روى أبو سعيد الخدري رضي اللّه عنه، أن النبي ﷺ سئل: أنتوضأ من بئر بضاعة ؟ وهي بئر يلقى فيها الحيض والنتن ولحوم الكلاب فقال النبي ﷺ: (إن الماء طهور لا ينجسه شيء قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد جود أبو أسامة هذا الحديث فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة وقد روى هذ الحديث من غير وجه عن أبي سعيد وفي الباب عن ابن عباس و عائشة رضي اللّه عنهما. [2] قال الإمام أحمد رحمه اللّه: حديث بئر بضاعة صحيح. فتعين القول بأن علة المنع من ذلك وصف قائم فيه لازم له يوجب تحريمه.[3]

---

(1) رواه مسلم في صحيحه،مرجع سابق، الحديث رقم (2564)، ج/4، ص1986.

(2) الترمذي، الجامع، مرجع سابق، حديث رقم (66)، ج/1، ص95.

(3) قال الحافظ في "التلخيص"ج/3، ص4، بعد أن ذكر تصحيح الإمام أحمد: "وصححه يحيى بن معين , وأبو محمد بن حزم بهاء الدين المقدسي، .عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد، العدة شرح العمدة لوهو شرح لكتاب عمدة الفقه(2005م)، تحقيق : صلاح بن محمد عويضة،دار الكتب العلمية، ط/2، ج/1، ص12.

وإلى نحو ذلك أشار القرطبي رحمه اللّه في تفسير سورة الحجر فقال: أمر النبي ﷺ بهرق ما استقوا من بئر ثمود وإلقاء ما عجن وخبز به؛ لأنه ماء سخط فلم يجز الانتفاع به؛ فراراً من سخط اللّه، وقال: "أعلفوه الإبل"، قال مالك: إن ما لا يجوز استعماله من الطعام والشراب يجوز أتعلفه الابل والبهائم، إذ لا تكليف عليها، وكذلك قال، في العسل النجس: إنه يعلفه النحل. أمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بعلف ما عجن بهذا الماء الابل، ولم يأمر بطرحه كما أمر لحوم الحمر الانسية يوم خيبر، فدل على أن لحم الحمر أشد. في التحريم وأغلظ في التنجيس.(1)

قال الشيخ تقي الدين: وهى البئر الكبيرة التي يزدها الحجاج في هذه الأزمنة انتهى ـ فظاهره لا تصح الطهارة به كماء مغصوب أو ثمنه المعين حرام فيتيمم معه لعدم غيره يكره ماء بئر ذروان وبرهوت.(2)

وحيث اتجه القول إلى أن علة المنع: اشتماله على وصف لازم له، وهو كونه ماء سخط، فإن الثّمار الناتجة من مزارع وبساتين تلك الدّيار المسقاة بتلك الآبار شبيهة بالطّحين المعجون بماء هذه الآبار، إن لم تكن أولى منها. ذلك أن العجين بمائها مركب من أمرين: مباح، هو: الطّحين، ومحرم، هو: الماء، أما الثّمار فمحتواها لا يخرج عن تربة تلك الدّيار، ومياه آبارها، والقول باستحالة حرمة هذه المياه حينما تحولت إلى ثمار قياساً على النجاسة غير صحيح - فيما أرى قياس مع الفارق، فإن الشّيء المتنجس يزول بغسله، أو باستحالتّه، أما التّحريم فلا يزول إلا بزوال الوصف الموجب له، كاستحالة الخمر إلى خل، فإن الوصف الموجب لتحريمها الإسكار، وباستحالتّها إلى خل زال ذلك الوصف، فصارت حلالا. وتحريم مياه هذه الآبار - لكونها مياه سخط أو لأي وصف آخر – موجب للتحريم، والوصف الموجب لتحريم مياه آبار ديار ثمود وصف ملازم لها، سواء اختلطت بغيرها – كالعجين - أو شكلت مع غيرها أجساماً أخرى كالثّمار.

---

(1) القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، الجامع لأحكام القرآن(1994م)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية القاهرة، ط/2، ج/5، ص46.

(2) أبو النجا الحجاوي، شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى، الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، المحقق : عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة بيروت لبنان، ج/1، ص4.

يدل على أن الحرمة لا تزول عن الشّيء المحرم وإن انتقل من حال إلى حال إلا بزوال الوصف الموجب لها ما روى الجماعة عن جابر بن عبد اللّه، أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: (إن اللّه حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، فقيل: يا رسول اللّه، أرأيت شحوم الميتة، فإنه يطلى بها السّفن، ويدهن بها الجلود، ويستصبح بها النَّاس؟ فقال: لا، هو حرام، ثم قال رسول اللّه ﷺ: إن اللّه لما حرم شحومها جملوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه)، وما روى عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما: سمعت النبي ﷺ قال (قاتل اللّه اليهود لما حرم اللّه عليهما شحومها جملوها ثم باعوها فأكلوها).[1]

فإن حرمة الشّحوم على اليهود انسحبت على أثمان أدهانها، ولم تنفعهم حيلتهم لاستباحتها، بل بقي التّحريم قائماً، فاستحقوا بذلك لعنة اللّه لاستباحته.

كما يدل على ذلك ما ثبت عنه ﷺ من أنَّه ذكر الرّجل يطيل السّفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السّماء يا رب يا رب، ومطمعه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له[2]. فذكر أن من أسباب رد الدّعاء وعدم الاستجابة أكل الحرام، وشربه، والتّغذية به، مع أن أعيان هذه الأشياء المحرمة تستحيل إلى مواد أخرى بعد أكلها أو شربها، ومع ذلك لم تكن استحالتّها مانعة من ملازمة الحرمة لها، ومن كون ملازمة الحرمة لها سبباً في رد الدّعاء ومنع الاستجابة؛ لأن الوصف الموجب لحرمتها ملازم لها.

أما القائلون بالمنع: فمنهم أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ومحمود بن أحمد العيني، ومحمد بن أبي بكر الشّهير بابن قيم الجوزية، والإمام أحمد، والحارثي وغيرهم.

وجه استدلالهم ذكر ما يستنبط منه فيه دلالة على أن ديار هؤلاء لا تسكن بعدهم ولا تتخذ وطنا لأن المقيم المستوطن لا يمكنه أن يكون دهره باكياً أبدا وقد نهى أن يدخل دروهم إلا بهذه الصفة وفيه المنع من المقام بها والاستيطان وفيه الإسراع عن المرور بديار المعذبين كما فعل رسول اللّه في وادي محسر لأن أصحاب الفيل هلكوا هناك. [3]

---

(1) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (4633)، ج/4، ص217،

(2) رواه مسلم في صحيحه،مرجع سابق، الحديث رقم (2393)، ج/3، ص85.

(3) بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري،مرجع سابق، ج/4، ص6.

وقال ابن حجر: وبهذا يندفع اعتراض من قال كيف يصيب عذاب الظالمين من ليس بظالم لأنَّه بهذا التقرير لا يأمن أن يصير ظالماً فيعذب بظلمه وفي الحديث الحث على المراقبة والزجر عن السكنى في ديار المعذبين والإسراع عند المرور بها وقد اشير إلى ذلك في قوله تعالى وسكنتم في مساكن الذين ظلموا أنفسهم وتبين لكم كيف فعلنا بهم.(1)

وقال ابن القيم: ومنها أن الماء الذى بآبار ثمود، لا يجوز شربه، ولا الطبخ منه، ولا العجين به، ولا الطهارة به، ويجوز أن يسقى البهائم إلا ما كان من بئر الناقة. وكانت معلومة باقية إلى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم استمر علم الناس بها قرنا بعد قرن إلى وقتنا هذا، فلا يرد الركوب بئرا غيرها، وهى مطوية محكمة البناء، واسعة الأرجاء، آثار العتق عليها بادية، لا تشتبه بغيرها.

ومنها: أن من مر بديار المغضوب عليهم والمعذبين، لم ينبغ له أن يدخلها، ولا يقيم بها، بل يسرع السير، ويتقنع بثوبه حتى يجاوزها، ولا يدخل عليهم إلا باكيا معتبرا.. (2)

قال عبد المحسن العباد: ولا يجوز السفر إليها، فلا ينبغي للإنسان أن يسافر من أجل أن يطلع على ديار ثمود مثلاً وما إلى ذلك؛ لأن النبي ﷺ لم يسافر إليها، ولم يرشد إلى السفر إليها، ولما مر بها وهو في طريقه إلى تبوك أسرع إسراعاً شديداً حتى تجاوزها ﷺ. (3)

وكما استدل بتلك الأدلة التّي سبقت على منع إحياء ديار ثمود أخذاً من نهيه ﷺ عن الدّخول إلا في حالة البكاء دائماً ما دام فيها، وأن هذا متعذر، ومن كونه ﷺ قنع رأسه وأسرع السّير حتى اجتاز الوادي فقد أخذ منها أيضاً منع الأحياء من وجه آخر، وهو منع الصّلاة فيها، والطّهارة من مائها، والتّيمم بترابها، واستعمال مائها للشرب والطّبخ، وهذه طائفة من كلام أهل العلم في ذلك:

(1) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ج/1، ص531.

(2) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، زاد المعاد في هدي خير العباد(1994م)، مؤسسة الرسالة، بيروت مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط/27، ج/3، ص490.

(3) العباد، عبد المحسن بن حمد العباد البدر، شرح سنن أبي داود، ج/5، ص410.

قال البخاري في باب الصّلاة في مواضع الخسف، العذاب، وذكر على أثر علي ﷺالدّال على منع الصّلاة في مواضع الخسف، ثم ذكر حديث النهي عن دخول ديار ثمود إلا في حالة البكاء. فهذا يدل على أن البخاري يرى منع الصّلاة فيها..[1]

وقال القرطبي: منع بعض العلماء الصّلاة بهذا الموضع، وقال: لا تجوز الصّلاة فيها؛ لأنها دار سخط، وبقعة غضب. هذا بالنسبة لمنع الصّلاة فيها.

وأما عدم جواز استعمال مائها للطهارة والشّرب والطّبخ، وكذلك استعمال التّراب للتيمم فقد قال القرطبي: أمر النبي ﷺ بهرق ما استقوا من بئر ثمود وإلقاء ما عجن وخبز به؛ لأنه ماء سخط، فلم يجز الانتفاع به؛ فراراً من سخط اللّه، وقال: اعلفوه الإبل. قال مالك: إن ما لا يجوز استعماله من الطّعام والشّراب يجوز أن تعلفه الإبل والبهائم، إذا لا تكليف عليها. [2]

وقال النووي: قلت: فاستعمال ماء هذه الآبار المذكورة في طهارة وغيرها مكروه أو حرام إلا لضرورة؛ لأن هذه سنة صحيحة لا معارض لها، فاستعمال ماء هذه الآبار المذكورة في طهارة وغيرها مكروه أو حرام إلا لضرورة لان هذه سنة صحيحة لا معارض لها وقد قال الشافعي: إذا صح الحديث فهو مذهبي فيمنع استعمال آبار الحجر الا بئر الناقة ولا يحكم بنجاستها لان الحديث لم يتعرض للنجاسة والماء طهور بالاصالة.[3] (فظاهره) أي: ظاهر القول بتحريم ماء غير بئر الناقة من ديار ثمود (لا تصح الطّهارة) أي: الوضوء والغسل (به)؛ لتحريم استعماله كماء مغصوب أو ماء (ثمنه المعين حرام) في البيع فلا يصح الوضوء بذلك ولا الغسل به؛ لحديث: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد). [4]

(فيتيمم معه) أي: مع ماء غير بئر الناقة من ديار ثمود، ومع المغصوب وما ثمنه المعين الحرام (لعدم غيره) من المباح، ولا يستعمله؛ لأنه ممنوع منه شرعاً، فهو كالمعدوم حساً. انتهى.

---

(1) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (423)، ج/1، ص167،

(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج/5، ص46.

(3) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، ج/1، ص92.

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة أبو عبد الله، خلق أفعال العباد، المحقق: عبد الرحمن عميرة دار المعارف السعودية الرياض، ج/1، ص62.

وحاصل ما سبق: أن من ذكر من العلماء استدل بالأدلة التّي سبقت على عدم جواز إحياء ديار ثمود، وأنه لا يجوز استعمال مائها للطهارة أو شرب أو طبخ، ولا يجوز التّيمم بترابها، وأن الأدلة دلت على ذلك، وأن توجيه الاستدلال منها كما يأتي:

1 - نهى ﷺ عن دخول ديار ثمود، إلا في حال البكاء، وأنه لا بد من ملازمة البكاء ما دام باقياً فيها، ولو أنه بقي في أي جزء منها بدون هذه الصّفة صدق عليه أنه دخل ذلك الجزء وهو غير باك فيكون منهياً عن الدّخول فيه، فكما أنه منهي عن الدّخول ابتداءً إلا وهو متصف بالبكاء فنهيه عن الاستمرار بدون البكاء من باب أولى، فهذا نهي النبي ﷺ، والنهي يقتضي التّحريم والفساد، هذه هي القاعدة العامَّة في ذلك، ولا يخرج عن هذا الأصل إلا بدليل يدل على ذلك، وكما صدر القول منه ﷺ في النهي عن دخول ديارهم إلا في حالة الاتصاف بالبكاء، فقد قنع رأسه، وأسرع السّير وهو على الرّحل حتى اجتاز الوادي، والإحياء يترتب عليه البقاء فيها وبناء المساكن، ولا يمكن دوام البقاء مع ملازمة البكاء، ودوام البقاء مع ملازمة البكاء ممتنع، وإذا بطل اللّازم بطل الملزوم، فيمتنع الإحياء لامتناع البقاء مع ملازمة البكاء.

2 - أمره ﷺ بعدم الشّرب من مائها، وعدم الطّبخ، وأمره ﷺ بطرح العجين الذي عجنوا به من مائها، وبإهراق الماء الذي استقوا من الآبار، وأمرهم بأن يستقوا من بئر الناقة.

والأصل في الأمر أنه يقتضي الوجوب، ولا يعدل عن هذا الأصل إلا بدليل، ولا نعلم دليلاً يصرفه عن أصله واستعماله للطهارة أولى من استعماله للشرب والطّبخ فيمنع، وقيس التّيمم بترابه على الطّهارة من مائه فيمتنع التّيمم بترابه.

والإحياء لهذه البقعة بالزّرع وبغرس النخل والأشجار يترتب عليه استعمال البقعة، والبقاء فيها، واستعمال الماء لما ذكره، وهو مثل استعمال الماء الذي عجن به العجين، وقد أمر ﷺ بإلقاء العجين، فدل على أن فعلهم حرام، فيحرم استعمال الماء للإحياء، وأما البقاء فيها فقد سبق منعه إلا في حالة الاتصاف بالبكاء ما دام فيها، وأن استدامة البكاء متعذرة، وإذا كان الأمر على ما وصف فكيف الإحياء والبقاء ؟!

المذهب الثّاني: جواز الإحياء، وهذا المذهب مأخوذ من عموم كلام الحنفية والمالكية، والشّافعي، والثّوري، والرّملي، ونص عليه الماوردي، وهو أظهر الرّوايتين في مذهب أحمد.

أما المذهب الحنفي: فقد قال محمد أمين الشّهير بابن عابدين قال في الموات: أرض لا ينتفع بها عادية، أو مملوكة في الإسلام ليس لها مالك معين مسلم أو ذمي، وعند محمد: إن ملكت في الإسلام لا تكون مواتاً. (1)

وأما المذهب المالكي: فقال خليل: موات الأرض ما سلم عن الاختصاص بعمارة ولو اندرست إلاص لإحياء وبحريمها: كمحتطب ومرعى يلحق غدوا ورواحا لبلد وما لا يضيق على وارد ولا يضر بما لبئر وما فيه مصلحة لنخلة ومطرح تراب ومصب ميزاب لدار ولا تختص محفوفة بأملاك ولكل الانتفاع ما لم يضر بالآخر.. (2)

وقال محمد بن محمد بن عبد الرّحمن المعروف بالحطاب: والموات: بفتح الميم، ويقال: موتان بفتح الميم والواو: الأرض التّي ليس لها مالك، ولا بها ماء ولا عمارة، ولا ينتفع بها إلا أن يجري إليها ماء، أو تستنبط فيها، أو يحفر فيها بئر .

والتّعريف المذكور تبع المصنف فيه ابن الحاجب، وهو تبع ابن شاس، وهو تبع الغزالي، وهو قريب مما قال أهل اللّغة في معناه، وقال ابن عرفة إحياء الموات لقب لتعمير داثر الأرض بما يقتضي عدم انصراف المعمر عن انتفاعه بها، وموات الأرض، قال ابن رشد في رسم الدّور من سماع يحيى بن القاسم، من كتاب [السّداد والأنهار]: روى ابن غانم:موات الأرض هي التّي لا نبات فيها؛ لقوله تعالى: (وَمَا أَنْزَلَ اللّهُ مِنَ السّمَاءِ مِنْ ماء فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا) (3)، فلا يصح الإحياء إلا في البوار، انتهى المقصود

ووجه دلالة هذا الكلام، وكلام الحنفية قبله على جواز إحياء ديار ثمود أنه لم يرد عنهم استثناء، فدل على أنها باقية على الأصل.

وأما المذهب الشّافعي: فقد قال الشّافعي: والموات الثّاني: ما لم يملكه أحد في الإسلام بعرف ولا عمارة، ملك في الجاهلية، أو لم يملك، فذلك الموات الذي قال فيه الرّسول ﷺ: (وقال عمر

(1) ابن عايدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز ، رد المحتار على الدر المختار(1992م)، دار الفكر بيروت، ط/2، ج/6، ص432.

(2) خليل، ابن إسحاق الجندي، مختصر خليل(2005م)،تحقيق : أجمد جاد، دار الحديث القاهرة، ط/1، ج/1، ص211.

(3) سورة البقرة، الآية(164).

من أحيا أرضا ميتة فهي له ويروى عن عمر وابن عوف عن النبي صلى الله عليه و سلم وقال (في غير حق مسلم وليس لعرق ظالم فيه حق)[1] .

وقال النووي: وإن كانت عمارة جاهلية فقولان: ويقال وجهان: أحدهما: لا تملك بالإحياء؛ لأنها ليست بموات، وأظهرهما تملك كالرّكاز.[2]

وأما المذهب الحنبلي: فقد قال ابن قدامة: ما يوجد فيه آثار ملك قديم جاهلي؛ كآثار الرّوم ومساكن ثمود ونحوهم فهذا يملك بالإحياء في أظهر الرّوايتين؛ لما ذكرنا من الأحاديث. . إلى أن قال:والرّواية الثّانية: لا تملك؛ لأنها إما لمسلم، أو ذمي أو بيت المال، أشبه ما لو تبين مالكه.[3]والضرب الثّاني من الموات: ما كان عامرا فضرب وصار مواتا عاطلا، فذلك ضربان: أحدهما: ما كان جاهليا ؛ كأرض عاد وثمود، فهو كالموات الذي لم يثبت فيه عمارة، ويجوز إقطاعه، وقد قال رسول اللّه :(ﷺ عادي الأرض لله ولرسوله، ثم هي لكم مني)، يعني: عاديّ الأرض، والعاديّ كل أرض كان لها ساكن في آباد الدهر، فانقرضوا فلم يبق منهم أنيس، فصار حكمها إلى الإمام. وكذلك كل أرض موات لم يُحيها أحدٌ، ولم يملكها مسلم ولا معاهد، وإياها أراد عمر بكتابه إلى أبي موسى: إن لم تكن أرض جزية، ولا أرضاً يُجرّ إليها ماء جزية، فأقطعها إياه، فقد بين أن الإقطاع ليس يكون إلا فيما ليس له مالك، فإذا كانت الأرض كذلك فأمرها إلى الامام. ولهذا قال عمر: لنا رقاب الأرض..[4]

واستدل أهل هذا المذهب: بما ثبت في البخاري بسنده في المزارعة عن عائشة رضي اللّه عنها، أن النبي ﷺ قال: (من أعمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق)[5] .

---

(1) البخاري ، صحيح البخاري، مرجع سابق، ج/2، ص822،

(2) النووي، المجموع شرح المهذب،مرجع سابق، ج/1، ص93.

(3) عبدالرحمن بن قدامة، الشرح الكبير، مرجع سابق، ج/6، ص148.

(4) أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، حاشية سنن أبي داود(2009م)، المحقق: شعَيب الأرنؤوط، ومحَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط/1، ج/4، ص668.

(5) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (2335)، ج/3، ص106.

وهذا الحديث ورد من طرق كثيرة وبألفاظ مختلفة، ولكن معناها هو المعنى الذي دل عليه هذا الحديث، وكذلك ورد آثار بهذا المعنى، ترك ذكر الأحاديث والآثار اكتفاء بما أخرجه البخاري.

وجه الدّلالة: أن هذا الحديث دل بعمومه على أن الأصل في الأرض كلها اتصافها بعدم المانع من تملكها، فمن أعمر أرضا، أي: أحياها فهو أحق بها من غيره، ويدخل في هذا العموم أرض الحجر فيجوز إحياؤها.

واعترض على الاستدلال بهذا الحديث: بأن الأحاديث التّي دلت على المنع من دخول ديار ثمود إلا في حالة الاتصاف بالبكاء ما دام فيها، وعلى منع استعمال الماء، وقد سبق تقرير ذلك - جاءت تلك الأدلة خاصة، وهذا الدّليل عام، والقاعدة المقررة: أنه إذا تعارض عام وخاص يخالف العام في الحكم فإنه يخرج الخاص من العام كذا هنا وأما من أجاز الصّلاة فيها، والتّوضؤ من مائها والتّيمم بترابها فقد استدل بالعموم ؛ كحديث:(جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، فأيما رجل أدركته الصّلاة فليصل)، وكقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصّلاَةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ) [1]،

قال القرطبي : الصّحيح الذي يدل عليه النظر والخبر: ولا يجب أن يمتنع من الصلاة في كل موضع طاهر إلا بدليل لا يحتمل تأويلا. ولم يفرق أحد من فقهاء المسلمين بين مقبرة المسلمين والمشركين إلا ما حكيناه من خطل القول الذي لا يشتغل بمثله، ولا وجه له في نظر ولا في صحيح أثر. وما روي من قوله ﷺ: إن هذا واد به شيطان، وقد رواه معمر عن الزّهري فقال: واخرجوا عن الموضع الذي أصابتكم فيه الغفلة، وقول علي: (نهاني رسول اللّه ﷺ أن أصلي بأرض بابل فإنها ملعونة)، وقوله عليه الصّلاة والسّلام حين مر بالحجر من ثمود: (لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين)، ونهيه عن معاطن الإبل.. إلى غير ذلك مما في هذا الباب، فإنه مردود إلى الأصول المجتمع عليها، والدّلائل الصّحيح مجيئها. [2]

(1) سورة المائدة، الآية(6).

(2) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ج/5، ص52.

قال الإمام الحافظ أبو عمر ابن عبد البر: المختار عندنا في هذا الباب: أن ذلك الوادي وغيره من بقاع الأرض جائز أن يصلى فيها كلها ما لم تكن فيه نجاسة متيقنة تمنع من ذلك، ولا معنى لاعتلال من اعتل بأن موضع النوم عن الصّلاة موضع شيطان، وموضع ملعون لا يجب أن تقام فيه الصّلاة، وكل ما روي في هذا الباب من النهي عن الصّلاة في المقبرة وبأرض بابل وأعطان الإبل، وغير ذلك مما في هذا المعنى - كل ذلك عندنا منسوخ ومرفوع؛ لعموم قوله ﷺ: (جعلت لي الأرض كلها مسجدا وطهورا)، وقوله ﷺ مخبرا أن ذلك من فضائله ومما خص به، وفضائله عند أهل العلم لا يجوز عليها النسخ ولا التّبديل ولا النقص - قال ﷺ(أوتيت خمسا) وقد روي:(ستا) وقد روي (ثلاثا) و (أربعا) وهي تنتهي إلى أزيد من تسع. قال فيهن: (لم يؤتهن أحد قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، ونصرت بالرّعب، وجعلت أمتي خير الأمم، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا) (1)

ويورد على دعوى النسخ: أن النسخ لا يثبت إلا بدليل شرعي من كتاب أو سنة أو إجماع.

ونقل القرطبي عن ابن العربي أنه قال: فصارت هذه البقعة مستثناة من قوله ﷺ: (جعلت لي الأرض مسجدا وطهوراً)، فلا يجوز التّيمم بترابها، ولا الوضوء من مائها، ولا الصّلاة فيها. انتهى المقصود.

ذكر القرطبي هذا الكلام عن ابن العربي بعد قوله: منع بعض العلماء الصّلاة بهذا الموضع، وقال: لا تجوز الصّلاة فيها ؛ لأنها دار سخط وبقعة غضب.

وأما النظائر فمن ذلك:

1 - إسراعه ﷺ حينما مر بوادي محسر في حجة الوداع بعد دفعه من مزدلفة، فقد روى جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما، (أن النبي ﷺ أوضع في وادي محسر)، رواه داود والنسائي والتّرمذي، قال ابن الأثير: أوضع: إذا أسرع السّير.

قال ابن القيم :فلما أتى بطن محسر حرك ناقته وأسرع السّير، وهذه كانت عادته في المواضع التّي نزل فيها بأس اللّه بأعدائه.

(1) رواه البخاري في صحيحه، مرجع سابق، الحديث رقم (335)، ج/2، ص87.

وكذلك فعل في سلوكه الحجر (ديار ثمود) فإنه تقنع بثوبه، وأسرع السّير.

2 - قال تعالى: (وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا)، إلى قوله تعالى: (لاَ تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا). [1]

قال ابن القيم رحمه اللّه: ومنها تحريق أمكنة المعصية التّي يعصى اللّه ورسوله فيها وهدمها، كما حرق رسول اللّه ﷺ مسجد الضرار، وأمر بهدمه، وهو مسجد يصلى فيه ويذكر اسم اللّه فيه - لما كان بناؤه إضرارا وتفريقا بين المؤمنين، وإرصادا، ومأوى للمنافقين المحاربين للّه ورسوله، وكل مكان هذا شأنه فواجب على الإمام تعطليه؛ إما بهدمه وتحريقه، وإما بتغيير صورته وإخراجه عما وضع له.[2]

3 - ثبت في [صحيح مسلم] عن عمران بن حصين رضي اللّه عنه قال: (بينما رسول اللّه ﷺ في بعض أسفاره، وامرأة من الأنصار على ناقة، فضجرت، فلعنتها، فسمع ذلك رسول اللّه ﷺ فقال: خذوا ما عليها، ودعوها، فإنها ملعونة)، قال عمران: فكأني أراها الآن تمشي في النَّاس ما يعرض لها أحد.

وأما الحكمة، قول: (لا يصيبكم) بالرّفع على أن لا نافية، والمعنى: لئلا يصبكم، ويجوز الجزم على أنها ناهية، وهو أوجه، وهو نهي بمعنى الخبر، وللمصنف في أحاديث الأنبياء (أن يصيبكم) أي: خشية أن يصيبكم ووجه هذه الخشية: أن البكاء يبعثه على التّفكر والاعتبار، فكأنه أمرهم بالتّفكر في أحوال توجب البكاء من تقدير اللّه تعالى على أولئك بالكفر، مع تمكينه لهم في الأرض، وإمهالهم مدة طويلة، ثم إيقاع نقمته بهم وشدة عذابه، وهو سبحانه مقلب القلوب، فلا يأمن المؤمن أن تكون عاقبته إلى مثل ذلك. [3]

والتّفكر أيضا في مقابلة أولئك نعمة اللّه بالكفر وإهمالهم إعمال عقولهم فيما يوجب الإيمان به والطّاعة له، فمن مر عليهم، ولم يتفكر فيما يوجب البكاء اعتبارا بأحوالهم فقد شابههم في الإهمال، ودل على قساوة قلبه وعدم خشوعه، فلا يأمن أن يجره ذلك العمل بمثل أعمالهم فيصيبه ما أصابهم.

---

(1) سورة التوبة، الآيات(106 -107).

(2) ابن قيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ج/3، ص571.

(3) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ج/1، ص531.

المطلب الثالث: موضوع المساجد السّبعة في المدينة المنورة:

ومعلومٌ أن الهدف من بناء المساجد جمع النَّاس فيها للعبادة، وهو اجتماع مقصود في الشّريعة، ووجود المساجد السّبعة لا يحقق هذا الغرض؛ بل هو مدعاة للافتراق المنافي لمقاصد الشّريعة، وهي لم تبن للاجتماع؛ لأنها متقاربة جداً، وإنما بُنيت للتبرك بالصّلاة فيها والدّعاء. وهذا ابتداع واضح.

ارتبطت المساجد السبعة في المدينة المنورة بعضها ببعض مكاناً، ولكنها لم ترتبط اسماً كونها ستة مساجد وليست سبعة، بحسب الاسم الذي اشتهرت به، وتعد تلك المساجد من المعالم الأثرية والتاريخية البارزة التي يزورها الآلاف من الحجاج والزوار سنوياً. ويبرر هذا الأمر الباحث والمؤرخ بتاريخ المدينة النبوية أحمد أمين مرشد بقوله إن قرب مسجد القبلتين الواقع على امتداد طريق المساجد السبعة الذي لا يبعد عنها إلا كيلومتراً واحداً تقريباً، يجعل كثيراً من العامة والمصلين والزوار يضيفون مسجد القبلتين إلى المساجد الستة، فيسمونها السبعة، لأن من يزور تلك المساجد عادة يزور مسجد القبلتين أيضاً في نفس الرحلة فيصبح عددها سبعة، لافتاً إلى أن بعض المؤرخين القدامى يقولون إنها في الأصل سبعة ولكن أحدها اندثر واختفت معالمه ونُسي اسمه. وأشار مرشد إلى العلاقة التاريخية للمساجد بغزوة الخندق في عهد النبي عليه الصلاة والسلام، منوِّها باعتقاد كثير من الباحثين بأن تلك المساجد الباقية كانت مصليات الصحابة رضوان الله تعالى عليهم في غزوة الخندق؛ وكانوا يصلون ويقومون ليلهم ويرابطون بها كل واحد في المصلّى الذي سُمِّي به، بسبب ارتباطهم بالخطة التي قامت عليها الغزوة، موضحاً أنها تقع عند جزء من موقع الخندق الذي حفره المسلمون عندما زحفت إليها جيوش قريش والقبائل المتحالفة معها سنة خمس للهجرة حيث وقعت أحداث غزوة الخندق التي تعرف أيضاً بمسمّى غزوة الأحزاب. أمَّا أصل هذه المساجد بهذه التّسمية. أي (المساجد السّبعة)، فليس له سند تاريخي على الإطلاق، وإنَّما ذكر ابن زبالة مسجد الفتح، وهو رجل كذاب رماه بذلك أئمة الحديث. مات في آخر المائة الثّانية، ثم جاء بعده ابن شبه المؤرخ وذكره.

ومعلومٌ أن المؤرخين لا يهتمون بالسّند وصحته، وإنَّما ينقلون ما يبلغهم ويجعلون العهدة على من حدّثهم. كما قال ذلك الحافظ الإمام ابن جرير في تاريخه. أما الثّبوت الشّرعي لهذه التّسمية، أو لمسجد واحد منها، فلم يعرف بسند صحيح.

وقد اعتنى الصّحابة بنقل أقوال الرّسول عليه السّلام وأفعاله؛ بل نقلوا كل شيء رأوا النبي ﷺ يفعله حتى قضاء الحآجة، ونقلوا إتيان النبي ﷺ لمسجد قباء كل أسبوع، وصلاته على شهداء أحد قبل وفاته كالمودع لهم إلى غير ذلك مما امتلأت به كتب السّنة. أما هذه المساجد فقد بحث الحفاظ والمؤرخون عن أصول تسميتها. فقال العلامة السمهودي رحمه الله: لم أقف في ذلك كله على أصل وقال بعد كلام آخر: (مع أنَّي لم أقف على أصل في هذه التسمية، ولا في نسبة المسجدين المتقدمين في ذلك كلام المطري)[1].

أما شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فيقول: (والمقصود هنا: أن الصحابة والتابعين لهم بإحسان لم يبنوا قط على شيء من آثار الأنبياء، مثل مكان نزل فيه أو صلى فيه أو فعل فيه شيئًا من ذلك، لم يكونوا يقصدون بناء مسجد لأجل آثار الأنبياء والصالحين، بل إن أئمتهم كعمر بن الخطاب وغيره ينهون عن قصد الصلاة في مكان صلى فيه رسول الله ﷺ اتفاقًا لا قصدًا، وذكر أن عمر وسائر الصحابة من الخلفاء الراشدين عثمان وعلي وسائر العشرة وغيرهم مثل ابن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب ، لا يقصدون الصلاة في تلك الآثار، ثم ذكر شيخ الإسلام: أن في المدينة مساجد كثيرة، وأنه ليس في قصدها فضيلة، سوى مسجد قباء ، وأن ما أحدث في الإسلام من المساجد والمشاهد على القبور.

ثم ذكر شيخ الإسلام: (أن في المدينة مساجد كثيرة، وأنه ليس في قصدها فضيلة سوى مسجد قباء، وأن ما أحدث في الإسلام من المساجد، والمشاهد على القبور، والآثار من البدع المحدثة في الإسلام، من فعل من لم يعرف شريعة الإسلام وما بعث اللّه به محمداً ﷺ من كمال التّوحيد، وإخلاص الدّين للّه، وسد أبواب الشّرك التّي يفتحها الشّيطان لبني آدم) [2].

وقد ذكر الشّاطبي، في كتابه الاعتصام: (أن عمر رضي اللّه عنه لما رأى أناساً يذهبون للصلاة في موضع صلى فيه الرّسول ﷺ قال: إنما هلك من كان قبلكم بهذا يتبعون آثار

(1) السمهودي، علي بن عبد الله بن أحمد الحسني، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى(1426م)، دراسة وتحقيق: محمد الأمين محمد محمود أحمد الجكيني، ج/2، ص390.

(2) ابن تيمية، تقي الدّين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم الحراني، مجموع الفتاوى(1995م)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف، المدينة النبوية، ج/17، ص466.

أنبيائهم فاتخذوها كنائس وبيعاً). وقال أيضاً: (قال ابن وضاح: وقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير، لئلا يتخذ سنة ما ليس بسنة، أو يعد مشروعاً ما ليس معروفاً).

وقال الشّاطبي أيضاً رحمه اللّه: (وسئل ابن كنانة عن الآثار التّي تركوا في المدينة فقال أثبت ما عندنا قباء...).[1] وقد ثبت أن عمر رضي اللّه عنه قطع الشّجرة التّي رأى النَّاس يذهبون للصلاة عندها خوفاً عليهم من الفتنة.

وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة وبعده العيني في شرح البخاري مساجد كثيرة، ولكن لم يذكروا المساجد السّبعة بهذا الاسم.

وبهذا العرض الموجز يُعلم أنه لم يثبت بالنقل وجود مساجد سبعة؛ بل ولا ما يسمى بمسجد الفتح، والذي اعتنى به أبو الهيجاء وزير العبيديين المعروف مذهبهم.

وحيث إن هذه المساجد صارت مقصودة من كثير من النَّاس لزيارتها والصّلاة فيها، والتّبرك بها، ويضلل بسببها كثير من الوافدين لزيارة مسجد الرّسول عليه الصّلاة والسّلام، فقصدها بدعة ظاهرة، وإبقاؤها يتعارض مع مقاصد الشّريعة، وأوامر المبعوث بإخلاص العبادة للّه، وتقضى بإزالتّها سنة رسول اللّه ﷺ؛ حيث قال: (من عَمِلَ عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)[2].

فتجب إزالتّها درءً للفتنة وسداً لذريعة الشّرك، وحفاظاً على عقيدة المسلمين الصّافية، وحماية لجناب التّوحيد اقتداء بالخليفة الرّاشد أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه حيث قطع شجرة الحديبية لما رأى النَّاس يذهبون إليها خوفاً عليهم من الفتنة، وبيّن أن الأمم السّابقة هلكت بتتبعها آثار الأنبياء التّي لم يؤمروا بها؛ لأن ذلك تشريع لم يأذن به اللّه.

فلجميع ما تقدم يرى مجلس هيئة كبار العلماء تعيّن هدم ما يسمى بالمساجد السّبعة، وعدم إبقاء شيء منها، وبناء مسجد كبير بدلها، وما بقي من أرضها يتخذ مواقف للسيارات، وبيتاً للإمام والمؤذن مع عدم التّوسع في البناء، والزّخرفة، وأن لا يشتمل البناء على ما يذكر بهذه التّسمية؛ بل يسمى المسجد جامع سلع. وما من عملٍ يقصد به وجه اللّه وصيانة العقيدة إلا

---

(1) الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي الغرناطي الشّهير بالشّاطبي، الاعْتِصَام(2008م)، دار ابن الجوزي للنشر والتّوزيع، المملكة العربية السّعودية، ط/1، ج/2، ص248، 249.

(2) ورواه مسلم في صحيحه، مرجع سابق، ج/3، الحديث رقم (1718)، ص1343.

كانت ثمرته عظيمة، وعادت نتيجته بالخير على الأُمة والملة. المعروف من المساجد والمواضع التّي صلى فيها النبي ﷺ. اعلم أن المساجد والمواضع التّي صلى فيها رسول اللّه ﷺ بالمدينة كثيرة، وأساميها في الكتب مذكورة إلا أن أكثرها لا يُعرف في يومنا هذا، فذكره لا فائدة فيه هنا. فأما المساجد التّي هي اليوم معروفة فهي مسجد قباء، مسجد الفتح، مسجد القبلتين، مسجد الفضيخ، مسجد بني قريظة. (1)

قال ابن حجر: ذكر البخاري المساجد التّي في طرق المدينة، ولم يذكر المساجد التّي كانت بالمدينة؛ لأنَّه لم يقع له إسناد في ذلك على شرطه.(2)

وقد ذكر عمر بن شبة في «أخبار المدينة» المساجد والأماكن التّي صلى فيها النبي ﷺ بالمدينة مستوعباً قال: وقد عيّن عمر بن شبة منها شيئاً كثيراً، لكن أكثره في هذا الوقت قد اندثر، وبقي من المشهورة الآن مسجد قباء، ومسجد الفضيخ، وهو شرقي مسجد قباء، ومسجد بني قريظة ومشربة أم إبراهيم، وهي شمالي مسجد بني قريظة، ومسجد بني ظفر شرقي البقيع، ويُعرف بمسجد البغلة، ومسجد بني معاوية، ويُعرف بمسجد الإجابة، ومسجد الفتح قريب من جبل سلع، ومسجد القبلتين في بني سلمة، هكذا أثبته بعض شيوخنا.

بعد إيراد عدة من المساجد من طريق أبي داود في المراسيل، وعمر بن شبة في «أخبار المدينة» قال: (قد اندرس أكثر هذه المساجد، وبقي من المشهور الآن مسجد قباء، ومسجد الفضيخ، وهو شرقي مسجد قباء، ومسجد بني قريظة، ومشربة أم إبراهيم، وهي شمالي مسجد قريظة، ومسجد بني ظفر شرقي البقيع، ويُعرف بمسجد البغلة، ومسجد بني معاوية، ويُعرف بمسجد الإجابة، ومسجد الفتح قريب من جبل سلع، ومسجد القبلتين في بني سلمة).(3)

---

(1) ابن النجار، محب الدين أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن، الدّرة الثّمينة في تاريخ المدينة» تحقيق: حسين محمد علي شكري، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، ص379.

(2) ابن حجر فتح الباري، مرجع سابق، ج/1، ص571.

(3) بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى في شرح ذلك عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي بيروت، ج/4 ص274 – 275.

أولاً: مسجد الفتح

قال ابن النجار: أنبأنا حنبل بن عبد اللّه الرّصافي، قال أخبرنا أبو القاسم بن الخضر أخبرنا أبو علي بن المهذب أنبأنا أبو بكر القطيعي، حدثنا عبد اللّه بن أحمد بن حنبل حدثني أبي، حدثنا أبو عامر نا: -كثير -، يعني ابن زيد، حدثنا عبد اللّه بن عبد الرّحمن بن كعب بن مالك، قال حدثني جابر بن عبد اللّه أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح يوم الإثنين، ويوم الثّلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصّلاتين، فعرف البشر في وجهه[1].

عن جابر ابن عبد اللّه أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح ثلاثاً يوم الاثنين، ويوم الثّلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصّلاتين، فعرف البشر في وجهه. قال جابر: فلم ينزل بي أمر مهم غليظ إلا توخيت تلك السّاعة فأدعو فيها، فأعرف الإجابة. رواه أحمد والبزار، ورجال أحمد ثقات[2].

وقال الحافظ الهيثمي في الباب الذي عقده لمسجد الأحزاب -وهو مسجد الفتح - قال عن جابر بن عبد اللّه: (أن النبي ﷺ أتى مسجد -يعني الأحزاب -، فوضع رداءه، وقام ورفع يديه مداً يدعو عليهم، ولم يصل، ثم جاء ودعا عليهم وصلى. رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم).[3].

قال الإمام أحمد حدثنا حسين عن ابن أبي ذئب، عن رجل من بني سلمة، عن جابر بن عبد اللّه: (أن النبي ﷺ أتى مسجد الأحزاب فوضع رداءه، وقام ورفع يديه مداً يدعو عليهم، ولم

---

(1) ومن طريق ابن النجار هذا رواه جمال الدّين أبو عبد اللّه محمد بن أحمد المطري في «التّعريف بما آنست الهجرة من معالم دار الهجرة» ص 53. قال حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد حدثنا أبو عبد اللّه محمد بن محمود، أي ابن النجار، فذكره بسنده ومتنه، وقال زيد الدّين أبو بكر بن الحسين بن عمر أبي الفخر المراغي عام 816هـ في «تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار المصطفى» ص 139 ومنها، أي مساجد المدينة، مسجد الفتح، وروى ابن النجار من حديث جابر أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح فذكره.

(2) من طريق مسند الإمام أحمد أورده السّمهودي في «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» ج/3، ص830، وذكر أن رجاله ثقات، وأنه رواه ابن زبالة والبزار وغيرها. ا هـ. ورواه ابن سعد في «طبقاته»، ج/2 ص73 قال: خبرنا عبيد اللّه بن عبد المجيد الحنفي البصري أخبرنا كثير بن زيد، قال: سمعت عبد الرّحمن بن كعب بن مالك، قال: سمعت جابر بن عبد اللّه، قال: دعا رسول اللّه ﷺ في مسجد الأحزاب.

(3) من طريق مسند أحمد أورده السّمهودي من «وفاء الوفاء» وذكر أن في إسناده رجلاً لم يسم. ج/2، ص830.

يصل. قال: ثم جاء ودعا عليهم وصلى)[1]. وعن جابر أن رسول اللّه ﷺ مرَّ بمسجد الفتح على الجبل، وقد حضرت صلاة العصر فرقى وصلى فيه صلاة العصر)[2].

قال: (وروى هارون بن كثير عن أبيه، عن جده أن رسول اللّه ﷺ يوم الخندق دعا على الأحزاب في موضع الاسطوانة الوسطى من مسجد الفتح الذي على الجبل)[3].

وروى ابن شيبة عن أسيد بن أبي أسيد عن أشياخهم أن النبي ﷺ دعا على الجبل الذي عليه مسجد الفتح، وصلى في المسجد الصّغير الذي بأصل الجبل على الطّريق حين يصعد الجبل. ذكر ذلك السّمهودي في «وفاء الوفاء»[4]، والعيني في باب المساجد التّي على طريق المدينة، والمواضع التّي صلى فيها النبي ﷺ بعد ذكره مساجد المدينة.[5]

تحديد مسجد الفتح

قال ابن النجار: في تحديد مسجد الفتح: (هذا المسجد على رأس جبل يصعد إليه بدرج، وقد عمر عمارة جديدة، وعن يمينه في الوادي نخل كثير، ويُعرف ذلك الموضع بالسّيح).[6]

وقال المطري: هذا المسجد -أي مسجد الفتح - على قطعة من جبل سلع من جهة الغرب، وغربيه وادي بطحان، وفيه عيون تجري بعضها، وبعضها ليس فيها ماء، ويُعرف الموضع بالسّيح بسين مهملة، وياء مثناة من تحت، يُصعد إليه من درجتين شمالية وشرقية، وكان فيه ثلاث اسطوانات قبل هذا البناء الذي هو عليه اليوم من بناء عمر بن عبد العزيز، فلذلك قال في الحديث المتقدم: «موضع الاسطوانة الوسطى»، فتهدم على طول الزّمان

---

(1) رواه الإمام أحمد في مسنده، الحديث رقم (15230).

(2) عزاه السّمهودي في خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، إلى ابن النجار، وابن زبالة، ويحيى، ج/2، ص831.

(3) قال السّمهودي في «وفاء الوفاء» (ج/3، ص832. (روى يحيى عن هارون بن كثير، عن أبيه، عن جده أن رسول اللّه ﷺ دعا يوم الخندق على الأحزاب في موضع الاسطوانة من مسجد الفتح، قال يحيى: فدخلت مع الحسين بن عبد اللّه مسجد الفتح، فلما بلغ الاسطوانة الوسطى من المسجد قال: هذا موضع مصلى رسول اللّه ﷺ الذي دعا فيه على الأحزاب، وكان يصلي فيه إذا جاء المسجد المرتفع ورفع يديه وصلى.

(4) السمهودي،خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/2، ص835.

(5) العيني، عمدة القاري، مرجع سابق، ج/4، ص274.

(6) ابن النجار، الدّرة الثّمينـــة في تاريخ المدينة، مرجع سابق، ص380.

حتى جدد بناءه الأمير سيف الدّين الحسين بن أبي الهيجاء أحد وزراء العبيديين بمصر في سنة خمس وسبعين وخمسمائة.[1]

وكذلك جدد بناء المسجدين اللّذين تحته من جهة القبلة؛ يُعرف الأول: الذي يلي القبلة بمسجد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه، والثّاني: يلي الشّمال، ويُعرف بمسجد سلمان الفارسي رضي اللّه عنه جددهما في سنة سبع وسبعين وخمسمائة. قال الشّيخ محب الدّين بن النجار: (أنه كان معهما مسجد ثالثّ قبلته خراب، وقد أخذت أحجاره وتهدم، فهذا لم يبق له أثر).

وقال المراغي: روي أن رسول اللّه ﷺ دعا يوم الخندق على الأحزاب في موضع الاسطوانة الوسطى من مسجد الفتح الذي على الجبل -يعني جبل سلع - جهة المغرب وغربيه وادي بطحان، ويُعرف الموضع بالسّيح؛ بسين مهملة مفتوحة، وياء مثناة من تحت.

ونقل ابن زبالة: أنها سميت بذلك؛ لأن جشم بن الخزرج وأخوه زيداً سكنا فيه وابتنيا أطما يقال له السّيح، فسميت به الناحية، واللّه أعلم. ويصعد إلى المسجد بدرجتين شمالية وشرقية، وكان فيه ثلاث اسطوانات من بناء عمر بن عبد العزيز، فلذلك قال في الحديث: «موضع الاسطوانة الوسطى»، لكنه تهدم على طول الزّمان، ثم جدده الحسين بن أبي الهيجاء؛ أحد وزراء العبيديين ملوك مصر في سنة خمس وسبعين وخمسمائة).[2]

المساجد التّي حول مسجد الفتح

قال ابن النجار: في المساجد الثّلاثة التّي حول مسجد الفتح، وقبلة الأول منها خراب قد هدم وأخذت حجارته، والآخران معموران بالحجارة والجص، وهذه في الوادي عند النخل).[3]

وقال المطري: في مسجد الفتح، وتلك المساجد (جدد بناءه الأمير سيف الدّين الحسين بن أبي الهيجاء أحد وزراء العبيديين بمصر في سنة خمس وسبعين وخمسمائة، وكذلك جدد بناء المسجدين اللّذين تحته من جهة القبلة يُعرف الأول الذي يلي القبلة بمسجد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه، والثّاني على الشّمال، ويُعرف بمسجد سلمان

(1) المطري، التّعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، مرجع سابق، ص 53-54.

(2) المراغي، زين الدّين أبو بكر بن الحسين بن عمر أبي الفخر، ص40.

(3) ابن النجار، الدّرة الثّمينة في تاريخ المدينة، مرجع سابق، ص381.

الفارسي رضي اللّه عنه جددهما في سنة سبع وسبعين وخمسمائة. قال الشّيخ محب الدّين بن النجار: أنه كان معهما مسجد ثالثّ قبلته خراب، وقد أخذت أحجاره وتهدم، فهذا لم يبق له أثر)[1]

وقال المراغي: مسجد الفتح: (جدده الحسين بن أبي الهيجاء أحد وزراء العبيديين ملوك مصر في سنة خمس وسبعين وخمسمائة، وجدد أيضاً بناء المسجدين اللّذين تحته من جهة القبلة، فالأول الذي يلي القبلة يُعرف بمسجد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه، والثّاني الشّمالي، ويُعرف بمسجد سلمان الفارسي رضي اللّه عنه جددهما في سنة سبع وسبعين وخمسمائة، وذكر ابن النجار أنه كان معهما مسجد ثالثّ قبلته خراب، وقد أخذ أحجاره وتهدم، فهذا لم يبق له أثر)[2]

وقال السّخاوي: مسجد الفتح الذي دعا النبي ﷺ فيه يوم الخندق على الأحزاب، وصلى فيه فاستجيب له، وحوله مساجد تُعرف بذلك، وبغيره مما تقدم كأبي بكر وعلي، وسلمان حسبما يذكر على الالسّنة، صرح بذلك بعد أن ذكر مسجدين حول مسجد الفتح ينسبان إلى أبي بكر الصّديق، ومسجدين آخرين حوله أيضاً يُنسب أحدهما إلى علي بن أبي طالب، وينسب الآخر إلى سلمان الفارسي).[3]

وقال السّيد السّمهودي: (ما ذكره المطري من نسبة المسجدين المذكورين لسلمان وعلي (شائع على السّنة النَّاس، ويزعمون أن الثّالثّ الذي ذكر المطري أنه لم يبق له أثر مسجد أبي بكر رضي اللّه عنه، وبعض العامَّة يسمي مسجد سلمان بمسجد أبي بكر رضي اللّه عنه، ولم أقف في ذلك كله على أصل). من أن مسجد الفتح جدده الأمير سيف الدّين الحسين بن أبي الهيجاء؛ أحد وزراء العبيديين بمصر في سنة خمس وسبعين وخمسمائة، وجدد بناء المسجدين اللّذين تحته من جهة القبلة في سنة سبع وسبعين وخمسمائة). علق السّمهودي على

(1) المطري، التّعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، مرجع سابق، ص54.

(2) المراغي، تحقيق النصرة بتلخيص معالم دار الهجرة، مرجع سابق، ص140.

(3) السّخاوي، شمس الدّين محمد بن عبد الرّحمن، التّحفة اللّطيفة في تاريخ المدينة الشّريفة، ج/1 ص 156.

ذلك بقوله: واسمه اليوم مرسوم على مسن في أعلى قبلة مسجد الفتح، وفي أعلى قبلة المسجد الذي يليه، وفيه ذكر العمارة في التّاريخ المذكور.[1]

وأما المسجد الآخر وهو الذي في قبلتهما المنسوب لأمير المؤمنين علي، فتهدم بناؤه فجدده الأمير زين الدّين ضيغم بن خشرم المنصوري أمير المدينة الشّريفة في سنة ست وسبعين وثمانمائة، وكان سقفه عقداً، وفيه مسن عليه اسم ابن أبي الهيجاء كالمسجدين الآخرين، فجعل سقفه خشباً على اسطوان واحد، وسقف كل مسجد الفتح، والذي في قبلته رواق واحد مقبو قبوا محكماً، وفي كل منها ثلاث قناطر آخذة من المشرق إلى المغرب.

والظّاهر أن الرّحبة التّي خلف الرّواق المذكور لم تغير عن حالها القديم، وذرع المسجد الأعلى من القبلة إلى الشّام عشرون ذراعاً ينقص يسيراً، ومن المشرق إلى المغرب مما يلي القبلة سبعة عشر ذراعاً، وذرع المسجد الأسفل المنسوب لسلمان رضي اللّه عنه من القبلة إلى الشّام أربعة عشر ذراعاً شافة، ومن المشرق إلى المغرب مما يلي القبلة سبعة عشر ذراعاً. وذرع المسجد الذي يليه وهو المنسوب لعلي رضي اللّه عنه من القبلة إلى الشّام ثلاثة عشر ذراعاً شافة، ومن المشرق إلى المغرب مما يلي القبلة ستة عشر ذراعاً شافة)[2].

ويعلق السّمهودي على خراب المسجد المنسوب إلى أبي بكر الصّديق بقوله (لعل هذه النسبة إلى أبي بكر الصّديق -هي السّبب في خرابه لما يعلم من حال من جدد هذه المساجد، مع أني لم أقف على أصل في هذه النسبة، ولا في نسبة المسجدين المتقدمين في كلام المطري[3].

وكان المسجد الأعلى قد تهدم فجدده الأمير سيف الدّين الحسين بن أبي الهيجاء؛ أحد وزراء العبيديين ملوك مصر في سنة خمس وسبعين وخمسمائة، وكذلك جدد بناء المسجدين اللّذين تحته من جهة القبلة في سنة سبع وسبعين وخمسمائة، فتهدم الثّاني منهما المنسوب لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه، فجدده أمير المدينة زين الدّين ضيغم بن خشرم المنصوري سنة ست وسبعين وثمانمائة).

---

(1) السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/2، ص835.

(2) السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/2، ص837.

(3) السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/2، ص836.

وقال السّمهودي في قبلة الثّاني المعروف بمسجد أمير المؤمنين جانحاً للمشرق على طرف جبل سلع أثر عمارة بها رضم حجارة، ورأيت النَّاس يتبركون بالصّلاة فيها، وفي طرفها مما يلي المشرق من ذلك الأساطين مثبتة بالأرض.

فظهر لي أنه المشار إليه يقول ابن النجار: قبل الأول منها خراب، وقد هدم؛ لأنه أول المساجد من جهة القبلة، وليس ثم ما يشتبه به من العمارات، والنَّاس يقولون اليوم بأنه مسجد أبي بكر)[1].

ثانياً: مسجد القبلتين:

قال ابن النجار: (وروي عن معاذ بن سعد أن رسول اللّه ﷺ صلى في مسجد الفتح في الجبل، وفي المساجد التّي حوله، ومسجد القبلتين)[2].

قال رزين: هو مسجد بني حرام بالقاع، وتبعه ابن النجار فمن بعده، وزاد المطري، وتبعه من بعده أنه الذي رأى النبي ﷺ النخامة في قبلته فحكّها بعرجون كان في يده، ثم دعا بخلوق، فجعله على رأس العرجون، ثم جعله في موضع النخامة، فكان أول مسجد خلق، وتعقب ذلك السّمهودي في «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (ص840 - 841) بقوله: (هذا كله مردود؛ لأن ابن زبالة قال كما قدمناه في المنازل أن بني سواد بن غنم بن كعب نزلوا عند مسجد القبلتين ولهم مسجد القبلتين، ونزل بنو عبيد بن عدي بن غنم بن كعب عند مسجد الخربة، ونزل بنو حرام بن كعب بن غنم بن كعب عند مسجد بني حرام الصّغير الذي بالقاع، وابتنوا أطما يُقال له جاعص كان في السّهل بين الأرض التّي كانت لجابر بن عتيك، وبين العين التّي عملها معاوية بن أبي سفيان.

وحينئذ فلا يصح كون مسجد بني حرام الصّغير هو مسجد القبلتين، وكان هؤلاء الجماعة فهموا من وصف مسجدهم هذا بالصّغير أن مسجدهم الكبير هو مسجد القبلتين، وليس كذلك لما قدمناه من أن مسجدهم الكبير، نقل أن النبي ﷺ لم يصل فيه، وأنه الذي بشهب سلع.

---

(1) السّخاوي، التّحفة اللّطيفة في تاريخ المدينة الشّريفة، مرجع سابق، ج/1 ص 156.

(2) كذا في التّعريف (ومسجد القبلتين)، وهو ساقط من نسخة «الدّرة الثّمينة في تاريخ المدينة» المطبوعة مع «شفاء الغرام» للفاسي.

وأيضاً فقد صرح ابن زبالة بأن مسجد القبلتين لبني سواد، وأيضاً فاسم القاع إنما يناسب ما قدمناه في بيان منازل بني حرام في غربي مساجد الفتح.

فمسجد بني حرام هذا من المساجد التّي لا تعلم اليوم عينها، ولكن تعلم جهتها، ومما يوضح المغايرة بين مسجد بني حرام ومسجد القبلتين، ويصرح بخطأ ما ذهب إليه من جعلهما متحدين أن ابن شبة روى عن جابر: (أن النبي ﷺ صلى في مسجد الخربة، وفي مسجد القبلتين، وفي مسجد بني حرام الذي بالقاع)[1].

ورواه أيضاً ابن زبالة عن جابر بلفظ: (صلى في مسجد القبلتين، وفي مسجد بني حرام بالقاع)[2]، ولم يذكر مسجد الخربة.

فاتضح بذلك ما قلناه، وتعين اجتناب ما عداه، وما ذكره المطري من كون مسجد القبلتين أول مسجد خُلِّقَ أخذه من ورود ذلك في مسجد بني حرام لظنه اتحادهما فاجتنبه.

وقال ابن زبالة: وحدثني موسى بن إبراهيم عن غير واحد من مشيخة بني سلمة أن رسول اللّه ﷺ صلى في مسجد القبلتين.

وقد قدمنا في الفصل الثّالثّ من الباب الرّابع الاختلاف في تعيين المسجد الذي وقع فيه تحويل القبلة وسنته، والصّلاة التّي وقع ذلك فيها.

وفي بعض تلك الرّوايات أن ذلك كان بمسجد القبلتين، وأن الواقدي قال: إن ذلك هو الثّابت عنده.

وروى يحيى عن عثمان بن محمد بن الأخنس قال: (زار رسول اللّه ﷺ امرأة وهي أم بشر من بني سلمة في بني سلمة، فصنعت له طعاماً قالتّ أم بشر: فهم يأكلون من ذلك الطّعام إلى أن سألوا رسول اللّه ﷺ عن الأرواح، فذكر حديثها في أرواح المؤمنين والكافرين، ثم قال: فجاءت الظّهر فصلى رسول اللّه ﷺ بأصحابه في مسجد القبلتين الظّهر، فلما أن صلى ركعتين أمر أن يوجه إلى الكعبة، فاستدار رسول اللّه ﷺ إلى الكعبة واستقبل

(1) رواه ابن شبة في تاريخ المدينة ، ج/1، ص68.

(2) السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/3، ص46.

الميزاب، فهي القبلة التّي قال اللّه تعالى: (فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها)[1]. فسمي ذلك المسجد مسجد القبلتين.

وفي وراية له: (فلما صلى ركعتين أمر أن يولي وجهه إلى الكعبة، فاستدار رسول اللّه ﷺ إلى الكعبة والمسجد مسجد القبلتين، وكان الظّهر يومئذ أربعاً؛ منها ثنتان إلى بيت المقدس، وثنتان إلى الكعبة).

قلت - القائل السّمهودي -: وهذا ما أشار إليه ابن سعد بقوله: (ويقال إنه ﷺ زار أم بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة، فصنعت له طعاماً، وحانت الظّهر، فصلى بأصحابه ركعتين، ثم أمر أن يوجه إلى الكعبة، فاستداروا إلى الكعبة في المسجد مسجد القبلتين)[2].

وتقدم ما قاله الزّمخشري من صرف القبلة في هذا المسجد في صلاة الظّهر، وأنه ﷺ تحول في الصّلاة، وحوّل الرّجال مكان النساء، والنساء مكان الرّجال.

وروى ابن زبالة عن محمد بن جابر قال: صرفت القبلة، ونفر من بني سلمة يصلون الظّهر في المسجد الذي يُقال له مسجد القبلتين، فأتاهم آت فأخبرهم، وقد صلوا ركعتين، فاستداروا حتى جعلوا وجوههم إلى الكعبة. فبذلك سمي مسجد القبلتين[3].

قال المجد: فعلى هذا كان مسجد قباء أولى بهذه التّسمية لما ثبت في الصّحيحين من وقوع نحو ذلك به[4].

وقد أطنب المجد هنا فيما جاء في تخليق القبلة لتوهمه أن مسجد القبلتين هو المراد، وذلك وهم لما أسلفناه، وهذا المسجد كما قال المطري بعيدٌ من مساجد الفتح من جهة المغرب على رابية على شفير وادي العقيق -يعني العقيق الصّغير.

---

(1) سورة البقرة، الآية(144).

(2) ابن سعد، الطّبقات الكبرى ج/1، ص186.

(3) السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/3، ص47.

(4) ممن ذكر هذا الهيتمي في حاشيته على الإيضاح للنووي بعد أن ذكر القول بأن تحويل القبلة كان في مسجد بني سلمة قال: (قيل لم يكن ﷺ معهم؛ بل أخبروا فاستداروا، ونوزع فيه بأن مسجد قباء حينئذ كان أولى بهذه التّسمية لما صح من وقوع ذلك به). ص 507.

قلت: وهو مرتفع عن شفير وادي العقيق كثيراً، وكأنه أراد بذلك بيان مناسبة ما ادعاه من تسمية موضعه بالقاع.

وقد جدد سقف هذا المسجد وأصلحه الشّجاعي شاهين الجمالي شيخ الخدامين عام ثلاث وتسعين ثمانمائة. واللّه أعلم.

بأن مسجد بني حرام كان بمنازلهم التّي في غربي بطحان، ومساجد الفتح، وأنه ليس هو مسجد القبلتين كما وقع المطري وجماعة كما نقل عن ابن زبالة أنَّه قال: ونزل بنو سواد بن غنم بن كعب بن سلمة عند مسجد القبلتين إلى أرض ابن عبيد الدّيناري، ولهم مسجد القبلتين، أي كلام ابن زبالة هذا يرد ما سيأتي عن المطري وغيره من أن المسجد لبني حرام[1]

ثالثاً: مسجد بني حرام:

قال السّمهودي في مسجد بني حرام الكبير الذي يذكر أنه ينبغي لقاصد مساجد الفتح أن يزوره، هو غير مسجدهم الصّغير الآتي ذكره، وهذا المسجد هو الذي اتخذوه لشعبهم من سلع لما تحولوا إليه على ما قدمناه في ذكر المنازل لما فيه مما يقتضي أنهم تحولوا إليه بإذن النبي ﷺ لهم، وقد روى رزين عن يحيى بن قتادة بن أبي قتادة، عن مشيخة من قومه أن النبي ﷺ كان يأتي دور الأنصار فيصلي في مساجدهم، قال وقد قدمنا هناك أيضاً أن عمر بن عبد العزيز زاد فيه على بناء أهله مد ماكين من أعلاه، وطابق سقفه، وكان أولاً بخشب وجريد، وجعل فيه زيت[2] مسجد رسول اللّه ﷺ، فهذا يقتضي أن النبي ﷺ صلى فيه؛ لكن تقدم أيضاً ما يقتضي أن بني حرام إنما انتقلوا للشعب المذكور في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[3].

---

(1) السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/3، ص47.

(2) السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/1، ص204.

(3) يشير إلى قوله هناك (ص204)، وروى ابن زبالة ويحيى من طريقه عن جابر بن عبد اللّه قال: (كان السّيل يحول بين بني حرام وبين مسجد رسول اللّه ﷺ، فنقلهم عمر بن الخطاب إلى الشّعب، وكلم قوماً كانوا فيه من أهل اليمن يُقال لهم بنو ناغضة فانتقلوا إلى الشّعب الذي تحت مسجد الفتح، فآثارهم هناك واشترت بنو حرام غلاماً روسياً من أعطياتهم، وكان ينق الحجارة من الحرة، وينقشها، فبنوا مسجدهم الذي في الشّعب وسقفوه بخشب وجريد، وكان عمر بن عبد العزيز زاد فيه مد ماكين من أعلاه وطابق سقفه، وجعل فيه زيت مسجد رسول اللّه ﷺ).

وبهذا جزم السّمهودي وقال: (إنما نقل بني حرام إلى الشّعب المعروف بهم من سلع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكلم ناساً كانوا به من بني ناغضة من اليمن، فانتقلوا بهم إلى الشّعب الذي تحت مسجد الفتح، وابتنت بنو حرام بشعبهم من سلع مسجدهم =

وروى ابن شبة في ذكر المساجد التّي يُقال أن النبي ﷺ صلى فيها، ويقال إنه لم يصل فيها عن حرام بن عثمان أن النبي ﷺ لم يصل في مسجد بني حرام الأكبر، ثم روى ما قدمناه من الاختلاف في وقت تحولهم إلى ذلك المحل.

فيتلخص من ذلك أنه مما اختلف في صلاة النبي ﷺ فيه، ولذلك لم يفرده بالذكر.

رابعاً: مسجد ذباب

قال السّمهودي: من المساجد التّي صلى النبي ﷺ فيها - مسجد ذباب، ويُعرف اليوم بمسجد الرّاية، ولما لم يعرفه المطري قال: وليس بالمدينة مسجد يُعرف غير ما ذكر إلا مسجداً على ثنية الوداع عن يسار الدّاخل إلى المدينة من طريق الشّام، ومسجد آخر على طريق السّافلة، ولم يرد فيهما نقل يعتمد عليه.

قال الزّين المراغي في بيان المسجد الأول وكأنه يريد به المسجد المعروف بمسجد الرّاية.

قلت -القائل السّمهودي -: هو مراده لوجوده في زمنه، ولم يعده في المساجد، وأطلق على محل ثنية الوداع لقربه منها؛ وهو مبني بالحجارة المطابقة على صفة المساجد العمرية، وكان قد تهدم؛ فجدده الأمير جانبك النيروزي - رحمه اللّه - سنة خمس أو ست وأربعين وثمانمائة.

وقد اتضح لنا ما جاء في هذا المسجد بحمد اللّه تعالى؛ لأن الإمام أبا عبد اللّه الأسدي في المتقدمين لما عدد في كتابه «الأماكن التّي تُزار في المدينة الشّريفة» قال: مسجد الفتح على الجبل، ومسجد ذباب على الجبل).

وذباب اسم الجبل الذي عليه المسجد المذكور كما سنوضحه.

وقد روى ابن زبالة وابن شبة عن عبد الرّحمن الأعرج أن النبي ﷺ صلى على ذباب.

=

الكبير بناءه غلام روسي شروه من أعطياتهم كما رواه يحيى قال: وآثار هذا المسجد بينة اليوم هناك). وفي شعب بني حرام: (هو شعب متسع به آثار مساكنهم وأثر مسجدهم الكبير الذي زاد عمر بن عبدالعزيز في بنائه بين بها، ويؤخذ مما ذكرناه في الأصل اختلاف في صلاته ﷺ به بناء على ما روى من أن تحولهم إلى هذا الشّعب كان في زمنه ﷺ بإذنه، وروي أنه كان في زمن عمر رضي الله عنه).

وروى الثّاني عن ربيح بن عبد الرّحمن بن أبي سعيد الخدري قال: ضرب النبي ﷺ قبته على ذباب[1].

وعن الحارث بن عبد الرّحمن قال: بعثت عائشة إلى مروان بن الحكم حين قتل ذباباً وصلبه على ذباب تقول: موقفٌ صلى عليه رسول اللّه ﷺ واتخذته مصلبًا.

قال أبو غسان: وذباب رجل من أهل اليمن عدا على رجل من الأنصار، وكان عاملاً لمروان على بعض مساعي اليمن، وكان الأنصاري عدا على رجل؛ فأخذ منه بقرة ليست عليه، فتبع ذباب الأنصاري حتى قَدِمَ المدينة، ثم جلس له في المسجد حتى قتله، فقال له مروان: ما حملك على قتله، قال: ظلمني بقرة لي، وكنت امرأ خبيث النفس فقتلته، فقتله مروان وصلبه على ذباب[2].

وتقدم من رواية ابن شبة في اتخاذ المقصورة في المسجد ما يقتضي أن الرّجل الذي ظلمه ساعي مروان اسمه دب، وأنه إنما هم بقتل مروان، فأخذه مروان فذكره له السّبب المتقدم، وأنه حبسه ثم أمر به فقتل.

وقال ابن شبة قال أبو غسان وأخبرني بعض مشايخنا: أن السّلاطين كانوا يصلبون على ذباب، فقال هشام بن عروة لزياد بن عبيد اللّه الحارثي: يا عجبا يصلبون على مضرب قبة رسول اللّه ﷺ، فكف عن ذلك زياد، وكف الولاة بعده عنه[3].

وقد جعل المطري في الكلام على الخندق مضرب قبة النبي ﷺ هو محل مسجد الفتح من سلع لظنه أن الخندق لم يكن إلا في غربي سلع، وكأنه لم يطلع على ما هنا، ولم أر لما ذكره أصلاً في كلام غيره.

---

(1) العيني، عمدة القاري،مرجع سابق، ج/4 ص274. أن ابن شبة روى عن الأعرج أن النبي ﷺ صلى على ذباب، وهو جبل بالمدينة بضم الذال المعجمة وبالباءين الموحدتين، وفي لفظ: «كان ضرب قبته يوم الخندق». ابن شبة، تاريخ المدينة، مرجع سابق، ج/1، ص62.

(2) ابن شبة، تاريخ المدينة،مرجع سابق، ج/1، ص61.

(3) ابن شبة، تاريخ المدينة،مرجع سابق، ج/1، ص62.

وقد غاير أبو عبد اللّه الأسدي بين مسجد الفتح ومسجد ذباب كما قدمناه، وسيأتي ما يؤخذ منه أن الخندق كان شامي المدينة بين حرتيها الشّرقية والغربية، وفي اتخاذ المسجد على هذا الجبل رد لما أول به الطّبراني الصّلاة عليه بالدّعاء.

فإنَّه روى بسند فيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ صلى على ذباب: (قال الطّبراني عقبه: بلغني أن ذباباً جبل الحجاز، وقوله صلى، أي بارك عليه[1].

قلت -القائل السّمهودي - صرح ابن الأثير بأنه جبل بالمدينة، وفي الاكتفاء في غزوة تبوك ما لفظه: فلما خرج رسول اللّه ﷺ ضرب عسكره على ثنية الوداع، وضرب عبد اللّه بن أبي معه على حدة عسكره أسفل منه نحو ذباب.

وقد قال الكمال الدّميري إنَّ في كتب الغريب: أن النبي ﷺ صلب رجلاً على جبل يُقال له ذباب. وأن البكري قال: هو جبل بجبانة المدينة، وتقدم في منازل بني الدّيل حول ثنية الوداع ذكر الجبانة. وكذا في ذكر البلاط.

وقال الواقدي في كتاب الحرة: أنهم لما اصطفوا لقتال جيش الحرة على الخندق، وكان يزيد بن هرمز في موضع ذباب إلى مربد النعم معه الدّهم من الموالي، وهو يحمل رايتهم وهو أميرهم، وقد صف أصحابه كراديس بعضها خلف بعض إلى رأس الثّنية، أي ثنية الوداع.

وهذا كله صريح في أن ذباباً هو الجبل المذكور، ولعل السّبب في اشتهار مسجده بمسجد الرّاية ما ذكره الواقدي من أن يزيد بن هرمز كان في موضعه ومعه راية الموالي، وقد تقدم في منازل يهود قول ابن زبالة، وكان لأهل الشّوط الأطم الذي يقال له السّرعى، وهو الأطم الذي دون ذباب، وسيأتي في ترجمة الشّوط أنه قريب من منازل بني ساعدة.

وقد رأيت لذباب ذكراً في أماكن كثيرة جداً، وكلها متفقة على وصفه بما يدل على أنه الجبل الذي عليه مسجد الرّاية؛ بحيث زال الشّك في ذلك، ويؤخذ مما سيأتي في ترجمة الخندق أن الصّخرة التّي خرجت من بطن الخندق وهم يحفرونه وضربها النبي ﷺ بالمعول الحديث كانت تحته، لكنه سمي في تلك الرّواية ذوباب بزيادة واو.

---

(1) رواه الطّبراني في المعجم الكبير حديث رقم (5712).

موقف الأئمة من تتبع المساجد والمزارات التّي بالمدينة وما حولها بعد المسجد النبوي

قال شيخ الإسلام المقصود ها هنا أن الصّحابة والتّابعين لهم بإحسان لم يبنوا قط على قبر نبي، ولا رجل صالح مسجداً، ولا جعلوه مشهداً ومزاراً، ولا على شيء من آثار الأنبياء مثل مكان نزل فيه، أو صلى فيه، أو فعل فيه شيئاً من ذلك لم يكونوا يقصدون بناء مسجد لأجل آثار الأنبياء والصّالحين، ولم يكن جمهورهم يقصدون الصّلاة في مكان لم يقصد الرّسول الصّلاة فيه، بل نزل فيه أو صلى فيه اتفاقاً، بل إن أئمتهم كعمر بن الخطاب وغيره ينهى عن قصد الصّلاة في مكان صلى فيه رسول اللّه ﷺ اتفاقاً لا قصداً، إنما نقل عن ابن عمر خاصة أنه كان يتحرى أن يسير حيث سار رسول اللّه ﷺ وينزل حيث نزل، ويصلي حيث صلى، وإن كان النبي ﷺ لم يقصد تلك البقعة لذلك الفعل، بل حصل اتفاقاً، وكان ابن عمر رجلاً صالحاً شديد الاتباع فرأى هذا من الاتباع.

وأما أبوه وسائر الصّحابة من الخلفاء الرّاشدين عثمان وعلي، وسائر العشرة وغيرهم مثل ابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب فلم يكونوا يفعلون ما فعل ابن عمر، وقول الجمهور أصح، وذلك أن المتابعة أن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل؛ لأجل أنه فعل، فإذا قصد الصّلاة والعبادة في مكان معين كان قصد الصّلاة والعبادة في ذلك المكان متابعة له. لم يستحب علماء السّلف من أهل المدينة وغيرها قصد شيء من المساجد والمزارات التّي بالمدينة وما حولها بعد مسجد النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم إلا مسجد قباء؛ لأن النبي ﷺ لم يقصد مسجداً بعينه يذهب إليه إلاَّ هو، وقد كان بالمدينة مساجد كثيرة لكل قبيلة من الأنصار مسجد، لكن ليس في قصده دون أمثاله فضيلة؛ بخلاف مسجد قباء، فإنه أول مسجد بني بالمدينة على الإطلاق، وقد قصده الرّسول بالذهاب إليه.[1]

وصح عنه ﷺ أنه قال: (من توضأ في بيته ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصّلاة فيه كان كعمرة)[2]. والمقصود هنا ذكر متابعة النبي ﷺ، وهو أنه يعتبر فيه متابعته في قصده، فإذا قصد مكاناً للعبادة فيه كان قصده لتلك العبادة سنة، وأما إذا صلى فيه اتفاقاً من غير قصد لم يكن قصده للعبادة سنة، ولهذا لم يكن جمهور الصّحابة يقصدون مشابهته في

(1) في تفسير سور الإخلاص (ص170 جـ1) الطّبعة المنيرية: (

(2) ابن ماجه برقم (1412) من حديث أبي أمامة سهل بن حنيف رضي الله عنه.

ذلك، وابن عمر مع أنه كان يحب مشابهته في ظاهر الفعل لم يكن يقصد الصّلاة إلا في الموضع الذي صلى فيه؛ لا في كل موضع نزل به.

ولهذا رخص أحمد بن حنبل في ذلك إذا كان شيئاً يسيراً كما فعله ابن عمر، ونهى عنه رضي اللّه عنه إذا كثر، لأنه يفضي إلى المفسدة، وهي اتخاذ آثار الأنبياء مساجد، وهي التّي تسمى «مشاهد وما أحدث في الإسلام من المساجد والمشاهد على القبور والآثار»، فهي من البدع المحدثة في الإسلام من فعل من لم يعرف شريعة الإسلام، وما بعث اللّه به محمداً ﷺ من كمال التّوحيد وإخلاص الدّين للّه، وسد أبواب الشّرك التّي يفتحها الشّيطان لبني آدم).أ.ه.

وقال شيخ الإسلام (ما فعله النبي ﷺ على وجه التّعبد، فهو عبادة يشرع التّأسي به فيه، فإذا تخصص زمان أو مكان بعبادة كان تخصيصه بتلك العبادة سنة؛ كتخصيصه مقام إبراهيم بالصّلاة فيه. (1)

فالتّأسي به أن نفعل مثل ما فعل على الوجه الذي فعل؛ لأنه فعل، وذلك إنما يكون بأن يقصد مثل ما قصد، فإذا سافر لحج أو عمرة، أو جهاد، وسافرنا لذلك كنا متبعين له.

وكذلك إذا ضرب لإقامة حد، بخلاف من شاركه في السّفر وكان قصده غير قصده، أو شاركه في الضرب، وكان قصده غير قصده، فهذا ليس بمتابع له، ولو فعل فعلاً بحكم الاتفاق مثل نزوله في السّفر بمكان، أو أن يصيب في إداوته ماءً فصبه في أصل شجرة، أو أن تمشي راحلته في أحد جانبي الطّريق ونحو ذلك، فهل يستحب قصد متابعته في ذلك ؟

كان ابن عمر يحب أن يفعل مثل ذلك، وأما الخلفاء الرّاشدون وجمهور الصّحابة فلم يستحبوا ذلك؛ لأن هذا ليس بمتابعة له.

إذ المتابعة لابد فيها من القصد، فإذا لم يقصد هو ذلك الفعل، بل حصل له بحكم الاتفاق كان في قصده غير متابع له، وابن عمر رحمه اللّه يقول: وإن لم يقصده لكن نفس فعله حسن على أي وجه كان، فأحب أن أفعل مثله).

(1) تقي الدّين بن تيمية في «رسالة العبادات الشّرعية والفرق بينها وبين البدعية» (ص95 - 98):

وذكر شيخ الإسلام أن مالكاً وغيره من العلماء يكرهون هذه الأمور، وإن فعلها ابن عمر، قال: (فإن أكابر الصّحابة كأبي بكر وعمر وعثمان، وغيرهم لم يفعلوها، فقد ثبت بالإسناد الصّحيح عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أنه كان في السّفر فرآهم ينتابون مكاناً يصلون فيه، فقال ما هذا ؟ قالوا: مكان صلى فيه رسول اللّه ﷺ، فقال: أتريدون أن تتخذوا آثار أنبيائكم مساجد إنما هلك من كان قبلكم بهذا. من أدركته فيه الصّلاة فليصل فيه وإلا فليمض[1].

وهكذا للنَّاس قولان فيما فعله من المباحات على غير وجه القصد، هل متابعته فيه مباحة فقط، أو مستحبة على قولين في مذهب أحمد وغيره كما قد بسط ذلك في موضعه.

ولم يكن ابن عمر ولا غيره من الصّحابة يقصدون الأماكن التّي كان ينزل فيها ويبيت فيها مثل بيوت أزواجه، ومثل مواضع نزوله في مغازيه، وإنما كان الكلام في مشابهته في صورة الفعل فقط، وإن كان هو لم يقصد التّعبد به.

فأما الأمكنة نفسها فالصّحابة متفقون على أنه لا يُعظم منها إلا ما عظمه الشّارع.

وأما قصد الصّلاة والدّعاء والعبادة في مكان لم يقصد الأنبياء فيه الصّلاة والعبادة، بل روي أنهم قروا به ونزلوا فيه، أو سكنوه، فهذا كما تقدم لم يكن ابن عمر ولا غيره يفعله، فإنه ليس فيه متابعتهم لا في عمل عملوه، ولا قصد قصدوه.

ومعلومٌ أن الأمكنة التّي كان النبي ﷺ يحل فيها إما في سفره وإما في مقامه مثل طرقه في حجه وغزواته، ومنازله في أسفاره، ومثل بيوته التّي كان يسكنها، والبيوت التّي كان يأتي إليها أحياناً).

وقال شيخ الإسلام في تتبع الآثار: (لو كان هذا مستحباً لكان يستحب للصحابة والتّابعين أن يصلوا في جميع حجر أزواجه، وفي كل مكان نزل فيه في غزواته، أو أسفاره، ولكان يستحب أن يبنوا هناك مساجد، ولم يفعل السّلف شيئاً من ذلك).

(1) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مرجع سابق، ج/2، ص439.

وقال شيخ الإسلام: ليس بالمدينة مسجد يُشرع إتيانه إلا مسجد قباء، وأما سائر المساجد فلها حكم المساجد العامَّة ، ولم يخصها النبي ﷺ بإتيان، ولهذا كان الفقهاء من أهل المدينة لا يقصدون شيئاً من تلك الأماكن إلا قباء خاصة. [1]

وفي المسند عن جابر بن عبد اللّه {أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح ثلاثاً يوم الإثنين، ويوم الثّلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصّلاتين، فعرف البشر في وجهه. قال جابر: فلم ينزل بي أمر مهم غليظ إلا توخيت تلك السّاعة فأدعو فيها فأعرف الإجابة.

وفي إسناد هذا الحديث كثير بن زيد ، وفيه كلام يوثقه ابن معين تارة[2]، ويضعفه أخرى[3].

وهذا الحديث يعمل به طائفة من أصحابنا وغيرهم، فيتحرون الدّعاء في هذا كما نقل عن جابر ولم ينقل عن جابر رضي اللّه عنه أنه تحرى الدّعاء في المكان، بل تحرى الزّمان، فإذا كان هذا في المساجد التّي صلى فيها النبي ﷺ وبنيت بإذنه ليس فيها ما يشرع قصده بخصوصه من غير سفر إليه إلا مسجد قباء، فكيف بما سواها.

وعقد شيخ الإسلام في هذا الكتاب «اقتضاء الصّراط المستقيم» فصلاً في مقامات الأنبياء والصّالحين، وهي الأمكنة التّي قاموا فيها، أو أقاموا، أو عبدوا اللّه سبحانه فيها، لكنهم لم يتخذوها مساجد ذكر فيه أن ما نزل فيه النبي ﷺ من الأمكنة بحكم الاتفاق؛ لكونه صادف وقت النزول أو غير ذلك مما يعلم أنه لم يتحر ذلك المكان.

فإننا إذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له، فإن الأعمال بالنيات، وذكر أن المتأخرين من العلماء استحبوا إتيانها، وأن طائفة من المصنفين من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم ذكروا في مناسكهم استحباب زيارة هذه المشاهد، وعدوا منها مواضع وسموها. وقد ذكر طائفة من

---

(1) ابن القيم، اقتضاء الصّراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، مطبعة السّنة المحمدية، ص 433.

(2) قال عبد اللّه بن الدّورقي عن ابن معين: «ليس به بأس»، وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين: «صالح» كما في «تهذيب التّهذيب»، وذكر أن ابن عمار الموصلي قال فيه: «ثقة»، وأن ابن عدي قال: «تروى عن نسخ، ولم أر به بأساً، وأرجو أنه لا بأس به، وأن ابن حبان ذكره في الثّقات».

(3) قال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بذلك، وكان أولاً قال ليس بشيء كما في «تهذيب التّهذيب»، وفيه أن يعقوب بن شيبة قال فيه: ليس بذلك السّاقط، وإلى الضعف ما هو قال: (وقال أبو زرعة صدوق فيه لين، وقال أبو حاتم: صالح ليس بالقوي يكتب حديثه، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو جعفر الطّبري: كثير ابن زيد عندهم ممن لا يحتج بنقله).

المصنفين في المناسك استحباب زيارة مساجد مكة، وما حولها، وكنت قد كتبتها في منسك كتبته قبل أن أحج في أول عمري لبعض الشّيوخ جمعته من كلام العلماء، ثم تبين لي أن هذا كله من البدع المحدثة التّي لا أصل لها في الشّريعة، وأن السّابقين الأولين من المهاجرين والأنصار لم يفعلوا شيئاً من ذلك، وأن أئمة العلم والهدى ينهون عن ذلك، وأن المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة والدّعاء والطّواف وغير ذلك من العبادات، ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه، ولا يصلح أن يجعل هناك مسجد يزاحمه في شيء من الأحكام، وأطال في بيان أنه لا يشرع قصد مسجد بعينه بمكة سوى المسجد الحرام.

وقال الشّاطبي خرج الطّحاوي وابن وضاح وغيرهما[1] عن معرور بن سويد الأسدي قال: وافيت الموسم مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه فلما انصرفنا إلى المدينة انصرفت معه، فلما صلى لنا صلاة الغداة فقرأ فيها: (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحابِ الْفِيلِ)[2]، و (لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ)[3]، ثم رأى أناساً يذهبون مذهباً، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ قالوا: يأتون مسجداً هاهنا صلى فيه رسول اللّه ﷺ فقال: إنما هلك من كان قبلكم بهذا يتبعون آثار أنبياءهم فاتخذوها كنائس وبيعا. من أدركته الصّلاة في شيء من هذه المساجد التّي صلى فيها رسول اللّه ﷺ فليصل فيها وإلا فلا يتعمدها[4].

وقال ابن وضاح: سمعت عيسى بن يونس مفتي أهل طرسوس يقول أمر عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه بقطع الشّجرة التّي بويع تحتها النبي ﷺ، فقطعها[5]؛ لأن النَّاس كانوا يذهبون فيصلون تحتها، فخاف عليهم الفتنة. قال ابن وضاح: وكان مالك بن أنس وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار للنبي ﷺ ما عدا قباء وحده، وقال سمعتهم

---

(1) من روى ذلك الأثر سعيد بن منصور في سننه، رواه عن المعرور بن سويد أنه خرج مع عمر رضي الله عنه في حجة حجها، فلما رجع من حجته رأى الناس ابتدروا المسجد، فقال: (ما هذا؟ فقالوا: مسجد صلى فيه رسول اللّه ﷺ، فقال: هكذا أهل الكتاب قبلكم اتخذوا آثار الأنبياء بيعاً من عرضت له منكم الصّلاة فيه فليصل، ومن لم تعرض له فليمض).
السمهودي، خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى، مرجع سابق، ج/4، ص1412.

(2) سورة الفيل، الآية(1).

(3) سورة قريش، الآية(1).

(4) رواه عبد الرّزاق، بنحوه في مصنفه برقم (2734)، وابن أبي شيبة، بنحوه في مصنفه برقم (7550)، والطّحاوي في مشكل الآثار (544/12)5041.

(5) رواه، بنحوه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (7545).

يذكرون أن سفيان دخل مسجد بيت المقدس، فصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار، ولا الصّلاة فيها، وكذلك فعل غيره أيضاً من يقتدي به.

وقدم وكيع أيضاً مسجد بيت المقدس فلم يعد فعل سفيان. قال ابن وضاح: فعليكم بالاتباع لأئمة الهدى المعروفين، فقد قال بعض من مضى: كم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من النَّاس كان منكراً عند من مضى، وقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير.

وجميع هذا ذريعة لئلا يتخذ سنة ما ليس بسنة، أو يعد مشروعاً ما ليس معروفاً).

قال الشّاطبي وسئل ابن كنانة عن الآثار التّي تركوا بالمدينة فقال: (أثبت ما في ذلك عندنا قباء، إلا أن مالكاً كان يكره مجيئها خوفاً أن يتخذ سنة)

جاء في اتباع الآثار قال معرور بن سويد الأسدي: خرجت مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب من مكة إلى المدينة، فلما أصبحنا صلى بنا الغداة، ثم رأى النَّاس يذهبون مذهباً، فقال: أين يذهب هؤلاء؟ قيل: يا أمير المؤمنين مسجد صلى فيه رسول اللّه ﷺ هم يأتون يصلون فيه، فقال: إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا يتبعون آثار أنبيائهم فيتخذونها كنائس وبيعا من أدركته الصّلاة في هذه المساجد فليصل ومن لا فليمض، ولا يتعمدها.

حدثني محمد بن وضاح قال نا موسى بن معاوية قال نا جرير عن الأعمش، عن المعرور بن سويد قال: خرجنا حجاجاً مع عمر بن الخطاب فعرض لنا في بعض الطّريق مسجد فابتدره النَّاس يصلون فيه، فقال عمر: ما شأنهم، فقالوا: هذا مسجد صلى فيه رسول اللّه ﷺ، فقال عمر: أيها النَّاس إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم مثل هذا حتى أحدثوها بيعا، فمن عرضت له فيه فليصل، ومن لم تعرض له صلاة فليمض.

حدثني محمد بن وضاح قال: سمعت عيسى بن يونس مفتي أهل طرسوس يقول: أمر عمر بن الخطاب بقطع الشّجرة التّي بويع تحتها النبي ﷺ فقطعها؛ لأن النَّاس كانوا يذهبون فيصلون تحتها، فخاف عليهم الفتنة.

قال عيسى بن يونس: وهو عندنا من حديث ابن عون، عن نافع أن النَّاس كانوا يأتون الشّجرة فقطعها عمر.

قال ابن وضاح: وكان مالك بن أنس وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد، وتلك الآثار للنبي ﷺ ما عدا قباء وحده.

قال ابن وضاح: وسمعتهم يذكرون أن سفيان الثّوري دخل مسجد بيت المقدس فصلى فيه ولم يتبع تلك الآثار، ولا الصّلاة فيها، وكذلك فعل غيره أيضاً ممن يقتدى به.

وقدم وكيع أيضاً مسجد بيت المقدس فلم يعد فعل سفيان.

قال ابن وضاح: (فعليكم بالاتباع لأئمة الهدى المعروفين، فقد قال بعض من مضى: كم من أمر هو اليوم معروف عند كثير من النَّاس كان منكراً عند من مضى، وكم من متحبب إلى اللّه بما يبغضه عليه ومتقرب إليه بما يبعده منه، وكل بدعة عليها زينة وبهجة. ومر ابن وضاح إلى أن قال: ولقد كان مالك يكره كل بدعة وإن كانت في خير).

قال: (وسئل ابن كنانة عن الآثار التّي بالمدينة، فقال: أثبت ما عندنا في ذلك قباء إلا أن مالكاً يكره مجيئها خوفاً من أن تتخذ سنة).

قال الحافظ ابن كثير: في تلك المساجد التّي أوردها البخاري قال: (وهذه الأماكن لا يُعرف اليوم كثير منها أو أكثرها؛ لأنه قد غُيّر أسماء أكثر هذه البقاع اليوم عند هؤلاء الأعراب الذين هناك، فإن الجهل قد غلب على أكثرهم، وإنما أوردها البخاري - رحمه اللّه - في كتابه لعل أحداً يهتدي إليها بالتّأمل والتّفرس والتّوسم، أو لعل أكثرها أو كثيراً منها كان معلوماً في زمان البخاري واللّه أعلم). [1]

وقال العلامة مرتضى الزّبيدي بعد إيراد نص البخاري في باب المساجد التّي على طرق المدينة، والمواضع التّي صلى فيها النبي ﷺ قال: (إن هذه المساجد التّي صلى فيها رسول اللّه ﷺ المذكورة لا يُعرف منها اليوم غير مسجد ذي الحليفة، ومساجد الرّوحاء يعرفها أهل تلك الناحية)[2]. أن رسول اللّه ﷺ لما هاجر إلى المدينة صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً، وكان يحب أن يصرف إلى الكعبة فقال: يا جبريل وددت أن اللّه صرف وجهي عن قبلة يهود، فقال جبريل: إنما أنا عبدٌ فادع ربك وسله، وجعل إذا صلى إلى بيت

---

(1) ابن القيم، اقتضاء الصّراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، مرجع سابق، ص 433.

(2) وقال الزّبيدي أيضاً (429): (كان عمر رضي الله عنه يقول إن هذه المساجد التّي صلى رسول اللّه ﷺ فيها ليست من المشاعر، ولا لاحقة بالمساجد الثّلاثة في التّعظيم) كلام الزّبيدي ولما ذكره عن عمر بن الخطاب عمر رضي الله عنهنرى شيخ الإسلام ابن تيمية،رحمه اللّه، يقول في «منسكه الأخير» (ص 43): (فيما يوجد في الطّرقات من المساجد المبنية على الآثار والبقاع التّي يقال إنها من الآثار لم يشرع النبي ﷺ قصد شيء من ذلك بخصوصه، ولا زيارة شيء من ذلك.

المقدس يرفع رأسه إلى السّماء فنزلت عليه: (قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السّماءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللّهُ بِغافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ)[1]، فوجه إلى الكعبة إلى الميزاب. [2]

ويقال: صلى رسول اللّه ﷺ ركعتين من الظّهر في مسجده بالمسلمين، ثم أمر أن يوجه إلى المسجد الحرام، فاستدار إليه ودار معه المسلمون.

ويقال: بل زار رسول اللّه ﷺ أم بشر بن البراء بن معرور في بني سلمة فصنعت له طعاماً وحانت الظّهر فصلى رسول اللّه ﷺ بأصحابه ركعتين، ثم أمر أن يوجه إلى الكعبة، فاستدار إلى الكعبة واستقبل الميزاب، فسمي المسجد مسجد القبلتين، وذلك يوم الإثنين للنصف من رجب على رأس سبعة عشر شهراً، وفرض صوم شهر رمضان في شعبان على رأس ثمانية عشر شهراً. قال محمد بن عمر، وهذا أثبت عندنا.

(قال ابن سعد أخبرنا الفضيل بن دكين أخبرنا زهير عن ابن إسحاق، عن البراء أن رسول اللّه ﷺ صلى قِبَلَ بيت المقدس ستة عشرة شهراً أو سبعة عشرة شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قِبَلَ البيت، وأنه صلاها أو صلى صلاة العصر وصلى ومعه قوم، فخرج رجل ممن كان صلى معه، فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال: أشهد باللّه لقد صلينا مع رسول اللّه ﷺ قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت) [3].

وقال: (أخبرنا الحسن بن موسى أخبرنا زهير أخبرنا أبو إسحاق، عن البراء أن رسول اللّه ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال على أخواله من الأنصار، وأنه صلى قِبَلَ بيت المقدس ستة عشر شهراً، أو سبعة عشر شهراً، وكان يعجبه أن تكون قبلته قِبَل البيت،

([1]) سورة البقرة، الآية(144).

(2) ابن القيم، اقتضاء الصّراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، مرجع سابق، ص 433.

(3) على ما ذكره ابن سعد اعتمد القسطاني في أن هناك اختلافاً في المسجد الذي كان النبي ﷺ يصلي فيه حين حولت القبلة ونصه، ج/1، ص 403: (فاختلفوا في المسجد الذي كان يصلي فيه، أي حين حولت القبلة، فعند ابن سعد في الطّبقات أنه صلى ركعتين من الظّهر في مسجده بالمسلمين، ثم أمر أن يتوجه إلى المسجد الحرام فاستدار إليه ودار معه المسلمون.
ويقال: إن عليه السّلام زار أم بشر بن البراء ابن معرور في بني سلمة، فصنعت له طعاماً، وكانت الظّهر فصلى عليه السّلام بأصحابه ركعتين، ثم أمر فاستداروا إلى الكعبة، فسمي مسجد القبلتين. قال ابن سعد: قال الواقدي هذا عندنا أثبت). ا هـ.

وأنه صلى أول صلاة صلاها العصر، وصلاها معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه، فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال: أشهد باللّه لقد صليت مع رسول اللّه ﷺ قِبَلَ مكة، فداروا كما هم قِبَلَ البيت، وكان يعجبه أن يحول قِبل البيت، وكانت اليهود قد أعجبهم إذ كان يصلي قِبل بيت المقدس، وأهل الكتاب، فلما ولى وجهه قِبل البيت أنكروا ذلك)[1].

الموازنة والترجيح:

أولاً: لم يثبت في حديث ولا أثر أنَّه كان هناك سبعة مساجد في مكان غزوة الخندق في عهد النبي ﷺ، ولا في عهد خلفائه الرّاشدين، بل لم يكن هناك دواع تدعو إلى بناء مساجد في هذا المكان في ذلك الوقت.

ولذا قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: ذكر البخاري المساجد التّي في طرق المدينة ولم يذكر المساجد التّي كانت بالمدينة؛ لأنه لم يقع له إسناد على شرطه في ذلك. انظر (ص1 من البحث).

وقد ذكر عمر بن شبة في «أخبار المدينة»، والعيني في «شرحه للبخاري» مساجد كثيرة، ولم يعدُّوا فيها مما يدعى بالمساجد السّبعة إلا ما يسمى بمسجد الفتح.

ثانياً: استند من أثبت مسجد الفتح بما رواه الإمام أحمد في «مسنده»، قال: (حدثنا أبو عامر نا كثير يعني ابن زيد حدثنا عبد اللّه ابن عبد الرّحمن بن كعب بن مالك قال: حدثني جابر بن عبد اللّه (أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح يوم الإثنين ويوم الثّلاثاء ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصّلاتين، فعرف البشر في وجهه، قال جابر: فلم ينزل في أمر مهم غليظ إلا توخيت تلك السّاعة، فادعو فيها، فاعرف الإجابة.

لكن هذا الحديث لا حجة فيه لمبتدع لوجوه:

أ - ما قاله ابن تيمية - رحمه اللّه - في كثير بن زيد الأسلمي: (من أن ابن معين يوثقه تارة ويضعفه أخرى، وقال ابن حجر في «تهذيب التّهذيب»: قال عبد اللّه بن أحمد عن أبيه: ما أرى به بأساً، وقال معاوية بن صالح وغيره عن ابن معين: صالح.

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ليس بذاك، وكان أولا قال: ليس بشيء.

---

(1) رواه ابن سعد في الطّبقات الكبرى، ج/1، ص186.

وقال ابن عمار الموصلي: ثقة، وقال يعقوب بن شيبة: ليس بذاك السّاقط وإلى الضعف ما هو، وقال أبو زرعة: صدوق فيه لين، وقال أبو حاتم: صالح ليس بالقوي يكتب حديثه.

وقال النسائي: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثّقات.

وقال أبو جعفر الطّبري: كثير بن زيد عندهم ممن لا يحتج بنقله، وقال في «التّقريب»: كثير بن زيد الأسلمي صدوق يخطئ.

فعلى هذا لا يصلح الاحتجاج بمثله في إثبات وجود بناء يسمى مسجد الفتح في عهد النبي ﷺ في ذلك المكان، ولا في عهد الخلفاء الرّاشدين.

وبهذا يُعلم عدم صحة ما قيل: (إن مسجد الفتح هو المسجد الوحيد من المساجد السّبعة الثّابت أثريته) لعدم ثبوت الحديث الذي استدل به على أثريته، بل السّبعة كلها ليست أثرية.

ب - على تقدير صلاحية حديث جابر للاستدلال يمكن أن يقال: إن المكان الذي صلى فيه الرّسول ﷺ ودعا فيه على الأحزاب واستجيب له لم يكن فيه بناء، وإنما سمي فيما بعد مسجد الفتح لصلاته ودعائه فيه على الأحزاب، واستجابة دعائه كما سُمِّيت المواضع التّي صلى فيها النبي ﷺ فيما بين مكة والمدينة مساجد، ولم يكن بها بناء، وكما في قوله ﷺ: (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)[1].

جـ - ليس في الحديث أن جابر بن عبد اللّه ﷺ كان يأتي ذلك المكان ليصلي فيه ويدعو، وإنما فيه أنه كان يتحرى تلك السّاعة التّي دعا فيها النبي ﷺ، فلا يستدل به على قصد ذلك المكان لزيارته والصّلاة فيه على تقدير صحة الحديث، وعمل جابر رضي اللّه عنه.

ثالثاً: ما يُدعى من أن عمر بن عبد العزيز رحمه اللّه هو الذي بنى مسجد الفتح ليس له أصل يعتمد عليه.

وكذا ما قيل من: أن الأمير سيف الدّين الحسين ابن أبي الهيجاء أحد وزراء العبيديين بمصر هو الذي جدده سنة خمس وسبعين وخمسمائة بعد ما تهدم بناء عمر بن عبد العزيز من طول الزّمان ليس له أصل يعتمد عليه، ولا يبعد أن يكون هو الذي ابتدأ بناءه.

---

(1) رواه البخاري في صحيحه، حديث رقم (438).

كما لا يبعد أن يكون هو الذي ابتدأ بناء ما يسمى بمسجد علي، ومسجد سلمان الفارسي، لأنه على مذهب العبيديين الرّافضة، وقد عُرف عنهم مثل ذلك الغلو بإقامة مشاهد ومزارات كمسجد الحسين بمصر.

رابعاً: إن هذه المساجد صارت مشاهد ومزارات يقصد إليها كثير من النَّاس لزيارتها، والصّلاة فيها والدّعاء عندها، والتّبرك بها، وقد بيّن المحققون من أهل العلم كمحمد بن وضاح، وأبي بكر محمد بن الوليد الفهري الطّرطوشي، وأحمد بن عبد الحليم بن تيمية وغيرهم -رحمهم اللّه - أن ذلك بدعة منهي عنه.

فيجب إنكاره والقضاء عليه، كما فعل عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه بالشّجرة التّي بايع الصّحابة رسول اللّه ﷺ تحتها بالحديبية حينما علم أن النَّاس يأتون إليها ويصلون عندها.

فيجب القضاء على هذه المساجد، درءًا للفتنة وسداً لذريعة الشّرك، وحفاظاً على عقيدة المسلمين، وإقامة للحق ونصراً له، وإزهاقاً للباطل، ودحضاً له.

ومن هذا يظهر جلياً المحظور من بقاء هذه السّبعة، والموجب لإزالتّها والقضاء عليها.

خامساً: أن علاج الموضوع لا يكفي فيه هدم بعض هذه المساجد والإبقاء على بعضها، وإغلاقه، أو اتخاذه مساكن لموظفي الجامع المقترح بناؤه، بل لابد في تمام إنكار المنكر وإحكام الأمر من هدم جميع هذه المساجد والقضاء عليها. إرضاء للّه، وإحقاقاً للحق، ومن كان للّه ولم يخش إلا اللّه كان اللّه له، وآمنه مما سواه. (وَمَنْ يَتَّقِ اللّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ❖وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللّهَ بالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْراً) [1].

وقد قال الأول:

لا تقطعن ذنب الأفعى وتتركها إن كنت شهما فاتبع رأسها الذنبا

وفق اللّه الجميع لما فيه رضاه، ونصر دينه. وصلى اللّه على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

([1]) سورة الطّلاق الآيات (2، 3).

المبحث الثاني

دراسة تطبيقية للقواعد والضوابط الواردة في القرارات، ومقارنتها بالمنهج العلمي.

سايعرض الباحث القرارات الصّادرة من هيئة كبار العلماء، والبحوث المرفقة معها، وأعلق على الذي يحتاج منها إلى تعليق، مبيناً رأيي كباحث، فأقول مستعيناً باللّه:

القرار رقم (7) وتاريخ 1392/08/13هـ

المتعلق بـ"بموضوع دراسة حكم إحياء أرض ديار ثمود).

1 - جاء في القرار رقم (7) وتاريخ 1392/08/13هـ المتعلق بموضوع دراسة حكم إحياء أرض ديار ثمود والوارد في الصّفحة رقم () من هذا البحث، جاء فيه ما نصه:

أولاً: الاتفاق على أنه لا يجوز إحياء أراضي ديار ثمود؛ للأحاديث الصّحيحة الدّالة على النهي، ولعدم ورود أدلة تدفعها.

وهي فتوى من الهيئة بعدم جواز إحياء أراضي ديار ثمود ابتداءً وبنت فتواها بناء على ما جاء في السّنة المطهرة من الأحاديث الصّحيحة الدّالة على النهي، ولعدم ورود أدلة تدفعها. أ.هـ.

أقول: أثبتت الهيئة في وقوفها أمام النصوص ضلوعها العلمي وتخصصها الشّرعي مدللة على ثقلها بين المجاميع العلميَّة في العالم الإسلامي.

2 - جاء في ثانياً من القرار رقم (7) ما نصه:

نظراً لعدم وجود تحديد واضح للمحظور إحياؤه من غيره رأى المجلس تأجيل البت في تحديد الممنوع إحياؤه حتى يقدم له بحث مستوفى من قبل اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء بعد تطبيق ذلك على واقع الأرض بواسطة أهل الخبرة في تلك الجهات، وبالاشتراك مع بعض الفنيين لرسم ذلك، ثم يجري بعد ذلك دراسته في دورة قادمة؛ ليتم البت في تحديد الممنوع إحياؤه من غيره.

أقول: أرجأت الهيئة حكمها لعدم وجود تحديد واضح للمحظور إحياؤه وحتى تطّلع

على بحث وافٍ يقدم لها من قبل اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء ويطبق على أرض الواقع بمشاركة أهل الخبرة في تلك الدّيار، وبالاشتراك مع بعض الفنيين لرسم ذلك. ا.هـ.

فالهيئة بهذا القرار تمثلت قوله تعالى (فَتَبَيَّنُوا)[لخ]، وهو أمر منه تعالى يقتضي الوجوب، فاستجابت الهيئة لذلك، وإشراكها لذوي الخبرة والفنيين يدل على بعد نظر الهيئة متمثلة قوله ﷺ (ما لنخلكم؟» قالوا: قلت كذا وكذا، قال: (أنتم أعلم بأمر دنياكم) [بر]، لتعطي الهيئة حكمها بعد ذلك مكتمل الأركان.

3 - قدمت اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء بحثاً كاملاً عن المنطقة في الصّفحة رقم (80) من هذا البحث، جاء في أكثر من (5) صفحات واستوعب المعلومات المطلوبة مستعيناً بـ (14) من أهل الخبرة وجهت إليهم أسئلة دقيقة إعذاراً إلى اللّه وإبراءً للذمة وإقامة للحجة، وذكر عضو الهيئة الشّيخ/عبد اللّه المنيع أنه سيقدم وصفاً أشمل للمنطقة، وهو سيضيف بلا شك مزيداً من المعلومات إلى الموضوع وسيعطي حكم الهيئة بعد ذلك رصانة ومتانة.

4 - جاء بحث الشّيخ/عبد اللّه المنيع المعنون بـ (وصف ديار ثمود) بتاريخ 1393/3/6ه، جاء في (5 صفحات) تقريباً، وورد في الصّفحة (85) من هذا البحث، ولكنه من وجهة نظري لم يأتِ بجديد فبحث الهيئة أشمل منه بمراحل، ولكنه ولا شك إضافة مميزة لبحث الهيئة، وإن تشابها في كثير من المعلومات.

<u>القرار رقم (9) وتاريخ 1393/04/16هـ</u>

المتعلق بـ"ارجاء تحديد الممنوع إحياؤه من ديار ثمود حتى يقدم للمجلس بحث مستوفى من قِبل اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء بعد تطبيق ذلك على واقع الأرض بواسطة أهل الخبرة في تلك الجهات، وبالاشتراك مع بعض الفنيين لرسم ذلك ليتم البت في تحديد الممنوع احياؤه من غيره).

[لخ] سورة الحجرات، الآية(6).

[بر] رواه مسلم في صحيحه، (1836/4) الحديث رقم (2363).

1- جاء في القرار رقم (9) وتاريخ 1393/04/16هـ المتعلق بإرجاء تحديد الممنوع إحياؤه من ديار ثمود حتى تطّلع الهيئة على البحث الموكل إلى اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء، وبعد اطلاع الهيئة على البحث جاء في القرار ما نصه: وبناءً على البحث المقدم من اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء بعد شخوصها إلى أرض الحجر..إلى أن قالتّ في السّطر الـ (13) تقريباً: جرى استعراض النصوص الواردة في ذلك والتّي يمكن أن يستند عليها في التّحديد..ألخ، وهو في رأيي امتداداً لما جاء في ثانياً من القرار الذي قبله رقم (7) فالهيئة تريد أن تحتاط في حكمها، وهو ديدن العلماء الرّبانيين الذين لا يستعجلون في فتواهم حتى تتبين لهم المسألة.

وفي منتصف الصّفحة الثّالثّة من القرار رقم (9) بيّنت الهيئة بعد استعراضها للبحث المقدم من اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء أن موارد النهي من هذه الأحاديث تأتي على أمرين:

أحدهما: دخول مساكنهم سواء ما كان منها في الجبال، أو كان في السّهول مما في تلك الأرض.

الثّاني: الاستقاء من آبارهم وقد وجد بين الآثار في الجبال والسّهول آبار قديمة تواترت الأخبار فيما بين أهل المنطقة أنها آبار ثمودية.

كما أن بعض هذه الأحاديث يدل على الأمر بالإسراع في الوادي عند المرور به حتى يتم اجتيازه وعلى التّقنع فيه.

وحيث أن الهيئة لم تجد نصوصاً صريحة تحدد المنطقة تحديداً لا يكون للاجتهاد فيه مجال، وحيث أن ما ذكره بعض أهل العلم بالتّفسير والسّير كابن إسحاق، وغيره من تحديد أرض الحجر بثمانية عشر ميلاً، أو بخمسة أميال لا يمكن الاعتماد عليه في تحليل أو تحريم ما لم يكن معتمداً على ما ثبت من كتاب أو سنة.

وحيث أن الأصل في الأشياء الإباحية حتى يرد دليل ينقل ذلك الأصل عن حكمه.أ.هـ.

أقول: ويدل هذا على سعة علم الهيئة واحتياطها قبيل نطقها للفتوى في هذه المسألة المصيرية.

ثم استعرضت الهيئة في الصّفحة الرّابعة من القرار ما يتعلق في منع الإحياء والسّكنى مما احتواه بحث اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء، وبعدها حددت الممنوع إحياؤه والسّكنى فيه وهو: (يحد جنوباً بجبال الصّينيات ويمتد الحد شرقاً بانعطاف إلى الشّمال حتى يتصل بجبال الأثالثّ؛ بحيث تكون هي وجبال الصّانع وبثينه، وأبو لوحه وغيرها مما فيه آثار داخلة في الحد، ثم يمتد الحد من الشّرق إلى الشّمال بشكل دائري متمش مع حافة مفرش الوادي حتى يتصل بآخر بئر من آبار مزيلقة؛ بحيث يكون مفرش الوادي وآبار مزيلقة داخلين في هذا الحد، ثم يمتد الحد غرباً بانعطاف نحو الجنوب حتى يتصل بحافة الوادي الشّمالية، ثم يمتد حتى يتصل بمجمع روافد الوادي السّبعة، ويكون هذا الملتقى حداً غربياً للممنوع، ثمّ ينعطف الحد نحو الشّرق ممتداً مع حافة الوادي الجنوبية حتى يتصل بمفيض الوادي إلى أرض الفذيب، ثمّ يتجه الحد جنوباً ماراً بجبال الخزيمات بحيث تكون داخلة في المحدود حتى يتصل بجبال الصّينيات). أ.هـ.

أقول: وبهذا التّحديد علم القاصي والدّاني المنطقة المحرمة في ديار ثمود فجزى اللّه الهيئة خيراً على هذا البيان فلم تأخذها لومة لائم في حكمها ولم تجامل أحداً فيه (هذا ما يتعلق بالمحظور أو الممنوع).

2- أما المباح والمأذون فيه فقد ذكرته الهيئة وختمت به قرارها رقم (9) فقالتّ:

أما بئر الناقة فقد وردت الأحاديث الصّحيحة في جواز الاستقاء منها والنزول حولها للاستقاء، لأنه ﷺ نزل بأصحابه عندها، واستقوا من مائها، وكذلك المرور من أرض الحجر فقد مر بها ﷺ ومعه كثير من أصحابه في طريقهم إلى تبوك، إلا أنه ينبغي الاقتداء برسول اللّه ﷺ في ذلك، فقد قنع رأسه وزجر راحلته حتى اجتاز الوادي.

ثم أردفت قائلة:

ثانياً: ما عدا ذلك مما كان خارجاً عما هو منوه عنه أعلاه وداخلاً في محيط سلسلة الجبال القائمة، فإن الهيئة تقرر بالأكثرية جواز إحيائه والسّكنى فيه، لأن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد دليل الحظر.

وقد صدر قرار الهيئة بالأكثرية رغم ملاحظات أربعة من أعضاء الهيئة الكبار.

إذن الهيئة أوضحت في قرارها هذا بما لا يدع مجالاً للشك - المحظور والمباح - من ديار ثمود بحكمها المستمد من نصوص الوحيين الكتاب والسّنة، وذلك بعد تبينها للموقع وإشراك ذوي الخبرة من أهل البلد.

القرار رقم (30) وتاريخ 1393/08/21هـ

(بشأن الاستفسار عما يجب اتخاذه في ثمار ديار ثمود ومنتجاتها التّي تم نضجها وحصادها قبل إبلاغهم بالمنع، وهل تلحق المواشي، والدّواجن بالثّمار؟).

1 - هذا القرار متعلق في ثمار ديار ثمود ومنتجاتها التّي تم نضجها وحصادها قبل إبلاغ ساكنيها بالمنع، وقد قررت الهيئة بالأكثرية ما يلي:

أولاً: لا يشمل الحكم بتحريم إحياء ديار ثمود وسكناها، وتحريم مياهها ما نشأ فيها، أو جلب إليها من المواشي والدّواجن، وإن تغذى بما فيها من مزارع ونبات، وشرب من مياهها، لأن النبي ﷺ أمر أصحابه أن يعلفوا ركائبهم العجين الذي عجنوه بماء آبار ثمود، ولو كان ذلك يوجب تحريم ركائبهم عليهم ما أمرهم ﷺ أن يعلفوها ذلك العجين.

ثانياً: لا يلزم من تحريم مياهها وإحياء أرضها تحريم ثمارها، لأن أعيان المياه والتّربة قد استحالتّ لأعيان أخرى هي الثّمار والزّروع، والاستحالة تقتضي تغيير الخواص والأحكام، ونظير ذلك طهارة ما سمد من الأشجار والزّروع بالنجاسات، وحل ثمارها بسبب الاستحالة.

ونظيره أيضاً طهارة ما تخلل بنفسه من الخمر، وحل الائتدام به، وبيعه، وشرائه وغيرها من أنواع الانتفاع بعد أن كان خمراً محرماً شربها، وبيعها وشرائها، وذلك بسبب الاستحالة.

وأيضاً للزراع فيها كسب وتسبب يوجب ملك الثّمار والزّروع، ومال المسلم معصوم كدمه وعرضه لقول النبي ﷺ: (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه).

أقول: رغم أن القرار صدر بالأكثرية إلا أن أحد الأعضاء قد خالف الحكم وله وجهة نظر مرفقة، ويوضح لنا هذا القرار سماحة الإسلام وأنه الدّين الصّالح لكل زمان ومكان وأن هذا الحكم قد رفق بأولئك المساكين من سكان ديار ثمود الذين لا حول لهم ولا قوة ورفع عنهم الضرر الذي سيلحق بهم لو أتلفت منتجاتهم، قال ﷺ: (يا عائشة، إن اللّه رفيق

يحب الرّفق في الأمر كله)[لخ]. بعدها قدم الشّيخ/عبد اللّه المنيع المخالف للقرار وجهة نظره في (3) صفحات، وهي وجهة نظر مقنعة ولها وجاهة وأستغرب كباحث عدم أخذ الهيئة بها، ولكن الرّأي الجماعي في الهيئة مقدم على المنفرد واللّه تعالى أعلم بالصّواب.

القرار رقم (143) وتاريخ 1407/11/09هـ

المتعلق بـ"باعتزام إدارة الآثار في وزارة المعارف إقامة منشآت لها في ديار ثمود بالحجر للاستراحة، وتحسين وتطوير منطقة الآثار، وترميم قلعة من الفترة الإسلاميَّة المبكرة، وتحويلها إلى قصر استراحة خاصة بكبار الزّوار).

وقد صدر فيه التّأييد لمحضر أعضاء اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء بوجوب صرف نظر إدارة الآثار عن ترميم المباني الموجودة داخل المنطقة المحظورة لاستخدامها أو بعض مرافقها لإدارة الآثار، أو استراحة للضيوف، لأن المقتضى الشّرعي الموجب حظر الإقامة فيها واحد لا يفرق فيه بين حين وآخر، ولا بين جهة وأخرى، ولا بين أفراد وآخرين أ.هـ.

أقول: أن الهيئة بقرارها الصّارم هذا قد سدت الباب أمام إدارة الآثار ومن سيأتي بعدها ممن تسول له نفسه اقتراف المحظور بحجج واهية، فكما قالتّ الهيئة أن المقتضى الشّرعي الموجب حظر الإقامة فيها واحد لا يفرق فيه بين حين وآخر، ولا بين جهة وأخرى، ولا بين أفراد وآخرين. فلا فرق في الأحكام بين أحمر أو أبيض، قال تعالى: (يا أَيُّهَا النَّاس إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللّهِ أَتْقاكُمْ إِنَّ اللّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)[بر].

القرار رقم (122) وتاريخ 1404/10/24هـ

المتعلق بـ"موضوع المساجد السّبعة في المدينة المنورة، والذي سبق وأن أوصى مجلس هيئة

---

(1) رواه البخاري في صحيحه، (16/9)، الحديث رقم (6927)، ورواه مسلم في صحيحه، (2003/4)، الحديث رقم (2593)، بلفظ: (يا عائشة، إن اللّه رفيق يحب الرّفق، ويعطي على الرّفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه).

(2) سورة الحجرات، الآية(13).

كبار العلماء بإزالتّها، وبناء مسجد جامع كبير بدلها)، بناءً على البحث الذي أعدته اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء، وللفائدة فهذا القرار هو أطول القرارات السّتة إذ استوعب نحو (5 صفحات)، واستوعب البحث المرفق أكثر من (30 صفحة)، وقد استعرضت الهيئة في هذا القرار النصوص الدّالة على وجوب إزالة هذه المساجد التّي ليس لتسميتها سند تاريخي على الإطلاق، و لم يثبت بالنقل وجود مساجد سبعة؛ بل ولا ما يسمى بمسجد الفتح، والذي اعتنى به أبو الهيجاء وزير العبيديين المعروف مذهبهم، فتجب إزالتّها درءً للفتنة وسداً لذريعة الشّرك، وحفاظاً على عقيدة المسلمين الصّافية، وحماية لجناب التّوحيد، ثم قال مجلس هيئة كبار العلماء: فلجميع ما تقدم يرى مجلس هيئة كبار العلماء تعيّن هدم ما يسمى بالمساجد السّبعة، وعدم إبقاء شيء منها، وبناء مسجد كبير بدلها، وما بقي من أرضها يتخذ مواقف للسيارات، وبيتاً للإمام والمؤذن مع عدم التّوسع في البناء، والزّخرفة، وأن لا يشتمل البناء على ما يذكر بهذه التّسمية؛ بل يسمى المسجد جامع سلع. وما من عملٍ يقصد به وجه اللّه وصيانة العقيدة إلا كانت ثمرته عظيمة، وعادت نتيجته بالخير على الأُمة والملة.

ويرى المجلس أن يتم إنفاذ هذا القرار بواسطة لجنة من أهل العلم برئاسة فضيلة رئيس المحاكم في المدينة أ.هـ.

أقول: إن الهيئة بقرارها هذا قد حمت جناب التّوحيد، وسدت المنافذ المفضية إلى الشّرك، وحالتّ دون تفرق المسلمين في صلاتهم وتنقلهم بين هذه المساجد السّبعة، فجزى اللّه الهيئة خيراً على مابينته للنَّاس من خطر هذه المساجد في المدينة النبوية مهبط الوحي ومأرز الإيمان، ولم تجامل في حكمها رغبة من يرى في الإبقاء على هذه المساجد لأنها أثر إسلامي.

خاتمة

خاتمة:

الحمد لله أختم بها بحثي كما بدأته، فله الحمد كما يحب ويرضى وله الشّكر في الآخرة والأولى، وأشهد أن لاإله إلا اللّه وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى اللّه عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فأكرر الحمد والشّكر لله عز وجل، وأثني عليه بما هو أهله، وبما له من الأسماء الحسنى والصّفات الكاملة العلا، مهما تقلبت ففي نعمه التّي لا تعد ولاتحصى، ومن بينها منّه عليّ وتيسيره وإعانته وتوفيقه لإتمام هذه الدّراسة بعنوان " الآثار بين الحظر والإباحة في قرارات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة "، ولا أزعم أنني قد أوفيت الدّراسة ما تستحقه من البحث والتّقصي، ولكنه جهد المقل والكمال لله وحده، وحسبي أني قد بذلت وسعي، فإن يكن صواباً فمن اللّه وحده، وإن يكن خطأً فمني ومن الشّيطان.

ولقد فَتَحَتْ عليّ هذه الدّراسة آفاقاً في البحث والقراءة المتنوعة في الكتب والمصادر العقدية المتخصصة، فزادت ولله الحمد حصيلتي العلميَّة، وخرجت بنتيجة مفادها أن علم الآثار من الفنون الحديثة التّي ظهرت في بداية القرن العشرين، وكان بداية الاهتمام به هو الاهتمام بما تركه السّابقون وخلّفه الأقدمون من تراث وغيره، ولم يكن معروفاً عند المسلمين من قبل. إذ أن علم الآثار المعروف لديهم هو ما أُثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، فالكتب التّي تحتوي على سنته المطهرة وسيرته العطرة هي كتب الآثار وهو مصطلح الآثار عند المسلمين.

وأؤيد من ذهب إلى أن تأسيس علم مستقل له مقدماته وأدواته ومنظريه يسمى بعلم الآثار ويصنف من العلوم الإنسانية المعروفة بالمصطلح العصري إنما هو من بدع اليهود والنصارى ومن اختراعات الغرب، فقد نشأ عندهم وأُسس على أيديهم، ولا علاقة للمسلمين بعلم الآثار بالمفهوم الذي يرمي إليه الغرب، ولا اهتمام لهم بمجرد الماديات الجوفاء التّي يحاول أعداء اللّه هدم التّوحيد وإرجاع الوثنية وذبذبة عقائد المسلمين من خلال هذا الفن.

والدّليل على أن واضعي علم الآثار من اليهود والنصارى ما حددوه من أقسام للآثار الموجودة على وجه الأرض فجعلوها ثمانية فروع ليس منها ما يهتم بآثار المسلمين أو تاريخ الأنبياء وآثار أقوامهم، والفروع الثّمانية لعلم الآثار الموجودة في جامعة لندن كما يلي:

1 - آثار ما قبل التّاريخ.

2 - آثار أوروبا الغربية.

3 - الآثار المصرية الفرعونية (الهكسوس).

4 - الآثار الآشورية (آثار ما بين النهرين).

5 - الآثار الرّومانية واليونانية (الوثنية).

6 - آثار العهد المسيحي القديم والعصور الوسطى.

7 - آثار عهد النهضة.

8 - الآثار الشّرقية (الهند والصّين وفارس).

أما الآثار الإسلاميَّة على حسب تصنيفهم كآثارهم في الأندلس وفرنسا وروما واليونان وما هو في بلاد المسلمين الآن فقد أسقطها الأوربيون من حسابهم وتقسيمهم.

وعلماء الآثار يهدفون إلى:

1 - إحياء القوميات المندثرة لتفكيك وحدة المسلمين.

2 - إحياء الوثنيات القديمة حتى يسهل صرف الأُمة الإسلاميَّة عن دينها. يقول أحد المستشرقين الصّرحاء في كتابه "الشّرق الأدنى ومجتمعه وثقافته"، يقول: (إننا في كل بلد إسلامي دخلناه نبشنا الأرض لنستخرج حضارات ما قبل الإسلام، ولسنا نطمع بطبيعة الحال أن يرتد المسلم إلى عقائد ما قبل الإسلام، ولكن يكفينا تذبذبه بين الإسلام وبين تلك الحضارات).

3 - إبعاد مفهوم القرآن الكريم في التّعرف على الآثار السّابقة.

4 - طمس التّوحيد في حياة البشر ومحاولة إقناع النَّاس أن الدّين ثمرة التّطور.

5 - التّهوين من خطورة الصّور والتّماثيل وآثارها على عقيدة المسلم.

6 - التّجسس في بلاد المسلمين وعلى شعوبهم ومعرفة طبائع مجتمعاتهم.

لقد كانت الآثار الفرعونية موجودة منذ آلاف السّنين، سرق منها ما سرق، ونهب منها ما تهب، وبقيت المعابد والهياكل الضخمة يزورها من يزور مصر ويعتبرها من عجائب الماضي السّحيق، يتسلى برؤيتها، ويقف عندها ليأخذ العبرة ويمضي ويعود إلى بلاده ليصفها لمن لم يرها، ثم يمضي الأمر كله بلا احتفال كبير.

وأما المسلمون من أهل مصر فقد كانوا يرونها دون شك، ويعجبون من دقائق صنعها، ولكنها في حسهم أصنام وأوثان تركها قوم غابرون، انقطعت الصّلة بينهم وبينها، وكان هذا هو الحال في كل مكان في العالم الإسلامي سواء في جزيرة العرب، أو بلاد الشّام، أو العراق، أو غيرها من البلاد.

وظل الأمر كذلك ما يزيد على ألف عام النَّاس في إسلامهم، وهذه الأوثان في الأرض لا تثير فيهم إلا عبرة التّاريخ، حتى جاء الصّليبيون وجاسوا خلال الدّيار ونبشوا الأرض المسلمة لاستخراج حضارات ما قبل التّاريخ لذبذبة ولاء المسلمين بين الإسلام وبين تلك الحضارات تمهيداً لاقتلاعهم من الولاء للإسلام.

حينئذ تغير مفهوم المسلمين شيئاً فشيئاً ذلك المفهوم الذي أخذوه من كتاب ربهم عن هذه الآثار إلى ما أملاه عليهم أعداؤهم من ذلك جعل هذه الآثار والأوثان مزارات وأعياد مكانية، تشد إليها الرّحال من أقاصي الأرض.

فإنا لله وإنا إليه راجعون، ولله الأمر من قبل ومن بعد.

ويسرني في خاتمة هذا البحث أن أبيّن النتائج التّي توصلت إليها، وكذلك التّوصيات وهما على النحو التّالي:

أولاً: النتائج:

1. .تولي الحكومات اهتماماً بالغاً بالآثار فهي جزء من السّياحة ومورداً هاماً للدول التّي توجد فيها آثار، ويجب أن يقابل هذا الاهتمام باهتمام بالغ من العلماء والدّعاة الذين أخذ اللّه عليهم الميثاق في بيان المحظور من المباح في تلك الآثار. وقد أضحى هذا البيان اليوم واجباً متعيّناً عليهم في ظل الاهتمام المحموم من قبل الدّول بالسّياحة والآثار، فليستعينوا باللّه وليشمروا، فطريق الدّعوة محفوف بالمخاطر منذ أن بعث اللّه الرّسل وأنزل الكتب.
2. سيدوم الصّراع بين الحق والباطل ما دامت السّموات والأرض، وسيظهر في كل زمان ومكان من يطالب الحكومات أن تهتم بالآثار، فلا بد من الاحتياط لذلك بتدريب المرشدين السّياحيين على الأحكام الشّرعيَّة المتعلقة بالمحظور والمباح من الآثار.
3. أوضح الشّارع الحكيم كيفية التّعامل مع الآثار بالطّمس للصور والتّماثيل، والتّسوية والهدم لبيوت الأصنام والأضرحة وماشرف من القبور.

4. أحاط النبي ﷺ التّوحيد بسياج من النواهي لئلا يقترب من الشّرك، كنهيه عن اتخاذ القبور أعياداً، ونهيه عن اتخاذ الصّور والتّماثيل.
5. العناية بالآثار وتعظيمها والاهتمام بها، قد يصرف الولاء إليها وإلى محبتها وهو بلا شك مناف للإيمان، كما أن الانشغال بالآثار يراد منه صرف المسلمين عن الاهتمام بالدّعوة ونشر الدّين.
6. دلت الدّراسة على أهمية الآثار وبيان المباح والمحظور منها، وضرورة إيضاح الحق للنَّاس من فتاوى العلماء الرّبانيين كأعضاء هيئة العلماء في المملكة العربيَّة السّعوديَّة وغيرهم من أهل العلم الموثوقين في العالم الإسلامي، ليقف النَّاس عند حدود اللّه ولا يتعدوها.
7. بيّنت الدّراسة أن العبرة بالدّليل الصّحيح الصّريح من الكتاب والسّنة والإجماع وليس بآراء الرّجال واستحسانهم، وبالاتباع لا الابتداع.
8. أوضحت الدّراسة أن العلماء هم ورثة الأنبياء وصمّام الأمان للأمة في كل زمان ومكان، فجزاهم اللّه خير ما جزى عالم عن أمته، فقد أدى العلماء الرّبانيون في المملكة العربيَّة السّعوديَّة ما عليهم في بيان الحق والباطل في الآثار، والتّعريف بالمحظور منها والمباح، إبراءً للذمة، وإقامة للحجة وإعذاراً إلى اللّه.
9. أفادت الدّراسة أن القرارات الصّادرة من هيئة كبار العلماء في شتى المواضيع لا سيما الذي يتعلق منها بالعقيدة، تلامس اهتمام النَّاس في حياتهم اليومية، وقد صيغت بعبارات سلسلة يفهمها القاريء ولو لم يكن لديه إلمام كبير بالعلوم الشّرعيَّة.
10. بيّنت الدّراسة شمولية هذا الدّين وصلاحه لكل زمان ومكان، فلديه لكل داء دواء، ولكل علة طبيب، فحينما صدر القرار بوجوب مغادرة السّكان أرض ثمود المحظورة وتعويضهم عن مساكنهم، وافق الحاكم، واستجاب النَّاس، و نُفذ القرار، كما أن من زعم بأن المساجد السّبعة أثر إسلامي يجب المحافظة عليه وقفت له الهيئة بالمرصاد، وبينت له أن حسم مادة الشّرك وسد المنافذ المفضية إليه أولى من بقاءه ولو كان أثراً إسلامياً، وأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح.
11. أثبتت الدّراسة أن من مستلزمات نجاح الفتوى لدى المستفتي أن تكون متحررة لا جامدة، تلامس الواقع وتستند إلى الدّليل، وتميل معه حيث يميل.
12. تفتقر المجاميع العلميَّة اليوم إلى التّعريف بها لدى النَّاس، فقد أصبح العالم كما يقال قرية صغيرة، ومن لم يكن له موطيء قدم في المنظومة العلميَّة الإعلامية فهو

يغرد خارج السّرب، وقد أحسنت هيئة كبار العلماء في تواجدها على شبكة الإنترنت، فأصبحت قراراتها وأحكامها وفتاواها في متناول الأيدي، وهي منة من اللّه ونعمة تستحق الشّكر.

ثانياً: التّوصيات:

1. أوصي المسؤولين عن التّعليم في البلاد الإسلاميَّة بأن يكون للعلوم الشّرعيَّة نصيب في مقررات الآثار، ليعرف الدّارس الحق من الباطل، والمحظور من المباح في الآثار.
2. أوصي المسؤولين عن السّياحة والآثار في البلاد الإسلاميَّة، بأن يفرقوا بين الآثار المحظورة والآثار المباحة بسؤال أهل العلم. وأذكّرهم بأن يتقوا اللّه فيما أوكل إليهم من مهام ومسؤوليات، فهم على ثغر مهم، فاللّه اللّه أن يؤتى الإسلام من قبلهم، فقد أشغلت الآثار النَّاس كل يوم باكتشاف جديد، أو مقبرة جديدة، أو صنم جديد، والشّياطين يسعون جاهدين لإغواء بني آدم. وليعلموا بأن الشّرك ما حل بالبشر دفعة واحدة وإنَّما بالتّدرج، فقد ينسلخ المرء من دينه والعياذ باللّه عند اهتمامه بصنم فيتطور إلى محبته ثم إلى ولاءه ثم إلى عبادته.
3. أوصي زملائي الباحثين في الدّراسات العليا بأن يحتسبوا الأجر ويخصصوا نصيباً من بحوثهم العلميَّة لموضوع الآثار فهو بحاجة ماسة لمزيد من الدّراسات المتعمقة لتوجيهه وتقويمه، ولعل بعض الباحثين يتصدى لجوانب لم يتطرق لها هذا البحث وهي كثيرة وفي مقدمتها (العلاقة بين السّياحة والآثار)، وهو جانب ثري لمن وفقه اللّه لبحثه.

وفي الختام أسال اللّه وهو أهل للسؤال أن يجعل هذا البحث خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به كاتبه، وقارئه، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى اللّه وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرست المراجع والمصادر

	فهرست المراجع والمصادر
1.	القرآن الكريم.
2.	الإبانة الكبرى لابن بطة، أبو عبد اللّه عبيد اللّه بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري، دار الرّاية للنشر والتّوزيع.
3.	أبحاث هيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة، الرّئاسة العامَّة للبحوث العلميَّة والإفتاء، الطّبعة الثّانية، 1428هـ/2007م.
4.	ابن قيّم الجوزية، حياته وآثاره، بكر بن عبد اللّه أبو زيد، مكتبة المعارف، الرّياض، الطّبعة الثّانية، 1405هـ/1985م.
5.	إتحاف أعلام النَّاس بجمال أخبار حاضرة مكناس، عبد الرّحمن بن محمد السّجلماسي، مكتبة الثّقافة القاهرة، الطّبعة الأولى، 1429هـ/2008م.
6.	الاتفاقية الخاصة بحماية التّراث العالمي الثّقافي والطّبيعي الصّادرة عن اليونسكو في باريس عام 1982م، مجلة التّراث الثّقافي للإنسانيَّة العدد 18 لسنة 1982م.
7.	الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ الدّارمي البُستي، مؤسسة الرّسالة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1408هـ/1988م.
8.	الأخبار الطّوال، أبوحنيفة أحمد بن داود الدّينوري، دار إحياء الكتب العربيَّة، القاهرة، الطّبعة الأولى، 1960م.
9.	أخلاق العلماء، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد اللّه الآجُرِّيُّ البغدادي، باب: وصف من لم ينفعهم اللّه بالعلم، رئاسة إدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد، الرّياض.
10.	آثار البلاد وأخبار العباد، زكريا بن محمد بن محمود القزويني، دار صادر، بيروت.

.11	إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدّين ابن قيّم الجوزية، دار الكتب العلميَّة، بيروت، 1411هـ/1991م.
.12	الآثار والمشاهد وأثر تعظيمهما على الأُمة الإسلاميَّة، د.عبد العزيز بن عبد اللّه الجفير، دار الهدي النبوي للنشر والتّوزيع، القاهرة دار الفضيلة للنشر والتّوزيع، الرّياض، الطّبعة الأولى، 1424هـ/2003م.
.13	الآثار الإسلاميَّة، حسني محمد نويصر، مكتبة زهراء الشّرق، 1998م.
.14	الأعلام العلية في مناقب ابن تيمية، حياته وآثاره، الحافظ عمر بن علي البزار، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت، الطّبعة الثّانية، 1396هـ.
.15	الأعلام، خير الدّين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزّركلي الدّمشقي، دار العلم للملايين، بيروت، الطّبعة الخامسة عشر، 2002م.
.16	الإعلام الاثري، الاستاذ محمد أحمد قاسم، بحث مقدم للندوة العلميَّة للآثار اليمنية، صنعاء، 1996م.
.17	الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد اللّه بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، دار الجيل، بيروت، الطّبعة الأولى، 1412هـ/1992م.
.18	الاعتصام، إبراهيم بن موسى بن محمد اللّخمي الغرناطي الشّهير بالشّاطبي، دار ابن الجوزي للنشر والتّوزيع، السّعوديَّة، الطّبعة الأولى، 1429هـ/2008م.
.19	الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، سعد الملك، أبو نصر علي بن هبة اللّه بن جعفر بن ماكولا، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1411هـ/1990م.
.20	إنباء الغمر بأبناء العمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، المجلس الأعلى للشئون الإسلاميَّة لجنة إحياء التّراث الإسلامي، القاهرة، 1389هـ/1969م.

.21	الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، عبد الرّحمن بن محمد بن عبد الرّحمن العليمي الحنبلي، أبو اليمن، مجير الدّين، مكتبة دنديس، عمان.
.22	بحوث الندوة العالميَّة عن شيخ الإسلام ابن تيمية وأعماله الخالدّة، مقتدى حسن الأزهري، دار الصّميعي، الرّياض، الطّبعة الثّانية، 1418هـ/1997م.
.23	البداية والنهاية، الحافظ عماد الدّين أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدّمشقي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1415هـ.
.24	البدر الطّالع بمحاسن من بعد القرن السّابع، القاضي العلاّمة محمد بن علي الشّوكاني، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1418هـ/1998م.
.25	البدع والنهي عنها، أبو عبد اللّه محمد بن وضاح بن بزيع المرواني القرطبي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة و مكتبة العلم، جدة، الطّبعة الأولى، 1416هـ.
.26	تاج العروس من جواهر القاموس، الإمام محمد مرتضى الزّبيدي، دار الفكر، بيروت، الطّبعة الأولى، 1414هـ.
.27	التّاج المكلل من جواهر مآثر الطّراز الآخر والأول، أبو الطّيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف اللّه الحسيني البخاري القِنَّوجي، وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميَّة بقطر، الطّبعة الأولى، 1428هـ/2007م.
.28	تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدّين أبو عبد اللّه محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الغرب الإسلامي، الطّبعة الأولى، 2003م.
.29	تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة اللّه المعروف بابن عساكر، دار الفكر للطباعة والنشر والتّوزيع، 1415هـ/1995م.
.30	تاريخ الرّسل والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير الطّبري، القاهرة، 1967م.
.31	تاريخ علم الاثار، جورج ضو، منشورات عويدات، بيروت باريس، الطّبعة الثّالثّة.
.32	تاريخ المدينة لابن شبة عمر بن شبة بن عبيدة بن ريطة النميري البصري، أبو زيد طبع على نفقة: السّيد حبيب محمود أحمد، جدة، 1399 هـ.

33.	التّذكرة والاعتبار والانتصار للأبرار في الثّناء على شيخ الإسلام والوصاية به، الإمام عماد الدّين أحمد بن إبراهيم الواسطي المعروف بابن شيخ الحزاميين، دار العاصمة للنشر والتّوزيع، النشرة الثّانية، 1415هـ/1994م.
34.	تصحيح الفصيح وشرحه، عبد اللّه بن جعفر بن محمد بن درستويه ابن المرزبان، المجلس الأعلى للشئون الإسلاميَّة، القاهرة، 1419هـ/1998م.
35.	التّعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، جمال الدّين أبو عبد اللّه محمد بن أحمد المطري، الرّياض، 1426هـ.
36.	التّعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، أبو عبد الرّحمن محمد ناصر الدّين، بن الحاج نوح الألباني، دار با وزير للنشر والتّوزيع، جدة، الطّبعة الأولى، 1424هـ/2003م.
37.	تفسير عبد الرّزاق، أبو بكر عبد الرّزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصّنعاني، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1419هـ /1998م.
38.	التّقفية في اللّغة، أبو بشر، اليمان بن أبي اليمان البَندنيجي، مطبعة العاني، بغداد، 1976م.
39.	تيسير الكريم الرّحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرّحمن بن ناصر السّعدي، مؤسسة الرّسالة، الطّبعة الأولى، 1420/2000م.
40.	التّنبيه والإشراف، أبو الحسن علي بن الحسين المسعودي، القاهرة، 1983م.
41.	جامع التّرمذي، الإمام الحافظ محمد بن عيسى بن سورة التّرمذي، دار الأعلام، عمّان، الطّبعة الأولى، 1422هـ/2003م.
42.	الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية، محمد عُزير شمس، علي محمد عمران، دار عالم الفوائد، الرّياض، الطّبعة الأولى، 1420هـ.
43.	جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس، أحمد بن القاضي المكناسي، دار المنصور للطباعة والوراقة، الرّباط، 1973م.

44.	حماية الآثار والأعمال الفنية، اللّواء أحمد حلمي أمين، دار النشر والتّدريب الأمين، الرّياض.
45.	الحماية الجنائيَّة للآثار، فراس ياوز عبد القادر أوجي، رسالة ماجستير مقدمة إلى مجلس كلية القانون، جامعة بغداد، 1998م.
46.	الحماية الجنائيَّة للآثار والتّراث، دراسة في ضوء أحكام قانون الآثار والتّراث العراقي رقم 55 لسنة 2002) أ.م.د.علي حمزة عسل الخفاجي، كلية القانون، جامعة بابل، بغداد.
47.	دائرة المعارف الحديثة، أحمد عطية اللّه، مكتبة الأنجلو المصرية، الطّبعة الثّانية، 1975م.
48.	دراسات في تاريخ العرب القديم، محمد بيومى مهران، دار المعرفة الجامعية، الطّبعة الثّانية.
49.	دراسة لاتفاقية لاهاي لسنة 1954م، د.رشاد عارف.
50.	دور أهل الذمة في إقصاء الشّريعة الإسلاميَّة، د.ماجد المضيان، نشر الهدي النبوي بمصر ودار الفضيلة بالسّعوديَّة.
51.	الرّحالة المسلمون في العصور الوسطى، زكي محمد حسن، مؤسسة هنداوي للتعليم والثّقافة، القاهرة، 2012م.
52.	رحلة ابن جبير، محمد بن أحمد بن جبير الكناني الأندلسي، أبو الحسين، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت، الطّبعة الأولى، 2010م.
53.	رحلة بنيامين التّطيلي، الرّابي بنيامين بن الرّابي يونة التّطيلي النباري الإسباني اليهودي، المجمع الثّقافي، أبو ظبي، الطّبعة الأولى، 2002م.
54.	الرّد على الجهمية والزّنادقة، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال أبو عبد اللّه الشّيباني، باب مقدمة المصنف رحمه اللّه، (55/1)، دار الثّبات للنشر والتّوزيع، الطّبعة الأولى.

.55	الرّد الوافر على من زعم بأن من سمى ابن تيمية شيخ الإسلام كافر، الحافظ محمد بن أبي بكر ابن ناصر الدّين الدّمشقي، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، بيروت، الطّبعة الثّالثّة، 1411هـ/1991م.
.56	رجال الآثار، د.روبرت، ج بريد وود، دار الفكر العربي، مطبعة المدني، القاهرة، 1970م.
.57	رسائل البشرى في السّياحة بألمانيا وسويسرا، حسن توفيق بن عبد الرّحمن العدل، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، 1429هـ/2008م.
.58	رفع الملام عن الأئمة الأعلام، تقي الدّين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السّلام بن عبد اللّه بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدّمشقي، الرّئاسة العامَّة لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد، الرّياض.
.59	الرّوض المعطار في خبر الأقطار، أبو عبد اللّه محمد بن عبد اللّه بن عبد المنعم الحِميرى، مؤسسة ناصر للثقافة، بيروت، الطّبعة الثّانية، 1980م.
.60	سفرنامه، أبو معين الدّين ناصر خسرو الحكيم القبادياني المروزي، دار الكتاب الجديد، بيروت، الطّبعة الثّالثّة، 1983م.
.61	السّلوك لمعرفة دول الملوك، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدّين المقريزي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1418هـ/1997م.
.62	سنن ابن ماجة، أبو عبد اللّه محمد بن يزيد القزويني، بيت الأفكار الدّولية للنشر والتّوزيع، الرّياض، 1419هـ/1998م.
.63	سنن أبي داود، الإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السّجستاني، دار الأعلام، الأردن، الطّبعة الأولى، 1423هـ/2003م.
.64	السّنن الكبرى، الإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، دار المعرفة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1416هـ/1996م.

.65	سنن النسائي، أبي عبد الرّحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، بيت الأفكار الدّولية للنشر والتّوزيع، الرّياض، 1419هـ/1998م.
.66	سير أعلام النبلاء، الحافظ شمس الدّين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرّسالة، بيروت، الطّبعة الثّامنة، 1412هـ/1992م.
.67	السّيرة الحلبية، إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون، علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الثّانية، 1427هـ.
.68	شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبي الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي، دار الكتب العلميَّة، بيروت.
.69	شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري بالطّحاوي، مؤسسة الرّسالة، الطّبعة الأولى، 1415هـ/1994م.
.70	الشّريعة، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد اللّه الآجُرِّيُّ البغدادي، دار الوطن، الرّياض، الطّبعة الثّانية، 1420هـ/1999م.
.71	شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، دار الفكر المعاصر، بيروت، الطّبعة الأولى، 1420هـ/1999م.
.72	الشّهادة الزّكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، الإمام مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي، مكتبة ابن عباس، مصر، الطّبعة الأولى، 2004م.
.73	صحيح البخاري (الجامع المسند الصّحيح المختصر من أمور رسول اللّه ﷺ وسننه وأيامه)، الإمام الحافظ أبي عبد اللّه محمد بن إسماعيل البخاري، دار طوق النجاة، الطّبعة الأولى، 1422هـ.
.74	صحيح التّرغيب والتّرهيب، محمد بن ناصر الدّين الألباني، مكتبة دار المعارف للنشر والتّوزيع، الرّياض، الطّبعة الأولى، 1421هـ/2001م.
.75	صحيح الجامع الصّغير وزيادته (الفتح الكبير)، محمد بن ناصر الدّين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطّبعة الثّالثة، 1408هـ/1988م.

.76	صحيح مسلم (المسند الصّحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول اللّه ﷺ)، الإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، الطّبعة الأولى، 1407هـ/1987م.
.77	صحيح وضعيف سنن التّرمذي، محمد ناصر الدّين الألباني، برنامج منظومة التّحقيقات الحديثية، المجاني، من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسّنة بالإسكندرية.
.78	ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة، د.عبد الرّحمن بن حسن بن حبنكة الميداني، دار القلم، بيروت، الطّبعة الرّابعة، 1414هـ/1993م.
.79	الضوء اللّامع لأهل القرن التّاسع، شمس الدّين أبو الخير محمد بن عبد الرّحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السّخاوي، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
.80	الطّبقات الكبرى، أبو عبد اللّه محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، دار الكتب العلميَّة، بيروت، 1410هـ/1990م.
.81	العبادة وأثرها كما جاء بها القرآن الكريم، محمد بن أمين أبوبكر، مقالة في مجلة كلية الشّريعة وأصول الدّين بأبها، إدارة الثّقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة بالرّياض، العدد الرّابع، 1403هـ/1404هـ.
.82	العرب في العصور القديمة، لطفي عبد الوهاب، دار المعرفة الجامعية، الطّبعة الثّانية.
.83	العقود الدّرّيّة في مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، الإمام الحافظ أبي عبد اللّه محمد بن أحمد بن عبد الهادي، المكتبة العصرية، بيروت، 1404هـ.
.84	غريب الحديث، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي، دار الفكر، دمشق، 1402هـ/1982م.

.85	فتاوى اللّجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء، الرّئاسة العامَّة لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء، الطّبعة الأولى، 1426هـ/2005م.
.86	فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشّافعي، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
.87	فضل علم السّلف على الخلف، عبد الرّحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، (ص45)، دار الصّميعي، الرّياض، الطّبعة الثّانية، 1406هـ.
.88	فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطّبعة الثّانية، 1982م.
.89	فلسفة قوانين الآثار وتطويرها، حماية الآثار والأعمال الفنية، د.بشير محمد السّباعي، المركز العربي للدراسات الأمنية، الرّياض، 1992م/المادة الثّانية من قانون الآثار السّوداني القديم الصّادر في 15/ 3/1952م.
.90	فوات الوفيات، محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرّحمن بن شاكر بن هارون الملقب بصلاح الدّين، دار صادر، بيروت، الطّبعة الأولى، 1973م.
.91	القاموس المحيط، مجد الدّين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى، فصل الهمزة، مؤسسة الرّسالة للطباعة والنشر والتّوزيع، بيروت، الطّبعة الثّامنة، 1426هـ/2005م.
.92	الكامل في التّاريخ، أبو الحسن علي بن محمد بن الكريم الشّيباني الجزري ابن الأثير، دار الكتاب العربي، بيروت، الطّبعة الأولى، 1417هـ/1997م.
.93	كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار ومكتبة الهلال.
.94	كشف الظّنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد اللّه كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة، مكتبة المثنى، بغداد، 1941م.

95.	الكواكب الدّرّيّة في مناقب المجتهد ابن تيمية، الإمام مرعي بن يوسف الحنبلي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطّبعة الأولى، 1406هـ/1986م.
96.	لسان العرب، جمال الدّين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطّبعة الثّالثّة، 1414هـ.
97.	المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1421هـ/2000م.
98.	المحيط في اللّغة، إسماعيل بن عباد بن العباس أبو القاسم الطّالقاني المشهور بالصّاحب بن عباد.
99.	مجلة الآثار على شبكة الإنترنت.
100.	مجلة البحوث الإسلاميَّة، مجلة دورية تصدر عن الرّئاسة العامَّة لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد، الرّئاسة العامَّة لإدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد.
101.	مجمل اللّغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرّازي أبو الحسين، مؤسسة الرّسالة، بيروت، الطّبعة الثّانية، 1406هـ/1986م.
102.	مجموع الفتاوى، تقي الدّين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف، المدينة النبوية، 1416هـ/1995م.
103.	المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التّراث الإسلامي، كلية الشّريعة والدّراسات الإسلاميَّة، نشر دار المدني للطباعة والنشر والتّوزيع، جدة، الطّبعة الأولى، 1406هـ/1986م.
104.	مدخل إلى الآثار الإسلاميَّة، حسن الباشا، دار الاتحاد العربي، نشر دار النهضه لعربيَّة، 1979م.

105	مدخل إلى علم الآثار وتقنياته، عبدالقادر دحدوح، كلية العلوم الإنسانية والعلوم، المؤسسة التّعليمية للدراسات التّاريخية والأثري، المركز الجامعي لتيبازة، الجزائر.
106	مسالك الأبصار في ممالك الأمصار، أحمد بن يحيى بن فضل اللّه القرشي العدوي العمري، شهاب الدّين، المجمع الثّقافي، أبو ظبي، الطّبعة الأولى، 1423هـ.
107	المستدرك على الصّحيحين في الحديث، الإمام الحافظ محمد بن عبد اللّه الحاكم النيسابوري، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1990م.
108	مستعذب الإخبار بأطيب الأخبار، أبومدين بن أحمد بن عبد القادر بن علي الفاسي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1425هـ/2004م.
109	مسند الإمام أحمد، الإمام الحافظ أبو عبد اللّه أحمد بن حنبل، مؤسسة الرّسالة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1419هـ/1999م.
110	مسند البزار المنشور باسم البحر الزّخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد اللّه العتكي المعروف بالبزار، مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية، الطّبعة الأولى، 1988م.
111	مسند الدّارمي المعروف بـ (سنن الدّارمي)، عبد اللّه بن عبد الرّحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصّمد الدّارمي التّميمي السّمرقندي، دار المغني للنشر، السّعوديَّة، الطّبعة الأولى، 1412هـ/2000م.
112	مسند الشّاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطّبراني، مؤسسة الرّسالة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1405/1984م.
113	المعالم التّاريخية في الوطن العربي وسائل حمايتها وصيانتها وترميمها، شوقي شعث.
114	معجم الشّيوخ للسبكي، تاج الدّين عبد الوهاب بن تقي الدّين السّبكي، دار الغرب الإسلامي، الطّبعة الأولى، 2004م.

115	معجم مقاييس اللّغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرّازي أبو الحسين، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/1979م.
116	معجم اللّغة العربيَّة المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، الطّبعة الأولى، 1429هـ/2008م.
117	المعجم الأوسط، الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطّبراني، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، الطّبعة الثّانية، 1404هـ/1984م.
118	المعجم الكبير، الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطّبراني، دار إحياء التّراث العربي، بيروت، الطّبعة الثّانية، 1404هـ/1984م.
119	المعجم الوسيط، د.إبراهيم أنيس وآخرون، دار المعارف بمصر، 1973م.
120	المعجم الوسيط، مجمع اللّغة العربيَّة، دار الدّعوة، القاهرة مطبعة، 1381هـ/1961م.
121	مفتاح دار السّعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدّين ابن قيم الجوزية، دار الكتب العلميَّة، بيروت.
122	الموافقات في أصول الشّريعة، أبي إسحاق الشّاطبي إبراهيم بن موسى اللّخمي الغرناطي المالكي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، 2009م.
123	المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدّين المقريزي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة: الأولى، 1418 هـ.
124	موسوعة الآثار التّاريخية، د.حسين فهد حماد، دار أسامة للنشر والتّوزيع، عمان/الأردن.
125	الموسوعة العربيَّة/الآثار.
126	الموسوعة العربيَّة العالميَّة، مؤسسة أعمال الموسوعة، الطّبعة الثّانية، المملكة العربيَّة السّعوديَّة.

127	موسوعة الفقه الإسلامي الصّادرة عن المجلس الأعلى للشئون الإسلاميَّة بمصر.
128	الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشّئون الإسلاميَّة، الكويت، 1404هـ.
129	الموسوعة المعرفية الشّاملة.
130	نيل الابتهاج بتطريز الدّيباج، أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التّكروري التّنبكتي السّوداني، أبو العباس، دار الكاتب، طرابلس، الطّبعة الثّانية، 2000م.
131	الوافي بالوفيات، صلاح الدّين خليل بن أيبك بن عبد اللّه الصّفدي، دار إحياء التّراث، بيروت، 1420هـ/2000م.
132	وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، علي بن عبد اللّه بن أحمد الحسني الشّافعي، نور الدّين أبو الحسن السّمهودي، دار الكتب العلميَّة، بيروت، الطّبعة الأولى، 1414هـ.
133	وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزّمان، أبو العباس شمس الدّين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، دار صادر، بيروت، 1969م.
134	الوفيات (معجم زمني للصحابة وأعلام المحدثين والفقهاء والمؤلفين)، أبو العباس أحمد بن حسن بن الخطيب الشّهير بابن قنفذ القسنطيني، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطّبعة الرّابعة، 1403هـ/1983م.

أولاً: فهرس الآيات القرآنية.

م	الآية	السّورة	الصّفحة
1	(فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ) آية (19)	محمد	15
2	(اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الْإِنْسانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ* الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الْإِنْسانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) الآيات (1-5)	العلق	15
3	(ن وَالْقَلَمِ وَما يَسْطُرُونَ) آية (1)	القلم	15
4	(وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْماءَ كُلَّها ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلائِكَةِ فَقالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْماءِ هؤُلاءِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ) آية (31)	البقرة	15
5	(شَهِدَ اللّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُواْ الْعِلْمِ قَآئِمَاً بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) آية (18)	آل عمرا	16
6	(لَّكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا) آية (162)	النساء	16
7	(قُلْ آمِنُواْ بِهِ أَوْ لاَ تُؤْمِنُواْ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُواْ الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا * وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً * وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا) الآيات (106-108)	الإسراء	16
8	(وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ اللّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ) آية (54)	الحج	16
9	(وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الْحَقَّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ) آية (6)	سبأ	16
10	(وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ) آية (28)	فاطر	17
11	(يَرْفَعِ اللّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ خَبِيرٌ) آية (11)	المجادلة	17
12	(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ) آية (21)	البقرة	18
13	(الرّ كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ * أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ اللّهَ) الآيات (1-2)	هود	18
14	(وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا) آية (25)	الأنبياء	19

15	(إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ* الْخَالِصُ) الآيات (2-3)	الزّمر	19
16	(وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاء إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ) آية (28)	فاطر	19
17	(أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاء اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُوا الأَلْبَابِ) آية (9)	الزّمر	19
18	(يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً) آية (59)	النساء	21
19	(إِنَّما يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ) آية (28)	فاطر	22
20	(أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) آية (59)	النساء	23
21	(فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ) آية (43)	النحل	23
22	(قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ) الزّمر آية (9)	الزّمر	23
23	(وَتِلْكَ الْأَمْثالُ نَضْرِبُها لِلنَّاسِ وَما يَعْقِلُها إِلاَّ الْعالِمُونَ) آية (43)	العنكبو	24
24	(إِنَّما يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ) آية (28)	فاطر	24
25	(قالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكافِرِينَ) آية (27)	النحل	24
26	(قالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَياةَ الدُّنْيا يَا لَيْتَ لَنا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ * وَقالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صالِحاً وَلا يُلَقَّاها إِلاَّ الصّابِرُونَ) الآيات (79-80)	القصص	24
27	(وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلى دارِ السَّلامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشاءُ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ) آية (25)	يونس	24
28	(يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجات) آية (11)	المجادلة	25
29	(قُلْ هذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحانَ اللَّهِ وَما أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ) آية (108)	يوسف	25
30	(قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ إِنَّما يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبابِ) آية (9)	الزّمر	25
31	(شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا	آل عمرا	25

	هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) آية (18)		
32	(وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا) آية (114)	طه	26
33	(قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) آية (9)	الزّمر	26
34	(أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُوْلُو الأَلْبَابِ) آية (19)	الرّعد	27
35	(وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ الَّذِي أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ الحَقَّ وَيَهْدِي إِلَى صِرَاطِ العَزِيزِ الحَمِيدِ) آية (6)	سبأ	27
36	(وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاس وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاّ العَالِمُونَ) آية (43)	العنكبوت	27
37	(وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاس وَمَا يَعْقِلُهَا إِلاّ العَالِمُونَ) آية (43)	العنكبوت	27
38	(بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلاّ الظّالِمُونَ) آية (49)	العنكبوت	27
39	(وَمَا كَانَ المُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقّهُوا فِي الدّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلّهُمْ يَحْذَرُونَ) آية (122)	التّوبة	27
40	(أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاس كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا) آية (122)	الأنعام	27
41	(وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتّبَعْتُمُ الشّيْطَانَ إِلاّ قَلِيلًا) آية (83)	النساء	28
42	(أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ) آية (59)	النساء	28
43	(يَرْفَعِ اللّهُ الّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ دَرَجَاتٍ) آية (11)	المجادلة	32
44	(إِنَّمَا يَخْشَى اللّهَ مِنْ عِبَادِهِ العُلَمَاءُ) آية (28)	فاطر	32
45	(قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ) آية (9)	الزّمر	32
46	(إِنّ الّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ البَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنّاهُ لِلنَّاس فِي الكِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللّاعِنُونَ * إِلاّ الّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا) الآيات (159-160)	البقرة	33
47	(وَإِذْ أَخَذَ اللّهُ مِيثَاقَ الّذِينَ أُوتُوا الكِتَابَ لَتُبَيِّنُنّهُ لِلنَّاس وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ) آية (187)	آل عمرا	33
48	(وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الغَاوِينَ * وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتّبَعَ هَوَاهُ	الأعراف	33

	فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّلِكَ مَثَلُ القَوْمِ الّذِينَ كَذّبُوا بِآيَاتِنَا) الآيات (175-176)		
49	(مَثَلُ الّذِينَ حُمِّلُوا التّوْرَاةَ ثُمّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ القَوْمِ الّذِينَ كَذّبُوا بِآيَاتِ اللّهِ وَاللّهُ لَا يَهْدِي القَوْمَ الظّالِمِينَ) آية (5)	الجمعة	33
50	(فَلَمَّا جاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّناتِ فَرِحُوا بِما عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحاقَ بِهِمْ ما كانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُنَ * فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا قالُوا آمَنَّا بِاللّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنا بِما كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ * فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنا سُنَّتَ اللّهِ الّتي قَدْ خَلَتْ فِي عِبادِهِ وَخَسِرَ هُنالِكَ الْكافِرُونَ) الآيات (83-85)	غافر	62
51	(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعادٍ * إِرَمَ ذاتِ الْعِمادِ * الّتي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُها فِي الْبِلادِ * وَثَمُودَ الّذِينَ جابُوا الصّخْرَ بِالْوادِ * وَفِرْعَوْنَ ذِي الْأَوْتادِ * الّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلادِ * فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسادَ * فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذابٍ) الآيات (6-13)	الفجر	62
52	(وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعادٌ وَثَمُودُ * وَقَوْمُ إِبْراهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ * وَأَصْحابُ مَدْيَنَ وَكُذِّبَ مُوسى فَأَمْلَيْتُ لِلْكافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كانَ نَكِيرِ * فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْناها وَهِيَ ظالِمَةٌ فَهِيَ خاوِيَةٌ عَلى عُرُوشِها وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ * أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِها أَوْ آذانٌ يَسْمَعُونَ بِها فَإِنَّها لا تَعْمَى الْأَبْصارُ وَلكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الّتي فِي الصّدُورِ) الآيات (42-46)	الحج	63
53	(وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الّتي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السّوْءِ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَها بَلْ كانُوا لا يَرْجُونَ نُشُوراً) آية (40)	الفرقان	63
54	(وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ * وَآتَيْناهُمْ آياتِنا فَكانُوا عَنْها مُعْرِضِينَ * وَكانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبالِ بُيُوتاً آمِنِينَ * فَأَخَذَتْهُمُ الصّيْحَةُ مُصْبِحِينَ * فَما أَغْنى عَنْهُمْ مَا كانُوا يَكْسِبُونَ) الآيات (80-84)	الحجر	63
55	(ومَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ * فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ * فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ * وَأَنْجَيْنَا الّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ) الآيات (50-53)	النمل	63
56	(إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ) آية (12)	يس	63
57	(قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السّماواتِ ائْتُونِي بِكِتابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ	الأحقاف	64

	صادِقِينَ) آية (4)		
58	(أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَآثاراً فِي الْأَرْضِ فَما أَغْنى عَنْهُمْ مَا كانُوا يَكْسِبُونَ) آية (82)	غافر	69
59	(وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ وَما تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ) آية (60)	الأنفال	75
60	(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) آية (200)	آل عمرا	75
61	(وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفاءَ مِنْ بَعْدِ عادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِها قُصُوراً وَتَنْحِتُونَ الْجِبالَ بُيُوتاً فَاذْكُرُوا آلاءَ اللّهِ وَلا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ) آية (74)	الآعراف	93
62	(وَثَمُودَ الَّذِينَ جابُوا الصَّخْرَ بِالْوادِ) آية (9)	الفجر	93
63	(فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضاها) آية (144)	البقرة	103
64	(قُلْ يا أَهْلَ الْكِتابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيراً وَضَلُّوا عَنْ سَواءِ السَّبِيلِ) آية (77)	المائدة	105
65	(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْواهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ) آية (72)	المائدة	105
66	(اتَّخَذُوا أَحْبارَهُمْ وَرُهْبانَهُمْ أَرْباباً مِنْ دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَما أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلهاً واحِداً لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ) آية (31)	التّوبة	107
67	(وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى) آية (125)	البقرة	119
68	(الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً) آية (3)	المائدة	131
69	(فَتَبَيَّنُوا) آية (6)	الحجرات	136
70	(يا أَيُّهَا النَّاس إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثى وَجَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَقَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللّهِ أَتْقاكُمْ إِنَّ اللّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) آية (13)	الحجرات	140

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية.

م	لحديث	الصّفحة
8	(فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم، إن اللّه عز وجل وملائكته وأهل السّموات والأرض، حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم النّاس الخير)	15
9	(خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ)	15
10	(مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)	15
11	(يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ)	15
12	(مَثَل مَا بَعَثَنِي اللّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّة قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ)	16
13	(إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلاّ مِنْ ثَلاثَةٍ). وذكر: «أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ)	16
14	(مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلّا أَنْ يَتَعَلّمَ خَيْرًا أَوْ يَعْلَمَهُ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًّا حِجَّتُهُ)	16
15	(مَنْ دَخَلَ مَسْجِدَنَا هَذَا لِيَتَعَلّمَ خَيْرًا، أَوْ لِيُعَلِّمَهُ، كَانَ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللّهِ)	16
16	(نَضّرَ اللّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلّغَهَا)	16
17	(إِنّ اللّهَ لا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتّى إِذَا لَمْ يُبْقَ عَالِمًا اتّخَذَ النّاس رُءُوسًا جُهّالاً، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلّوا وَأَضَلّوا)	17
18	(هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ الْعِلْمِ؟) قَالَ: (هُوَ ذَهَابُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الأَرْضِ)	17
19	(ثَكِلَتْكُمْ أُمّهَاتُكُمْ أَوَلَمْ تَكُنِ التّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمْ شَيْئًا؟ إِنّ ذَهَابَ الْعِلْمِ أَنْ يَذْهَبَ حَمَلَتُهُ)	18
20	(من سره أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه)	18
21	دخل قائف ورسول اللّه ﷺ شاهد وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة مضطجعان، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فسر بذلك النبي صلى اللّه عليه وسلم وأعجبه، وأخبر به عائشة، وكان مجزز قائفاً)	19
22	(لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين ثمّ قنّع رأسه وأسرع السّير حتى اجتاز الوادي)	19

23	عن نافع أن عبداللّه بن عمر رضي اللّه عنهما (أخبره أن النَّاس نزلوا مع رسول اللّه ﷺ أرض ثمود الحجر واستقوا من بئرها، واعتجنوا به فأمرهم رسول اللّه ﷺ أن يهريقوا ما استقوا من بئارها وأن يعلفوا الإبل العجين، وأمرهم أن يستقوا من البئر التّي كانت تردها الناقة)	19
24	(إنكم بواد ملعون فأسرعوا)	19
25	(من اعتجن بمائه، أو طبخ قدراً فليكبها)	21
26	(ثم زجر فأسرع حتى خلفها. أي زجر ناقته فحذف ذكر الناقة، ومعناه ساقها سوقاً كثيراً حتى خلفها وهو بتشديد اللّازم أي جاوز المساكن)	22
27	(إني أخشى أن يصيبكم مثل ما أصابهم فلا تدخلوا عليهم)	23
28	(كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)	23
29	(من أعمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق)	23
30	(من عَمِلَ عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)	24
31	(أن النبي ﷺ دعا في مسجد الفتح يوم الإثنين، ويوم الثّلاثاء، ويوم الأربعاء، فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصّلاتين، فعرف البشر في وجهه)	24
32	(أن النبي ﷺ أتى مسجد الأحزاب فوضع رداءه، وقام ورفع يديه مداً يدعو عليهم، و لم يصل، قال: ثم جاء ودعا عليهم وصلى)	24
33	(أن النبي ﷺ صلى في مسجد الخربة، وفي مسجد القبلتين، وفي مسجد بني حرام الذي بالقاع)	24
34	(ضرب النبي ﷺ قبته على ذباب)	24
35	(من توضأ في بيته ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصّلاة فيه كـ كعمرة)	25
36	(جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)	25
37	في الحديث أن النبي ﷺ قال لجاشع حينما سأله: علام تبايعنا؟ قال: (على الإسلام والجهاد)	25
38	لما وعد النبي ﷺ الأنصار ليلة العقبة...	25
39	قالوا أمط عنا يدك يا أسعد بن زرارة، لا نذر هذه البيعة ولا نستقبلها، فقمنا إليه رجلاً رجلاً يأخذ علينا شرطه ويعطينا على ذلك الجنة)	26

40	(يقبض العلم ويظهر الجهل والفتن)	26
41	(أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، وحرموا عليهم الحلال فاتبعوهم)	27
42	(إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرّجل والدّيه قيل يا رسول اللّه وكيف يلعن الرّجل وال قال يسب الرّجل أبا الرّجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه)	27
43	(الدّين النصيحة قيل لمن يا رسول اللّه قال لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم)	27
44	(من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)	27
45	(لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول اللّه اليهود والنصارى؟ قال فمن)	27
46	(لا تشد الرّحال إلا إلى ثلاثة مساجد)	27
47	(أنتم أعلم بأمر دنياكم)	27
48	(يا عائشة، إن اللّه رفيق يحب الرّفق في الأمر كله)	28
49	(أن لا تدع تمثالا إلا طمسته ولا قبراً مشرفاً إلا سويته)	28
50	(فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه)	32

ثانياً: فهرس الأعلام.

المسلسل	لعلم	الصّفحة
1	بن حجر العسقلاني	11
2	ابن رجب الحنبلي	11
3	معاوية بن أبي سفيان	14
4	ابن القيّم	14
5	الشّاطبي	15
6	أبو الدّرداء	16
7	التّرمذي	17
8	أبو أمامة الباهلي	17
9	أحمد بن حنبل	18
10	عبد اللّه بن مسعود	19
11	مالك بن أنس	20
12	ربيعة بن أبي عبد الرّحمن	20
13	يحيى بن سعيد	20
14	عبد الرّحمن السّعدي	23
15	عبد اللّه بن العباس	27
16	الآجري	28
17	ابن تيمية	29
18	المسعودي	64
19	الأزرقي	66
20	السّمهودي	66
21	الهمداني	66

22	المقريزي	66
23	ناصر خسرو	66
24	ابن جبير	67
25	ابن بطوطة	67
26	العبدري	67
27	الوزان	67

رابعاً: فهرس الموضوعات.

الموضوع	الصّفحة
مستخلص	04
مقدمة	05
أهداف الدّراسة	08
الدّراسات السّابقة	08
منهج الدّراسة	09
أهمية العلم	14
مكانة العلماء في الإسلام	21
هيئة كبار العلماء بالمملكة العربيَّة السّعوديَّة	34
اللّجنة الدّائمة للبحوث والفتوى	38
نظام هيئة كبار العلماء	44
رئاسة هيئة كبار العلماء	46
الأمانة العامَّة لهيئة كبار العلماء حالياً	48
الهيكل التّنظيمي لهيئة كبار العلماء	53
لتّعريف بالآثار	55
الآثار في اللّغة	55
الآثار في اصطلاح الفقهاء	56
الآثار في اصطلاح علماء الآثار	56
تعريف الآثار كعلم مستقل	59
تعريف الآثار عند بعض الدّول	60
الآثار في القرآن والسّنة	62

بيان أهمية الآثار.....65
المنشآت الدّينيَّة.....71
المساجد.....71
المدارس الإسلاميَّة.....73
الخانقاوات.....74
الأربطة.....75
المنشآت المائيَّة.....75
المنشآت المدنية.....77
الخانات.....78
البيمارستانات.....78
الطّرق والدّروب.....79
القصور والدّور.....79
المنشآت العسكرية.....79
الأسباب التي أدت إلى تعظيم الآثار.....81
وصف ديار ثمود للشيخ.....85
حكم ثمار ديار ثمود للشيخ/عبد اللّه بن منيع.....86
الحكم الشرعي لإحياء ديار ثمود.....93
المساجد السّبعة في المدينة المنورة.....108
مسجد الفتح.....112
مسجد القبلتين.....117
مسجد بني حرام.....120
مسجد ذباب.....121
موقف الأئمة من تتبع المساجد والمزارات التّي بالمدينة وما حولها بعد المسجد النبوي.....124

بحث في المساجد السّبعة في المدينة للجنة الدّائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء.....120
دراسة تطبيقية للقواعد والضوابط الواردة في القرارت ومقارنتها بالمنهج العلمي.....135
الخاتمة.....142
النتائج.....145
التّوصيات.....147
مصادر الدّراسة.....148
فهرس الآيات القرآنية.....162
فهرس الأحاديث النبوية.....166
فهرس الأعلام.....168
فهرس الموضوعات.....171